جامعة مؤتة
عمادة الدراسات العليا

# اتجاهات المواطنين نحو الجرائم الالكترونية – دراسة ميدانية في عرعر- المملكة العربية السعودية

**إعداد الطالب**
**عبد المجيد الطوير معيوف العنزي**

**إشراف**
**الأستاذ الدكتور فايز عبد القادر المجالي**

**رسالة مقدمة إلى عمادة الدراسات العليـــــا**
**استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجـــــــة**
**الدكتوراه في علم الاجتماع تخصص علم الجريمة**

**جامعة مؤتة، 2010**

# الإهداء

إلى كل من كانت له يد بيضاء في تعليمي منذ نعومة أظفاري....

أساتذتي الكرام...

إلى زوجتي الكريمتين، لقاء عونهما وصبرهما...

إلى أبنائي وبناتي وأشقائي وشقيقاتي...

إلى أهل العلم ورواد المعرفة...

أهدي هذه الثمرة العلمية

وأسأل الله التوفيق

**عبد المجيد الطوير العنزي**

الشكر والتقدير

أتقدم بالشكر، بعد الله تعالى، لأساتذتي في قسم علم الاجتماع بكليـة العلـوم الاجتماعية، جامعة مؤتة، الذين استفدت منهم العلم والأدب.

ثم أخص بالشكر أستاذي الأستاذ الدكتور فايز عبد القـادر المجـالي، علـى تكرمه بالموافقة على الإشراف على هذه الأطروحة، ولقد غمرني سـعادته بفـضله وسخاء نفسه وكرم خلقه؛ إذ لم يبخل علي بنصح أو توجيه، ولم أجـد منـه تبرمـاً طوال فترة الإشراف، مع كثرة مشاغله العلمية وظروفه الاجتماعية، فأكرم به مـن أستاذ، وأسأل الله تعالى أن يجزيه عني خير الجزاء.

كما أشكر أصحاب السعادة أعضاء لجنة المناقشة على تكرمهم بقبول مناقشة هذه الأطروحة، وما أبدوه من ملحوظات قيمة، وأسأل الله تعالى أن ينفع بهـم وأن يبارك في جهودهم.

كما أتوجه بالشكر للأخ أحمد عطا الله العنزي الطالب بالولايـات المتحـدة الأمريكية، الذي أمدني ببعض الدراسات الأجنبية التي لها علاقة بموضوع رسالتي.

كما أشكر كل من قدم لي العون والمساعدة في إنجاز هذه الأطروحة.

فللجميع مني الدعاء وجزيل الشكر..

**عبد المجيد الطوير العنزي**

# فهرس المحتويات

# قائمة الجداول

## قائمة الملاحق

# الملخص

## اتجاهات المواطنين نحو الجرائم الالكترونية – دراسة ميدانية في عرعر- المملكة العربية السعودية


**عبد المجيد الطوير معيوف العنزي**

**جامعة مؤتة 2011**



هدفت الدراسة إلى التعرف على الآثار الاجتماعية المترتبة على الجرائم الالكترونية على مستخدمي الانترنت في المملكة العربية السعودية، وتنتمي الدراسة إلى نمط الدراسات الوصفية التحليلية، واقتصر المجال المكاني على مدينة عرعر في منطقة الحدود الشمالية، كما أقتصر مجتمع الدراسة على مستخدمي الانترنت في المنطقة الشمالية، واعتمدت الدراسة على منهج المسح الاجتماعي عن طريق العينة حيث طبقت على عينة مكونة من (999) مستخدماً من مستخدمي الانترنت، واعتمدت على الاستبانة كأداة أساسية لجمع البيانات شملت البيانات الديموجرافية للعينة وانماط الجرائم الالكترونية والآثار الاجتماعية المترتبة عليها، والتدابير المقترحة للحد من الجريمة، ولقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج ومن أهمها، بخصوص الأنماط الأكثر انتشاراً للجرائم الالكترونية تبين أن جريمة الاحتيال الالكتروني التي تعتمد على الرسائل العاطفية المليئة بالكثير من الإثارة الجنسية والتشويق احتل الترتيب الأول بمتوسط قدره (3.79)، وأتى في الترتيب الأخير الجرائم الالكترونية التي تعتمد على اليناصيب بمتوسط ضعيف قدره (3.02) درجة، وبشأن العوامل المغذية للجرائم الالكترونية تبين أن هناك (14) عاملاً تسهم متفاعلة في تزايد الجرائم الالكترونية، وتأكد أن من أهم العوامل المرتبط بشخص المجرم والتي تتمثل في غياب الوازع الديني والأخلاقي للجناة بدرجة قدرها (4.32)، ورصدت الدراسة (14) عاملاً مثلوا الآثار الاجتماعية الناتجة عن الجرائم الالكترونية، وأظهرت النتائج أن الآثار الاجتماعية المترتبة على الجريمة تعد مرتفعة بمتوسط قدره (3.64)، ولقد تمثل العنصر الأهم في غياب المصداقية بين أطراف العلاقات التي تتم عبر الانترنت بمتوسط مرتفع قدره (3.84)، وبشأن العلاقة بين أنماط الجرائم الالكترونية والآثار الاجتماعية المترتبة عليها.

# Abstract

**THE SOCIAL EFFECTS OF ELECTRONIC CRIME**
**ON - ARAR: SAUDI ARABIA**
**ABDUL MAJEED TOWAIR MAIOV ANZI**
**Mu'tah University 2011**

Electronic crimes can be described as a subset of cyber crime. Computer crimes uses electronic resources to present fraudulent or misrepresented information as a means of deception. the fraudulent activities currently taking place that use electronic resources are largely an extension of traditional existing fraud activities exploiting a new medium, This study aimed to identify the social effects of electronic crimes on the internet users in Saudi Arabia, the study applied in the northern border, at Arar city, study belong to the pattern of descriptive studies, The study population was limited to Internet users in the city of Arar, the sample was in the (999) of Internet users, the study depend on the social survey by sample, Final results showed the following facts: about the electronic crime spread between internet users, the participants responses showed that the rank is high at (3.41), and the sample shows the electronic crimes that rely on emotional blackmail has achieved first rank at (3.79 ), and on the other hand results showed the multiplicity of the social effects of the elecronic crime achieve the high rank at (3.64) and the most important social effect is the low confidence between the internet users Specifically at the levels of the social relations at (3.84),

The results indicated that there are main factors that lead to increased the electronic crime rates at main rank (4.12) and has been shown that the weakness of religious commitment has achieved the first order at (4.32), about the main hypothesis of the study that tested the differences in social effects according the demographic variables of the Internet users, the results of variance analysis test indicated to rejected the null hypothesis and accept the alternative hypothesis.

# الفصل الأول
# خلفية المشكلة وأهميتها

## 1.1 المقدمـة.

يشهد عالم اليوم تطوراً مذهلاً في تقنية المعلومات والاتصالات خاصةً بعد ظهور تقنية الانترنت كنتاج لهذا التطور، ولقد أدت الثورة التقنية في مجال الحاسب الآلي إلى تغيرات جذرية وتحولات مجتمعية شـملت حيـاة الأفـراد والمنظمـات والحكومات على حد سواء، والحقيقة التي لا مراء فيها تكشف عن أن التكنولوجيـا تمثل معضلة فهي سلاح ذو حدين، حيث توافر عناصر الفائدة والـضرر، والتـي تتوقف على طبيعة المستخدم والنشاط والبنية الأساسية والمعرفية المستخدمة. (الفار وشاهين، 2001، ص4)

ولما كانت الجريمة بشكل عام تمثل ظاهرة سائدة في مختلف المجتمعات، كما أنها توصف بالتطور والتحديث من حيث مواكبة التطور في الأدوات والتـسهيلات والثقافات والأنشطة البشرية، لذلك كان لزامـاً علينـا التأكيـد علـى أن الجريمـة الالكترونية تمثل أحد أشكال الجرائم المنتشرة في الأوقات الراهنة كمـا أنهـا تعـد امتدادا وتطوراً طبيعياً للجريمة التقليدية، إلا أن ما يميزها سرعة انتشارها ليس فقط من حيث عدد الجناة وحجم ونوعية الجرائم التي ارتكبت، ولكن أيضا مـن حيـث الاعتماد على الوسائل التكنولوجية الحديثة وتطويعها في تسهيل الفعـل الإجرامـي، ومن ثم فإن أهم ما يميز الجريمة الالكترونية أنها عابرة للحدود بحيـث أنـه مـن الصعوبة بمكان ملاحقة المجرم من خلال منظومة قانونية محكمة، كما أن اعتمادها على الوسائل التكنولوجية الحديثة جعل ملاحقتها والتحكم فيها من الأمور الـصعبة جداً. (David, 1995: 3)

وتشكل الجرائم الالكترونية أحد أنماط الجريمة المتطورة التي تعبـر عـن السطو على مال الغير من المستخدمين المطمئنين للانترنـت، وتوصـف الجـرائم الالكترونية بالانتشار والتزايد المطرد كما يترتب عليها العديد من الآثار الاقتصادية والاجتماعية والنفسية التي تلحق الضرر بالضحية والمجتمع على حد سواء، وتتنوع

الآثار الجانبية الضارة المترتبة على هذا النوع من الجرائم، والتي تؤدي في محصلتها إلى تدمير البنية الاقتصادية والأمنية في المجتمعات، كما تتعدد العوامل التي تؤدي إلى تزايد الجرائم الالكترونية والتي تجعل الأمر يصبح ظاهرة تعاني منها مختلف المجتمعات المتقدمة والنامية على حد سواء، ومن هذه العوامل ضعف مستوى وعي الضحية مقابل تفوق القدرات الفنية للجاني أو المجرم، وعلى الجانب الآخر تأتي أساليب الحماية المتبعة والتي تؤثر في طبيعة العلاقة بين الضحية والمجرم، كما يؤثر مستوى الانخراط في الأنشطة على شبكة الانترنت في معدلات وحدة الجرائم الالكترونية. (Howard, 2006: 4)

وهناك علاقة طردية بين التطور في الوسائل التكنولوجية الحديثة والتوسع في الاعتماد على الانترنت في مختلف الأنشطة الحديثة، وبين تطور الجرائم الالكترونية، وينتج أن تلك العلاقة الطردية العديد من الآثار الجانبية الضارة ذات الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية والأمنية والثقافية تلك التي تؤثر على المجتمع والأفراد، وتعمل الدراسة الحالية على رصد أهم الآثار الاجتماعية المترتبة على انتشار الجرائم الالكترونية في مدينة عرعر - منطقة الحدود الشمالية, بالمملكة العربية السعودية، مع العمل على إيجاد التدابير اللازمة للحد من تلك الآثار بما يحفظ حالة الاستقرار والسلام الاجتماعي في المجتمع السعودي، خاصة مع تزايد عدد مستخدمي الانترنت في الأوقات الراهنة.

## 1. 2 مشكلة الدراسة وأسئلتها

تعتمد الجرائم الالكترونية على المصادر الالكترونية في عملية الاحتيال أو السطو على البيانات أو تحريف المعلومات، حيث يتم الاعتماد على المصادر الالكترونية في عمليات الاحتيال الالكتروني، ويشكل الاحتيال الالكتروني أحد أنواع الخداع الذي يعتمد على أحد مكونات شبكة الانترنت مثل غرف الدردشة، أو البريد الالكتروني، أو لوحات الرسائل، أو المنتديات، أو المواقع الالكترونية لتنفيذ معاملات الاحتيال، أو نقل معاملات الاحتيال عبر المؤسسات المالية، أو آي مخططات أخرى

تسهم في خداع أو الاستيلاء على مال الغير دون مبرر مشروع يقـره المجتمـع. (Kunz & Wilson, 2004:12)

ولقد أظهرت الدراسات النظرية المرتبطة برصـد الجـرائم الالكترونيـة أن جريمة الاحتيال الالكتروني تمثل فعلاً مصحوباً بنية الغش أو الخداع، يتم من خلال الوصول إلى أجهزة الكومبيوتر المحمية دون ترخيص، أو بتجاوز من يـؤذن لهـم بالوصل إلى الكومبيوتر، وعن طريق هذا السلوك يعزز التزوير أو الاحتيال المتعمد للحصول على أي شيء ذو قيمة بدون حق والذي يفسر في إطار البنيـة القانونيـة والتشريعية بأنه جريمة.(Doyle, 2008:53 )

والحقيقة الأكيدة أن من أهم ما يميز الجرائم الالكترونية عن غيرها من الجرائم التقليدية هي أن الاعتماد على الحاسوب في انجاز الفعل الإجرامـي يجعلهـا مـن الجرائم العابرة للحدود الجغرافية والقانونية، كما يؤدي إلى تزايد معدلات الجريمـة على نحو مطرد، حيث ذكر تقرير متخصص صادر عن وزارة الأمن العام الكنديـة أنه في مايو عام (2006) بلغ عدد المتضررين مـن الجـرائم الالكترونيـة نحـو (20000) متضرر، بزيادة قدرها (34%) عن العام السابق بما يشير إلى تزايد هذا النوع من الجرائم بطريقة مقلقة. (US Canada, 2006: 2)

وعلى مستوى الشرق الأوسط خلال النصف الأول من عـام (2005) ارتفـع عدد الجرائم الالكترونية لتصل إلى (31.5) مليون جريمة في مقابـل (19) مليـون جريمة خلال النصف الأول من عام (2004) والمصادر الرئيسية لهذه الجرائم هي إسرائيل، تركيا، إيران، ومصر، ولبنان، وهناك مصادر أخرى تـذكر أن مـصدر الهجمات أو الجرائم يكون بالدرجة الأولى من الولايات المتحدة الأمريكيـة، وتعـد المملكة العربية السعودية أحد الدول التي تتعرض للجرائم الالكترونية، ومن ثم فـإن الجريمة الحالية في المستقبل المنظور يمكن أن تهدد الأمن الاجتماعي والاقتـصادي للمجتمع. (طالب، 2007: 44)

وتتلخص مشكلة الدراسة الحالية في أن الجرائم الالكترونية تمثل أحد الأشكال المتطورة من الجريمة، ولما كان هذا النوع من الجرائم ينتج عنه الكثير من الآثـار الاجتماعية الضارة التي تحد من استقرار وأمن المجتمع السعودي، تلك الآثار التـي

تلحق بالفرد المستخدم، ومن ثم الأسرة التي ينتمي إليها، ومن ثم المجتمـع، وبنـاء على ذلك أمكن حصر مشكلة الدراسة الحالية في سؤال رئيس مؤداه:- مـا الآثـار الاجتماعية المترتبة على الجرائم الالكترونية في المملكة العربية السعودية؟

وينبثق من السؤال الرئيس الأسئلة الفرعية التالية:-

1. ما أنماط الجرائم الالكترونية السائدة في مجتمع المملكة العربية الـسعودية مـن وجهة نظر أفراد عينة الدراسة؟
2. ما العوامل التي تؤدي إلى تزايد الجرائم الالكترونية في المجتمع السعودي مـن وجهة نظر أفراد عينة الدراسة؟
3. ما الآثار الاجتماعية المترتبة على التعرض للجرائم الالكترونية فـي المجتمـع السعودي من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة؟
4. ما التدابير التي تخفف الآثار الاجتماعية المترتبة على الجرائم الالكترونية فـي المجتمع السعودي من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة؟
5. هل توجد علاقة بين الأساليب المتبعة في الجرائم الالكترونية والآثار الاجتماعية المترتبة عليها؟
6. ما اتجاهات مستخدمي الانترنت نحو الأساليب المتبعة في الجرائم الالكترونيـة والآثار الاجتماعية المترتبة على انتشار الجـرائم الالكترونيـة فـي المجتمـع السعودي؟
7. هل توجد فروق في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلف تبعاً للمتغيرات الديمغرافية والشخصية للعينة؟
8. ما أكثر الآثار الاجتماعية المترتبة على انتشار الجرائم الالكترونية في المجتمـع السعودي؟

## 1. 3 أهداف الدراسة

تسعى الدراسة إلى تحقيق ما يلي :

التعرف على الآثار الاجتماعية المترتبة على الجرائم الالكترونية في المملكة العربية السعودية، من وجهة نظر مستخدمي الانترنت في مدينة عرعر- المملكة العربية السعودية.

وينبثق من الهدف السابق الأهداف الفرعية التالية :-

1. التعرف على أهم أنماط الجرائم الالكترونية المنتشرة في المملكة العربية السعودية من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة.
2. التعرف على العوامل التي تؤدي إلى تزايد الجرائم الالكترونية في المجتمع السعودي من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة.
3. تحديد الآثار الاجتماعية المترتبة على التعرض للجرائم الالكترونية في المجتمع السعودي من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة.
4. التعرف إلى أهم التدابير التي يمكن تقلل من الآثار الاجتماعية المترتبة على الجرائم الالكترونية في المجتمع السعودي من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة.
5. تحديد العلاقة بين الأساليب المتبعة في الجرائم الالكترونية والآثار الاجتماعية المترتبة عليها.
6. اختبار أثر الأساليب المتبعة في الجرائم الالكترونية في المجتمع السعودي على الآثار الاجتماعية المترتبة على انتشارها.
7. اختبار الفروق في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تبعاً للمتغيرات الديمغرافية الشخصية لعينة الدراسة من مستخدمي الانترنت.

## 1.4 فرضيات الدراسة

تحاول الدراسة الراهنة اختبار صحة الفرضيات التالية:-

1. توجد علاقة دالة إحصائياً عند مستوى معنوية أقل من (0.05) بين الأساليب المتبعة في الجرائم الالكترونية والآثار الاجتماعية المترتبة عليها.
2. يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة $(P \leq 0.05)$ لاتجاهات مستخدمي الانترنت في مدينة عرعر بالمملكة العربية السعودية نحو الأساليب المتبعة في

الجرائم الالكترونية في المجتمع السعودي والآثار الاجتماعية المترتبة على انتشارها.

3. توجد فروق دالة إحصائياً عند مستوى معنوية $(P \le 0.05)$ في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلف تبعاً للمتغيرات الديمغرافية الشخصية للعينة (المرحلة العمرية، المستوى التعليمي، اللغات المتقنة، نوع العمل، الحالة الاجتماعية، الدخل الشهري، وقت استخدام الانترنت)
4. توجد فروق دالة إحصائياً عند مستوى معنوية $(P \le 0.05)$ في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلف تبعاً للمتغيرات الديمغرافية الشخصية للعينة ( النوع الاجتماعي، الجنسية، مدى امتلاك حاسب آلي، الحصول على دورات تدريبية في مجال الحاسب الآلي)

## 1. 5 أهمية الدراسة

يعد موضوع الدراسة من المواضيع التي لها أهميتها على مختلف المستويات العلمية والعملية، وذلك على النحو التالي:

**1. الأهمية العلمية:**

تعتمد الدراسة الحالية على الأخذ بأسباب المنهج العلمي في مختلف مراحلها النظرية والعملية، ومن ثم يمكن تحديد الأهمية العلمية في ما يلي:

1. إن الأخذ بأسباب المنهج العلمي والمعالجات الكمية الكيفية للنتائج يمكن من الخروج بتصور مقترح للتخفيف من حدة الآثار الاجتماعية السلبية المترتبة على الجرائم الالكترونية، كما يمكن أن توفر نتائج الدراسة معلومات وإحصاءات وأرقاما تفيد الأمنيين والمخططين والمشرعين، وتقديم التدابير، وسن النظم والقوانين اللازمة للحد من التأثير السلبي للجرائم الالكترونية على الأفراد والمجتمع.
2. أصبحت الجريمة الالكترونية تمثل التطور الطبيعي للجريمة العادية، ولما كانت هذه الجرائم تعتمد على التكنولوجيا الحديثة وتمثل أحد أشكال الجريمة التي تتعدى الحدود الجغرافية والسياسية والاجتماعية والقانونية، كان لزاماً على

المهتمين بالعلوم الاجتماعية، وعلم الجريمة التركيز على خصوصية الجـرائم الالكترونية باعتبارها أحد العوامل التي تسهم في تزايد الأزمـات الاقتـصادية والحد من فاعلية التداول الاقتصادي مع شبكة الانترنت مـن خـلال عمليـات التسوق والصيرفة والتداول المالي وغيرها من العمليات التي تسهم في انتعاش العملية الاقتصادية بين الدول عبر الانترنت، ولذلك فإن الدراسة الراهنة يمكـن أن تفيد في مجال مكافحة هذا النوع من الجرائم من خـلال التوعيـة الأمنيـة وتثقيف المجتمع للإبحار الآمن على الانترنت.

3. إن ندرة الدراسات التي تناولت هذا الموضوع، فتعد هذه الدراسة إضافة جديدة للمكتبة تعمل على سد العجز في مثل هذا الموضوع من الدراسات العربية كما أنها سوف تضيف رؤية جديدة للباحثين وتكون بمثابة نقطة بداية ينطلق منهـا الباحثين في عمل دراسات وأبحاث أخرى مماثلة.

**2. الأهمية العملية:**

تتحدد الأهمية العملية للدراسة الراهنة في الأمور التالية:

1. تعد الجريمة ظاهرة اجتماعية توصف بالتطور والانتشار في مختلف المجتمعات المتقدمة والنامية على حد سواء، والجريمة مثلها مثل الأنشطة الإنسانية السلبية التي تتطور بالتقدم التقني خاصة وأننا في عصر ثورة المعلومات، ومن البديهي أن تظهر أنماط جديدة من الجرائم لم تكن معروفة من قبل. والحقيقـة الأكيـدة تكشف عن إن أهم ما يميز البحوث العلمية في مجالات الجريمة مدى تطابقهـا مع الواقع المجتمعي الذي تعمل فيه، ويمكن تحديد الأهميـة العمليـة للدراسـة الراهنة في ما يلي:

2. يمثل المجتمع السعودي أحد المجتمعات التي تهتم باستخدام التكنولوجيا الحديثة ومنها شبكة الانترنت في مختلف المجالات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية لما تلك التقنية من أهمية في التعامل مع عنصري الزمان المكان، حيث تستخدم تلك التقنية في التعليم والتدريب والتسوق وغيرها من الأنشطة الايجابية إلا أن تلـك التقنية تكون مصحوبة بالعديد من المعضلات والآثار الجانبية الضارة والتي من أهمها الجريمة بمختلف أنواعها ومن ثم فإن الدراسة الراهنة يمكن أن تفيد فـي

مجال الاستخدام الأمن للانترنت من خلال الاهتمام بالتوعية والتبصير بمخاطر الجرائم المتوقعة على شبكة الانترنت، والتي منها جريمة الاحتيال الالكتروني.

3. تساعد نتائج الدراسة الراهنة المهنيين العاملين في مجالات الأمن والقانون وعلماء الاجتماع في التوصل إلى بنية قانونية وتشريعية تمكن من ملاحقة الجاني في أي مكان وفي أي وقت، وذلك من خلال التوصل إلى أطر تشريعية وقانونية تناسب مع واقع الجريمة الالكترونية.
4. تسهم الدراسة الحالية في تطوير البنية المعرفية والمهارات التي تمكن رجال الأمن من التعامل مع الجرائم الالكترونية بأساليب علمية ومستحدثة، من خلال التركيز على أنشطة وأساليب الجرائم الالكترونية، والتطور الحاصل فيها.
5. تفيد هذه الدراسة في مجال توعية المواطنين وتعريفهم بالمخاطر المترتبة على الجرائم الالكترونية، وتحديد طرق الوقاية الناجعة والحماية منها.

## 1. 6 المفاهيم الإجرائية

### 1. الحاسب الآلي

يعرف الحاسب الآلي بأنه عبارة عن "مجموعة من الأجهزة التي تعمل متكاملة مع بعضها البعض بهدف تشغيل مجموعة من البيانات الداخلة طبقا لبرنامج تم وضعه مسبقا للحصول على نتائج معينة، وهناك من يعرف الحاسب الآلي بأنه "جهاز آلي أو آلة تتولى معالجة المعطيات المخزونة في الذاكرة الرئيسية في صيغة معلومات تحت إشراف برنامج مخزن (سلفاً في الجهاز)" (قشقوش، 1999م : 6) وتعتمد الدراسة الحالية تعريف الموسوعة الشاملة لمصطلحات الحاسب الإلكتروني فقد عرفت الحاسب الآلي بأنه "جهاز إلكتروني يستطيع ترجمة أوامر مكتوبة بتسلسل منطقي لتنفيذ عمليات إدخال بيانات (Data Input) أو إخراج معلومات (Information Output) وإجراء عمليات حسابية أو منطقية، وهو يقوم بالكتابة على أجهزة الإخراج (Output Devices) أو التخزين، والبيانات يتم إدخالها بواسطة مشغل الحاسب (Operator) عن طريق وحدات الإدخال " ( فهمي وآخرون، 1999م: 108).

وقد تم تعريف الحاسب الآلي في نظام مكافحة جرائم المعلوماتية الصادر عن هيئة الخبراء بمجلس الوزراء السعودي بأنه " مجموعة من الأوامر، و البيانات التي تتضمن توجيهات أو تطبيقات حين تشغيلها في الحاسب الآلي، أو شبكات الحاسب الآلي، وتقوم بأداء الوظيفة المطلوبة".

ومن التعريف السابق يمكن التوصل إلى التعريف الاجرائي التالي للحاسب الآلي:

1- جهاز الكتروني يسهم في معالجة البيانات وتحويلها إلى معلومات ومعارف.
2- يمكن توصيله مع شبكة الانترنت لتنفيذ أنشطة منها الايجابي مثل المعرفة والتسوق والتواصل ومنها السلبي ما يرتبط بالاعمال والانشطة الاجرامية.
3- يستخدم كأداة رئيسية في الجرائم الالكترونية.

**2. الإنترنت :**

يقصد بالانترنت كل الشبكات المحلية التي يتصل بعضها ببعض من خلال الحاسبات في جميع أنحاء العالم، لتشكل شبكة واحدة ضخمة تنقل المعلومات من منطقة لأخرى وبسرعة فائقة وبشكل دائم التطور( فرج، 2005).

ويمكن التوصل الى التعريف الاجرائي للانترنت بما يتفق مع واقع الدراسة الحالية.

1- شبكة مجموعة تغذي وتستفيد من مجموعة من الشبكات الفرعية.
2- تمكن الشبكة المستخدم من انجاز مجموعة من الانشطة المتطورة.
3- تسهم الشبكة في تمكين الجاني من الاتصال أو الوصول إلى الضحية في الجرائم الالكترونية.

**3. الجريمة.**

أُشْتُقّتْ كلمة الجريمة في اللغة من الجرم وهو التعدي أو الذنب، وجمع الكلمة إجرام وجروم وهو الجريمة. وقد جرم يجرم واجتَرم وأَجرم فهو مجرم وجريم (ابن منظور، 1977 : 604 – 605).

تُعرفْ الجريمة شرعاً بأنها "إتيان فعل محرم معاقب على فعله، أو ترك فعل محرم، التارك معاقب على تركه، أو هي فعل أو ترك نصت الشريعة على تحريمه والعقاب عليه "وتعرف الجريمة من الناحية القانونية بأنها " إما عمل يجرمه القانون،

أو امتناع عن عمل يقضى به القانون، ولا يعتبر الفعل أو الترك جريمة في نظر القوانين الوضعية إلا إذا كان معاقباً عليه طبقاً للتشريع الجنائي ".(عوده، 1981: 67)

**4. الجريمة الالكترونية:**

تعرف الجريمة الالكترونية بأنها" ذلك النوع من الجرائم التي تتطلب إلماما خاصا بتقنيات الحاسب الآلي ونظم المعلومات لارتكابها أو التحقيق فيها ومقاضاة فاعليها" (مندورة، 1990: 21 ).

كما يمكن تعريفها بأنها "الجريمة التي يتم ارتكابها إذا قام شخص ما باستخدام معرفته بالحاسب الآلي بعمل غير قانوني". (محمد، 1995م : 73)

وهناك من عرفها بأنها "أي عمل غير قانوني يستخدم فيه الحاسب كأداة، أو موضوع للجريمة " ( البداينه، 1999، 102).

وقد تم تعريف الجريمة الالكترونية في نظام مكافحة جرائم المعلوماتية الصادر عن هيئة الخبراء بمجلس الوزراء السعودي بأنها " أي فعل يرتكب متضمناً استخدام الحاسب الآلي أو الشبكة المعلوماتية بالمخالفة بأحكام نظام مكافحة جرائم المعلوماتية".

ومن ضمن أكثر الجرائم الالكترونية شيوعا الاحتيال الالكتروني الذي تم تعريفه، وفقا لتعريف قاموس ويبستر (2003) بأنه الاحتيال الذي يتضمن الغش والخداع، وتحديدا التحريف المتعمد للحقيقة من أجل الحصول على حق الغير بشكل غير قانوني أو مشروع، وبالنظر للتعريف العلمي للاحتيال الالكتروني نجد التركيز على شرطين حالة توافرهما يتأكد الاحتيال كجريمة، الأول: الخداع أو توافر نية الخداع أو في بعض الحالات مجرد السرية، ثانيا: توافر الضرر أو نية الإضرار بالغير والذي يترتب على الخديعة أو الضرر، بالنظر إلى التعريف القانوني لجريمة الاحتيال نجد أنه ركز على ضرورة توافر ثلاثة شروط هي: نية الاحتيال أو الخداع، والوصول على كمبيوتر محمي دون ترخيص بالاستخدام أو إساءة استخدام الترخيص، والتربح ويمثل النتيجة الحتمية لعملية الاحتيال. (Vasiu, 2003: 976-977)

ومما سبق يمكن التأكيد على أن الجرائم الالكترونية تمثل أسلوب تكنيكي يستخدم للحصول على معلومات شخصية أو أموال خاصة بهدف سرقتها باستخدام رسائل البريد الإلكتروني الاحتيالية، أو عبر الجوال، أو غيرها من الرسائل التي تظهر على أنها رسائل للدخول إلى مواقع شرعية.

# الفصل الثاني

# الإطار النظري والدراسات السابقة

## 2.1 الإطار النظري

### 2. 1.1 الجريمة الالكترونية

تظهر الجرائم الالكترونية كأحد أشكال الجرائم التي تسهم في الاعتداء على مال أو حقوق الغير بما يسبب أضرارا بالمجني عليه، ومن ثم يؤثر على المجتمع بأسره، وبنظرة تفصيلية قانونية على نجد أن المشرعين أقروا بأن الجرائم الالكترونية هـي كل تظاهر أو إيحاء يكون صالحا لإيقاع المجني عليه في الغلط بطريقة تؤدي إلـى الاقتناع المباشر بالمظهر المادي الخارجي، أي أن المجنـي عليـه فـي الجريمـة الالكترونية هو من جازت عليه حيلة الجاني فانخدع بها.

والحقيقة أن المشرع أكد على شمولية الجرائم الالكترونية بحيث أنها مع تطورها انتقلت من المستوى الفردي إلى المستوى المنظم، حيث أكد المشرع على أن الجرائم الالكترونية لا يقع على الشخص الطبيعي فقط، بل إنه من المسلم به صلاحية الشخص المعنوي لاعتباره مجنيا عليه، فالشركات والمؤسسات العامة والخاصة هي من الأشخاص الاعتبارية في نظر القانون، وحيث أن الحاسوب والشبكات الداخلية للمنشأة تعد من فروع الشركة أو المؤسسة، فأنها قد تكون صالحة لوقوع فعل الخداع أو التحايل عليها. (الشوابكه، 2004 : 185)

### 2. 1. 2 أركان الجرائم الالكترونية

ولما كانت الجرائم الالكترونية من الصعوبة بمكان ملاحقتها والتحكم فيها أكـد المشرعون على ضرورة تواجد مجموعة من الاشتراطات أو الأركان الأساسية التي في حالة توافرها يمكن أن يوصف الفعل بالجريمة، وقد تم حصر تلك الأركان فـي نموذج ثلاثي كالتالي:

1. **الركن المادي:** ويتعلق بوقوع السلوك الإجرامي، وحدوث الضرر الناجم عنه، ووجود العلاقة السببية بينهما. ويتوافر في الجرائم الالكترونية الشرط المادي للجريمة العادية وهذا ما يدفع إلى إطلاق مفهوم الجرائم الالكترونية، والحقيقة إن النشاط أو السلوك المادي في جرائم الانترنت يتطلب وجود بيئة رقمية واتصال بالانترنت ويتطلب أيضا معرفة بداية هذا النشاط والشروع فيه ونتيجته.
2. **الركن المعنوي:** ويتعلق بعنصري الإرادة للسلوك الإجرامي، والعلم بما يترتب عليه من المساس بأحد المصالح الكلية المحمية, وذلك في الجرائم العمدية, أو إمكانية توقع النتيجة التي حدثت وذلك في الجرائم غير العمدية، ويقصد بالركن المعنوي في الجرائم الالكترونية الركن المعنوي أو الحالة النفسية للجاني، والعلاقة التي تربط بين ماديات الجريمة وشخصية الجاني.
3. **الركن الشرعي:** ويتمثل في وجود النص التجريمي للسلوك الإجرامي متضمناً الجزاء الجنائي الواجب توقيعه على مرتكب الجريمة, أو وجود الصلاحية بتحديد العقوبة التي يراها القاضي وتكون مناسبة, كعقوبات التعزير، والحقيقة أن تقنين الجرائم الالكترونية وبالذات الاحتيال الالكتروني تحتاج إلى مراجعة من حيث كونها جريمة متطورة بما يستدعي تطور التشريعات والقوانين التي تحكمها. (صالح، 14:2008)

وفي إطار النموذج السابق يمكن تكييف الأركان أو المتطلبات على الجرائم الالكترونية، حيث تتوافر مختلف أركان الجريمة الكاملة المادي والمعنوي والشرعي، حيث توافر الركن المادي من حيث توافر العلاقة السببية بين الجاني والضحية من مستخدمي الانترنت من خلال عمليات التسوق والصيرفة، وغيرها من العمليات التي تمثل ذريعة لعملية الاحتيال الالكتروني والتي ينتج عنها الضرر على الضحية، وبالنظر إلى الركن المعنوي فإن الجرائم الالكترونية تمثل عملية إرادية واعية ينتج عنها النصب أو الاحتيال على مال الغير، وتعد تلك العملية إجرامية من الناحية التشريعية والقانونية، وبذلك يكتمل الركن الشرعي الذي يصنف الجرائم الالكترونية كجريمة متكاملة.

**2. 1. 3 الجاني والجرائم الالكترونية**

لقد تطورت الجرائم الالكترونية إلا أن حدتها وتطور أشـكالها تزايـد فـي الفترات الراهنة أكثر من ذي قبل، ذلك التطور الذي واكب وتناغم مع التطـورات الراهنة في مجالات التكنولوجيا ووسائل الاتصالات والمعرفة، ولهذا نجد أن الجنـاة ومرتكبي الجرائم الالكترونية بالاستناد إلى هذا المعيـار يمكـن تقـسيمهم ضـمن الطوائف التالية :

بالنظر إلى الجاني أو المجرم مقترف الجريمة الالكترونية نجد أنه يمكـن أن يكون شخصاً طبيعياً، أو شخصاً معنوياً، يتوافر لديه كشرط أساسي معرفـة كافيـة بآلية عمل وتشغيل الحاسب الآلي، ويقوم الجاني أو المجرم بعمله إما بحسن نية أو بسوء نية كأعمال الإتلاف والغش، أو الاحتيال على الغير، كما يكون مجرمـاً فـي مجال جرائم الحاسب الآلي، من يستخدم الحاسب الآلـي للقيـام بـسلوكيات غيـر مشروعة، كالاعتداء على مواقع الانترنت مثلاُ، أو تخريب البيانـات والمعلومـات الموجودة على جهاز آخر، أو تشويه سمعة شخص أو مؤسسة (المزمومي، 2007: 145)

ولقد أشار (رضا، 1999: 219) إلى إمكانية تصنيف المجرمين أو الجناة مستخدمي الكمبيوتر إلى نوعين:

**النوع الأول:** ويطلق عليه لفظ المجرمين المستخدمين، ففي الكثير من الأحيان يكون المجرم في جرائم الحاسب الآلي مستخدماً فقط، وهو من تتوافر لديه المعرفة الكافية بآلية عمل الكمبيوتر ومكوناته، ووظائفه الأساسية، ومعرفة بعض البرامج التي يجري العمل بها، مع الإقرار بأن الحاسب الآلي تكنولوجيا حديثة، ودخولها واقع الحياة اليومية حديثاً نسبياً تحديداً عندنا وبالتالي فإن أعداد المستخدمين بدأت قليلة، نظرا لقلة المعرفة بهذه التكنولوجيا، لذا فالجرائم المتصور ارتكابها من هذه الفئة تبقى قليلة، وبسيطة، وغير ذات أهمية، مع ملاحظة أن ازدياد أعداد المستخدمين لهذه التكنولوجيا سيتبعه بلا شك- ازدياد نسبة الجرائم، مما يبرز تحدياً مستقبلاً أمامنا، سواء ما يتعلق بقواعد التجريم أو الإثبات والتحقيق، أو ما يتعلق بالخبرة الفنية للقضاء والمحققين، وحري بنا أن نكشف عن أن طريقة ارتكاب هذه الفئة

لجرائم الحاسب الآلي تتم إما بالدخول إلى مراكز الحاسب الآلي المركزي مباشرة بأي وسيلة، أو باستخدام إحدى وحدات الحاسب الآلي الفرعية المرتبطة بالحاسب الآلي المركزي.

**النوع الثاني:** يطلق عليه مفهوم المجرمين المبـرمجين حيـث تـوافر المهـارات الحاسوبية التي يتمتع بها المبرمجون، وقدرتهم علـى دخـول واقتحـام الأنظمـة الحاسوبية بكل سهولة، رغم احتياطات الأمن المتعددة، فإن الخطورة واضحة هنـا بصورة كبيرة، إذ غالباً ما تكون الجرائم المرتكبة من هذه الفئة ضخمة، وذات أهمية كبرى، يزيد من خطورة هذه الجرائم قلة العناصر الخبيرة القادرة على كشفها.

وبالنظر إلى نظرية التشريع الديني إلى الجاني نجد أن الفقه الإسلامي عمد إلى إدراج الجناة في الجرائم الالكترونية ضمن إحدى فئات أربع على النحو التالي:

**الفئة الأولى**: اصطلح على تسميتهم بالعابثين وهي فئة من صغار السن، مولعون بالحاسب الآلي، يحاولون الدخول إلى المواقع المختلفة سواء عبر شبكة الإنترنت، أو عبر الشبكات المحلية للحاسب الآلي، مستغلين التباعد الجغرافي، هذه الفئة هي الفئة الأقل خطورة، إذ ترتكب المخالفات غالباً عن غير قصد، أو عن غير إرادة تامة بالأضرار، هذه الفئة قد يقتصر عملها على مجرد الإطلاع على البيانات، وتكمن الخطورة فقط، في احتمالية نشر ما تطلع عليه هذه الفئة من معلومات وبيانات سرية على شبكة الإنترنت، الفئة الثانية: فئة حسنة النية: حيث تشعر هذه الفئة، أن ما تقوم به من أعمال غير معاقب عليها، وحيث لا يوجد نص يمنع مثل هذه الأعمال صراحة لذلك فإنهم يتصورون أنها مباحة، الفئة الثالثة: العاملون بمجال الحاسب الآلي: هذه الفئة تستغل طبيعة عملها، فتسيء الاستعمال داخل الوظيفة، وبالتالي ترتكب جرائم مختلفة واقعة على المؤسسات التي تعمل بها، أو على مؤسسات أخرى، باستخدام المعلومات والبيانات والمهارات التي زودتهم بها وظائفهم. (الكركي، 1998: 21)

وبالنظر إلى الفئة الرابعة وهي الأكثر خطورة حيث يطلق عليها فئة المحترفين: حيث تتميز هذه الفئة بالخبرة والمهارة العالية في مجال الحاسب الآلي، وهي آخر فئة من فئات المجرمين في هذا المجال، إذ يكون غالبهم من المتخصصين في مجال

الحاسب الآلي من مبرمجين، أو محللين أو مشغلين، وتعدالفئة الأكثر ارتكاباً لجرائم الحاسب الآلي.

### 2. 1. 4 تصنيف الجرائم الالكترونية

إن التطور الذي صاحب الجرائم الالكترونية واكبه تطور في الجريمة الالكترونية ذاتها وهذا ما دفع المهتمين بعلم الجريمة بضرورة العمل على تصنيف هذا النوع من الجرائم، حتى يتسنى التعاطي معها بإيجابية من خلال تجريم الفعل، وتحديد العقوبة، وسن القوانين والنظم التي تمكن من ذلك، ولقد أمكن اعتماد التصنيف الحالي:

**1- الجرائم التي تستهدف الحاسوب الشخصي**

إن مهاجمة أجهزة الكمبيوتر تحوي العديد من الأشكال منها ما يمكن أن يصنف تحت إطار محاولة الوصول إلى المعلومات المخزنة على الحاسوب والتي ترتبط بالتجسس على الشركات أو القرصنة بغرض الأعمال غير المشروعة مثل الاحتيال، وهناك نوع أخر يتمثل في الهجوم على الحاسوب من أجل تغيير سير وظائفه، حيث تمكن السيطرة على الحاسوب من إرسال البريد المزعج أو استخدامه في الكثير من الهجمات ضد الآخرين، كذلك الجرائم الواقعة على محتوى الملفات، كجرائم إتلاف وتشويه البيانات والمعلومات والبرامج بما في ذلك استخدام وسيلة الفيروسات، كذلك الجرائم الواقعة على ما تمثله المعطيات آليا، من أموال أو أصول، كجرائم غش الحاسوب التي تستهدف الحصول على المال أو جرائم الاتجار بالمعطيات الشخصية للأفراد والشركات، وجرائم التلاعب بالمعطيات المخزنة داخل نظم الحاسوب واستخدامها لتحقيق مصالح خاصة. **(Parliamentary Office of S&T, 2006:1)**

وهناك نوع من الجرائم التي تستهدف المعطيات الشخصية أو البيانات المتصلة بالحياة الخاصة لصاحب الحاسوب، وتشمل جرائم الاعتداء على المعطيات السرية أو المحمية، وجرائم الاعتداء على البيانات الخاصة المتصلة بالحياة الشخصية، الجرائم الماسة بحقوق الملكية الفكرية لبرامج الحاسوب ونظمه التي تشمل نسخ

وتقليد البرامج وإعادة إنتاجها وصنعها دون ترخيص والاعتداء على العلامة التجارية وبراءة الاختراع. (David, 1995:2)

**2- تصنيف الجرائم وفقا لتطويع الحاسوب في الاحتيال**

يمكن أن يكون الحاسوب وسيلة من وسائل ارتكاب الجرائم الالكترونية، وقد يكون الكمبيوتر أخيرا بيئة الجريمة أو وسطها أو مخزنا للمادة الإجرامية، وفي هذا النطاق هناك مفهومان يجري الخلط بينهما يعبران عن هذا الدور الأول جرائم التخزين، ويقصد بها تخزين المواد المستخدمة في ارتكاب الجريمة أو الناشئة عنها، والنوع الآخر يشمل جرائم المحتوى أو ما يعبر عنه بالمحتوى غير المشروع أو غير القانوني، والاصطلاح الأخير استخدم في ضوء تطور أشكال الجريمة مع استخدام الانترنت، والتي يمكن توصيفها في نوعية معينة من الجرائم يمكن تناولها على سبيل المثال: جرائم المقامرة ونشر المواد الإباحية والغسيل الالكتروني للأموال، وغيرها، باعتبار أن مواقع الانترنت تتصل بشكل رئيس بهذه الأنشطة، والواقع أن كلا المفهومين يتصلان بدور الكمبيوتر والشبكات كبيئة لارتكاب الجريمة وفي نفس الوقت كوسيلة لارتكابها.

**3- تصنيف الجرائم الالكترونية وفقا لمساسها بالأشخاص والأموال**

تقسيم جرائم الانترنت إلى الجرائم الواقعة على الأشخاص، والجرائم الواقعة على الأموال عدا السرقة، وجرائم السرقة والاحتيال، وجرائم التزوير، وجرائم المقامرة، والجرائم ضد المصالح الحكومية ويلاحظ أن التقسيم يقوم على فكرة الغرض النهائي أو المحل النهائي الذي يستهدفه الاحتيال، لكنه ليس تقسيما منضبطا ولا هو تقسيم محدد الأطر، فالجرائم التي تستهدف الأموال تضم من حيث مفهومها السرقة والاحتيال، أما الجرائم التي تستهدف التزوير فتمس الثقة والاعتبار.

**4- الجرائم الالكترونية التي تستهدف الأشخاص**

توصف الجرائم الالكترونية بأنها جرائم عابرة للدول، إذ غالباً ما يكون الجاني في بلد، والمجني عليه في بلد آخر، كما قد يكون الضرر المتحصل في بلد ثالث في الوقت نفسه. وعليه " تعد جرائم الحاسب الآلي شكلاً جديداً مـن الجـرائم العـابرة للحدود الوطنية أو الإقليمية أو القارية، يركز التصنيف الحالي على الآثار المترتبـة

على الاحتيال الالكتروني والتي ترتبط بالشخص المستهدف مـن عمليـة الاحتيـال وتشمل القتل بالكمبيوتر، والتسبب بالوفاة، وجرائم الإهمال المـرتبط بـالكمبيوتر، والتحريض على الانتحار، والتحريض القصدي للقتل عبـر الانترنـت والتحـرش والمضايقة عبر وسائل الاتصال المؤتمنة والتهديد عبر وسائل الاتـصال المؤتمنـة والإحداث المتعمد للضرر العاطفي أو التسبب بضرر عاطفي عبر وسـائل التقنيـة والملاحقة عبر الوسائل التقنية وأنشطة اختلاس النظر أو الاطلاع علـى البيانـات الشخصية، وقنابل البريد الالكتروني وأنشطة ضخ البريد الالكتروني غير المطلوب أو غير المرغوب به، وبث المعلومات المضللة أو الزائفـة والانتهـاك الشخـصي لحرمة كمبيوتر( الدخول غير المصرح به ).( عوض، 1993: 6)

وهناك نوع أخر يطلق عليه جرائم الأمـوال المتـضمنة أنـشطة الاختـراق والإتلاف، وتشمل أنشطة اقتحام أو الدخول أو التوصل غير المصرح به مع نظـام الكمبيوتر أو الشبكة إما مجردا أو لجهة ارتكاب فعل آخر ضد البيانـات والبـرامج والمخرجات، وتخريب المعطيات، والنظم والممتلكـات ضـمن مفهـوم تخريـب الكمبيوتر وإيذاء الكمبيوتر، واغتصاب الملكية وخلق البرمجيات الخبيثة والـضارة، ونقلها عبر النظم والشبكات، واستخدام اسم النطاق أو العلامة التجارية أو اسم الغير دون ترخيص، وإدخال معطيات خاطئة أو مزورة إلى نظام كمبيوتر و لا لتعـديل غير المصرح به لأجهزة ومعدات الكمبيوتر والإتلاف غير المـصرح بـه لـنظم الكمبيوتر (مهام نظم الكمبيوتر الأدائية) وأنشطة إنكار الخدمة أو تعطيل أو اعتراض عمل النظام أو الخدمات وأنشطة الاعتداء على الخصوصية وهذه تخرج عن مفهوم الجرائم التي تستهدف الأموال لكنها تتصل بجرائم الاختراق) وإفشاء كلمة سر الغير والحيازة غير المشروعة للمعلومات وإساءة استخدام المعلومـات ونقـل معلومـات خاطئة. (عفيفي، 2004: 34)

وتشمل الجرائم الالكترونية أيضاً التلاعب بالمعطيـات والـنظم واسـتخدام الكمبيوتر للحصول على المعلومات أو استخدام البطاقات المالية للغير دون ترخيص أو تدميرها، والاختلاس عبر الكمبيوتر أو بواسطته وسرقة معلومـات الكمبيـوتر وقرصنة البرامج وسرقة خدمات الكمبيوتر (وقـت الكمبيـوتر)، وسـرقة أدوات

التعريف والهوية عبر انتحال هذه الصفات أو المعلومات داخل الكمبيوتر، كما يمكن الاعتماد على الحاسوب في إتمام جرائم التزوير بمختلف أنوعها والتي تشمل تزوير البريد الالكتروني وتزوير الوثائق والسجلات والعملات وتزوير الهوية، حيث يعتبر الحاسوب وسيلة تسهم في تطوير جريمة التزوير حيث توافر البرامج والتـسهيلات التكنولوجية التي تمكن من تحقيق عملية التزوير بدقة وفاعلية تلـك الأدوات التـي تسهم عملية الاحتيال. (رستم، 1999: 45)

## 2. 1. 5 الانترنت والجرائم الالكترونية في السعودية

تعد المملكة العربية السعودية من الدول الرائدة في العالم العربي في الاعتماد على شبكة المعلومات الدولية، حيث أسست المملكة بنية أساسية قوية تسهم في الاستخدام الآمن للانترنت، حيث امتدت خدمة الانترنت لتشمل كل المؤسسات في المجتمع، وعلى الجانب الآخر، هناك من يطوع تلك الخدمة لنشر السلوك المنحرف في المجتمع حيث الاعتماد على الانترنت في تنفيذ الجريمة الالكترونية، ولذلك راعى القائمين على خدمة الانترنت في المملكة العمل على تطوير الممارسات الآمنة الإيجابية للانترنت من خلال إسناد مهمة المراقبة إلى مؤسسات ذات بناء ووظيفة تمكنها من الحماية الأفضل للمستخدمين للانترنت في مختلف المناطق الجغرافية في المملكة.(الهاجري، 2005: 116)

وعلى الرغم من التدابير المتخذة حيـال الجريمـة والـسلوك المنحـرف عبـر الانترنت، إلا أن الرقابة تسير بسرعة بطيئة، والجريمة تـسير بـسرعة مطـردة، معتمدة في ذلك على التطور المتزايد في الاعتماد علـى الانترنـت فـي مختلـف المجالات مثل الحكومة الالكترونية والاعتماد على الشبكات في البنـوك ومختلـف الخدمات المصرفية وأنشطة سوق المال والاكتتاب، هذا بجانب الاعتماد على التجارة الالكترونية والتسوق عبر الانترنت وجميعها أنشطة تـسهم فـي تطـور الجـرائم الالكترونية في مجتمع المملكة، وعلى الجانب الآخـر، ضـعف البنيـة القانونيـة والنظامية التي تلاحق وترصـد الفعـل الإجرامـي، وضـعف مـستويات وعـي المستخدمين للانترنت، وعلى ذلك فإن جريمة الاحتيال الالكترونـي مرشـحة فـي

المستقبل المنظور لتكون أخطر الجرائم التي تواجه مستخدمي الوسائل التقنية في المملكة، وما يترتب على ذلك من آثار سلبية ضارة على الفرد والأسرة والعشائر والمجموعات الاقتصادية المنتشرة في مختلف المناطق الجغرافية في المملكة.

إن التطور المطرد في تقنية المعلومات والاتصالات خاصة بعد ظهور تقنية الانترنت كنتاج لهذا التطور، والتي أصبحت سلاحا ذي حدين، فعلى الرغم من الاستخدام الإيجابي الأمثل لشبكة الانترنت، إلا أن هناك العديد من الاستخدامات غير الآمنة للانترنت والتي من أهمها الاعتماد على الانترنت في اقتراف الفعل الإجرامي، وتعد الجريمة الالكترونية أحد الأشكال المتطورة للجريمة التقليدية، والتي تعتمد على التقنية الحديثة في مختلف مراحل الجريمة، وتعد دول الخليج عموماً والمملكة العربية السعودية خصوصاً، أحد المجتمعات المستهدفة من الجريمة الالكترونية وذلك لمجموعة من العوامل منها:

التطور المطرد للاعتماد على التقنية الحديثة وشبكة الانترنت في مختلف مناشط الحياة في المجتمعات الخليجية، وتعد المجتمعات الخليجية سباقة في تعميم الاعتماد على تكنولوجيا المعلومات حيث يذكر (الهاجري، 2005) أن تاريخ أول شبكة حاسوبية عامة في منطقة الخليج يعود إلى منتصف الثمانينات عندما تبنت شركة (IBN) تنفيذ مشروع بناء شبكة في عام 1985م كخطوة لتسويق أنظمتها في المنطقة، وكان الهدف من هذه الشبكة خدمة المجتمع الأكاديمي والبحثي في المنطقة، حيث ضمت عدداً من الجامعات ومراكز الأبحاث العلمية ومنها:

1- جامعة الملك سعود.
2- معهد الإدارة.
3- جامعة الملك عبد العزيز.
4- جامعة الملك فيصل.
5- مدينة الملك عبدا لعزيز للعلوم والتقنية.
6- جامعة الملك فهد للبترول والمعادن.
7- جامعة أم القرى.
8- وزارة الصحة في المملكة.

9- مستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث.

10- بعض الجامعات والمراكز الخليجية الأخرى.

وقد أدت مدينة الملك عبد العزيز للعلوم دوراً مهماً في هذه الشبكة، حيث كانت النواة الرئيسة للشبكة التي تربط الجهات الأخرى، وفي عام 1989م تم ربط الشبكة الخليجية بشبكة بت نت العالمية عن طريق خط اتصال يربط المدينة بمركز الحاسب الآلي التابع لجامعة جورج واشنطن، وفي عام 1996م تم تطوير التعاون مع جامعة جورج واشنطن، وكانت مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية قد أعدت عام 1993 مشروعاً لربط الجامعات السعودية بشبكة الإنترنت.

وقد بدأت المملكة فعلياً بتقديم خدمة الإنترنت في سنة 1419هـ (1998م)، وذلك بصدور قرار مجلس الوزراء رقم 163 وتاريخ 1417/10/24هـ (1997/3/4م)، والقاضي بالموافقة على تقديم خدمة الإنترنت في المملكة العربية السعودية، وفق ضوابط معينة تهدف إلى الاستفادة من الإنترنت وما تقدم من معلومات وخدمات إيجابية ومفيدة، وبما يتناسب مع المعتقدات الإسلامية، وخصوصية المجتمع السعودي وعاداته وتقاليده, والعمل على تلافي الآثار السيئة للإنترنت، من خلال تطبيق آلية مناسبة لحجب المواقع غير اللائقة. ويتم تقديم هذه الخدمة عبر ثلاث جهات هي: وحدة خدمات الإنترنت بمدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية، وشركة الاتصالات السعودية، وشركات تقديم الخدمة للمستفيدين. (قرار مجلس الوزراء رقم 163، 1997م)

وتتولى وحدة خدمات الإنترنت بمدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية إدارة وتشغيل الخطوط الدولية، والتي من خلالها يتم ربط الشبكة الوطنية بشبكة الإنترنت الدولية كما تقوم بالإشراف على نقطة الارتباط بالإنترنت وتطبيق آلية حجب المواقع غير اللائقة والمتوقع تسهيلها للجريمة الالكترونية. وتقوم شركة الاتصالات السعودية بتوفير البنية الأساسية للاتصالات في المملكة وإدارتها وتطويرها، فهي التي تقوم بربط المستفيدين بمقدمي الخدمة وربط مقدمي الخدمة بوحدة خدمات الإنترنت بالمدينة، وربط الوحدة بشبكة الإنترنت الدولية. وتقوم شركات تقديم الخدمة بتوفير الخدمة للمستفيدين من خلال البنية الأساسية والخطوط الدولية، ومن أجل

توفير اعتمادية أفضل لشبكة الإنترنت في المملكة تحرص مدينة الملك عبد العزيـز وشركة الاتصالات السعودية على تعدد طرق الارتباط، واستخدام أكثر من مـزود خدمة عالمي، وكذلك أكثر من خط للألياف البصرية عبر أكثر من ناقل بحري، كما تتولى مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية عملية تسجيل أسماء النطاقـات تحـت النطاق الدولي(SA.) وتقدم الخدمة مجانا للمستفيدين داخـل المملكـة. (الهـاجري، 2005: ص20 ).

ومما سبق يتأكد أن التطور المستمر في الاعتماد على خدمات الانترنت سهل من كون الفرد والأسرة في المملكة عرضة للجريمة الالكترونية بشكل عام وجريمة الاحتيال بشكل خاص، ومن ثم فإن التطور الكبير في تعميم الاعتماد على شبكة الانترنت في المملكة يعتبر أحد العوامل المغذية للاستخدام غير الآمن للشبكة، والذي يسهم في تزايد أشكال وصور الجريمة الالكترونية.

وعلى الجانب الآخر فإن تحول استخدام الانترنت إلى ظاهرة في المملكة العربية والسعودية والمجتمعات الخليجية أدى إلى تزايد الربط والتواصل بين كل ما هو محلي وعالمي، ذلك الذي دفع إلى تبني المملكة لاعتماد السياسات التنموية على أساليب التقنية الحديثة حيث تضمنت خطة التنمية السابعة في المملكة العربية السعودية تصورات واضحة لمكانة تقنية المعلومات في القضايا الوطنية، ونصت أهدافها على إعداد خطة وطنية لتوظيف المعلوماتية، وغيرها من التقنيات لخدمة ودعم التنمية الاقتصادية، وتوفير البيانات والمعلومات الحديثة، وتسهيل الحصول عليها، وتحديد أدوار المؤسسات المنتجة والمجمعة للمعلومات ومرجعية المعلومات بما يضمن تكاملها، وإنشاء نظام معلومات ضمن شبكات فرعية ترتبط بنظام المعلومات الوطني المتكامل، ونشر تقنية وخدمات المعلومات في المجتمع.

كما وضعت رؤية مستقبلية تقضي بتضييق الفجوة التقنية بين المملكة والدول الصناعية بحلول عام 2020م، من خلال استثمار تقنية المعلومات في تنمية القوى البشرية، والارتقاء بها إلى المستويات الدولية، لتكون قادرة على التعامل مع التقنيات الحديثة (وزارة التخطيط، 2000)

وقد أقر مجلس الوزراء في 1423/4/27هـ (2002/7/8م) وثيقة السياسة الوطنية للعلوم والتقنية التي أعدتها وزارة التخطيط ومدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية. وقد اشتملت هذه الوثيقة على عشرة أسس إستراتيجية، وانبثق من كل أساس مجموعة من السياسات الفرعية، تشمل الآليات والبرامج العلمية والتقنية المنفذة للسياسة الوطنية للعلوم والتقنية. وركز الأساس الاستراتيجي العاشر من هذه الوثيقة على إتاحة المعلومات العلمية والتقنية، وتيسير كافة السبل للوصول إليها من خلال:

1- دعم وتطوير قواعد وطنية للمعلومات العلمية والتقنية، وتسهيل الحصول عليها.
2- تبني أنظمة وبرامج وطنية، تعمل على تشجيع إنتاج ونشر وتبادل المعلومات وتسهيل استخداماتها، والحصول عليها لمواكبة عصر المعلومات.
3- إيجاد الآليات اللازمة لضمان أمن المعلومات وحمايتها.
4- دعم وتعزيز مكانة اللغة العربية في مجال تقنية المعلومات.
5- إعداد خطة وطنية للمعلومات تعمل على دعم التنمية الشاملة في المملكة.
6- التركيز على توطين وتطوير تقنية المعلومات لتحسين كفاءة وفعالية المعلومات وخدمتها في المملكة (الخطة الوطنية لتقنية المعلومات)

وتقوم مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية ووزارة التخطيط بإعداد المرحلة الرابعة من الخطة الوطنية الشاملة للعلوم والتقنية، والتي سوف تتضمن عدداً من آليات التنفيذية والبرامج والمشاريع التي تعمل على تحقيق السياسة الوطنية للعلوم والتقنية.

وقامت مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية، وجامعـة الملـك فهـد بإعـداد دراستين حول توطين تقنية المعلومات والحد من الجريمـة الالكترونيـة. فأعـدت المدينة وثيقة " التصور الوطني لتوطين تقنية المعلومات واستثمارها فـي المملكـة العربية السعودية "، بينما أعدت الجامعة مـسودة خطـة وطنيـة لتـوطين تقنيـة المعلومات ودورها في الحد من الجريمة الالكترونيـة. (الخطـة الوطنيـة لتقنيـة المعلومات)

ولقد صدر التوجيه السامي رقم 7/ب/16838 وتاريخ 1421/12/10هـ (2001/3/6م) القاضي بتكليف جمعية الحاسبات السعودية بوضع خطة وطنية لتقنية المعلومات، واقتراح آليات لتطبيقها، وبناء على ذلك باشرت الأمانة العامة لمشروع الخطة بالعمل على مسارين متوازيين:

**المسار الأول:**

إعداد الخطة واستراتيجيات تنفيذها، حيث تم إجراء العديد من الدراسات الأولية لهذا الغرض، ولا يزال العمل مستمراً حاليا على إعداد الخطة الشاملة، التي تشتمل على منظور بعيد المدى لتقنية المعلومات في المملكة لعشرين سنة قادمة، وخطة مرحلية تفصيلية خمسية.

وقد غطت الدراسات الأساسية المتضمنة دراسات الوضع الراهن، وتجارب الدول، والتقنيات الحديثة التي تم إجراؤها في أربعة محاور رئيسة هي:

1. محور الثقافة والتعليم.
2. محور التجارة والاقتصاد.
3. محور الاتصالات وأمن المعلومات.
4. محور الإدارة والخدمات.

**المسار الثاني:**

إعداد مبادرات عاجلة لمعالجة قضايا ملحة يستوجب البدء فوراً بتنفيذها، تمهيداً لتطبيق الخطة الشاملة، والتي تتطلب وقتاً أطول في الإعداد والتطبيق، وقد تم الانتهاء من إعداد "وثيقة المبادرات العاجلة"، التي تعالج عدداً من القضايا الملحة والضرورية في مجال تقنية المعلومات في المملكة، وتتطلب عملاً فوريا لتحقيقها، وتقدم الوثيقة اقتراحات لست مبادرات رئيسة وعاجلة، تتلخص في هيكلة قطاع المعلومات، وإعداد الكوادر المعلوماتية، وتطوير البنية التحتية لتقنية المعلومات والاتصالات، وتنمية الصناعة المعلوماتية، ودعم المحتوى العربي الإسلامي، ودعم جهود الحكومة الإلكترونية.(الخطة الوطنية لتقنية المعلومات)

## 2. 2 النظريات المستخدمة في الدراسة:

تمثل الجرائم الالكترونية أحد أنواع الجرائم الحديثة التي من الصعوبة بمكـان فهمها في إطار نظرية واحدة، وهذا يدفع إلى التقـديم لمجموعـة مـن النظريـات المعرفية الاجتماعية والنفسية والاقتصادية، التي تمكن من تقديم فهم متكامل لأسباب الجريمة، والآثار المترتبة عليها في المجتمع بشكل عام، ومن هذه النظريات ما يقدم تفسيراً لأسباب الجريمة، ومنها ما يقدم تفسير لأنواع السلوك الإجرامي، وما يقـدم تفسير للآثار المترتبة عليها. وفي هذا الصدد، تعتبـر دراسـة مـوريس وأوجـان (Morris, and Ogan, 1996) من المحاولات الرائدة التي قامت بتحليـل خـصائص الانترنت كوسيلة اتصال جماهيري، وقد توصلت إلى أن الانترنـت يتمتـع بـنفس الخصائص التي تتمتع بها وسائل الاتصال الجماهيرية الأخرى، وعليه فإنـه مـن الأجدر والأحرى أن ندرس تأثيراته على مستخدميه من الأفـراد ضـمن دراسـة النظريات الاجتماعية والاتصالية العامة التي عالجت قضية تأثيرات وسائل الاتصال الجماهيرية، (ساري، 2009). ومن تلك النظريات نظريـة التـأثير المحـدود أو التعرض الانتقائي، حيث يستند فهم تأثير الانترنت على المستخدمين إلى مـسلمات نفسية واجتماعية مختلفة، أهمها :

أ- **مدخل الفروق الفردية:** ويركز أصحاب هذا المدخل على دور التعليم كمصدر من مصادر الفروق بين الأفراد في استجاباتهم للإنترنت.

ب – **مدخل الفئات الاجتماعية:** ويركز أصحاب هذا المدخل أن الفئات الاجتماعية لا يوجدون في ذرات مستقلة أو منفصلة، وإنما هم يتجمعون في فئـات أو شـرائح أو طبقات اجتماعية معينة، ويتميزون بخصائص متشابهة في الـدخل، أو العقيـدة، أو الطائفة، أو العمر، أو المهنة. إن هذا التشابه في الخصائص يفرض طـرق تعامـل واستجابات مغايرة للفئات الأخرى في طرق تعاملها وتأثرهـا بالانترنـت كوسـيلة اتصال جماهيري، وأن الفئات المتشابهة تستجيب لوسائل الاتصال بطرق متـشابهة. (Edelstein, A, et al, 1989).

ومن النظريات الاجتماعية التي فسرت موضوع الدراسة:

**1- التفاعلية الرمزية** Symbolic Interactions**.** (الحسن، 2005)

تقدم نظرية التفاعلية الرمزية فهما يمكن من تفسير الفعل الإجرامي، وتبـدأ النظرية الحالية بمستوى الوحدات الصغرى (Micro)، منطلقه منها لفهم الوحـدات الكبرى (Macro)، حيث تبدأ بالأفراد وسلوكهم كمدخل لفهـم النـسق الاجتمـاعي, فأفعال الجناة على سبيل المثال تصبح ثابتة لتشكل نسقا متكاملاً من الأدوار، التـي يمارسها الجاني تجاه الضحية والتي تؤدي في مضمونها إلى وقوع الجريمة، ويمكن تفسير الجرائم الالكترونية، في إطار ما تقدمه التفاعلية الرمزية من فهـم متناسـق لسلوك الجاني أو المجرم من حيث تمكنه من تطويع التكنولوجيا وبرامج الحاسـوب في ارتكاب الفعل الإجرامي، تلك الأفعال التي تنتج عن ممارسة الجناة للعديد مـن الأدوار، التي تؤدي في محصلتها إلى جريمة الاحتيال.

وتكشف النظرية الحالية عن أنه يمكن النظر لهذه الأدوار من حيث توقعـات الأفراد بعضهم تجاه بعض من حيث المعاني والرموز, وهنا يصبح التركيز إما على نسق الأدوار والأنساق الاجتماعية، أو على سـلوك الـدور والفعـل الاجتمـاعي, والمعتمد على اللغة, والمعاني والصور الذهنية, استناداً إلى حقيقة هامـة وهـي أن على الفرد أن يستوعب أدوار الآخرين, وتقوم النظرية التفاعلية الرمزيـة علـى أن الحياة الاجتماعية ما هي إلا محصلة التفاعلات، التي تقوم بين الأفراد والمؤسـسات والنظم, وهذه التفاعلات تكون ناجمة عن الرموز التي كونها الأفراد نحو الآخـرين بعد التفاعل معهم, فعند عملية التفاعل بين شخصين أو أكثر يكون لكل فرد صـورة ذهنيه تصاغ بشكل رمز عن الفرد، أو الأفراد، أو الجماعة التي تفاعل معها. وهـذا الرمز قد يكون ايجابياً و محبباً، أو يكون سلبيا ومكروها, وطبيعة الرمز الذي يكون عن الأشخاص أو الفئات أو الأشياء هو الذي يحـدد العلاقـة بهـم, وأن التفاعليـة الرمزية يمكن أن تفهم نموذج الإنسان عبر الدور الذي يحتله والسلوك الذي يقوم به نحو الفرد الآخر، الذي كون معه علاقة خلال مدة زمنية محددة.

وفي إطار ما تقدمه التفاعلية الرمزية من فهم الجريمة الالكترونية وجريمـة الاحتيال تحديداً، يمكن التأكيد على أن الصورة الذهنية لدى الجناة نحو المجني عليهم تدفعهم لتبني أدواراً مغايرة، والتي تمثل نوعا من الإلحاح كالاحتياجـات الماديـة،

والتي تتمثل في الجوائز المالية أو العينية، تلك التأويلات أو التفسيرات التي تمكن الشخص المحتال من استخدام الصورة الذهنية للحاجة بالاعتماد على الحاسوب من أجل إحداث نوع من التفاعل السلبي الإجرامي، الذي يمكن الجاني من دفع المجني عليه إلى الاستجابة للصور الذهنية المخادعة، والتي تؤدي حالة الاستجابة لها إلى وقوع الجريمة الالكترونية أو جريمة الاحتيال، ومن ثم فإنه وبالتمكن من تصحيح الصورة الذهنية عن الفعل الإجرامي أمام المجني عليهم يمكنهم من تجنب التعرض لجريمة الاحتيال الالكتروني.

وقد صاغ ميد **(Mead,1927)** المبادئ الأساسية للتفاعلية الرمزية بالآتي:

1- يحدث التفاعل الاجتماعي بين الأفراد الذين يشغلون أدواراً اجتماعية معينة ويأخذ زمناً يتراوح بين أسبوع إلى سنة.

2- بعد الانتهاء من التفاعل يكون الأفراد المتفاعلون صوراً رمزية ذهنية على الأشخاص الذين يتفاعلون معهم, وهذه الصور لا تعكس جوهر الشخص وحقيقته الفعلية, وإنما تعكس الحالة الانطباعية السطحية التي كونها الشخص تجاه الشخص الآخر المتفاعل معه.

3- عند تكوين الصورة الانطباعية عن الفرد تلصق هذه الصورة بمجرد مشاهدته أو السماع عنه أو التحدث إليه من دون التأكد من صحة المعلومة أو الخبر لأن الشخص اعتبر الفرد الآخر رمزاً, والرمز هو الذي يحدد طبيعة التفاعل, مع أن الصورة الرمزية التي يكونها عن الآخر قد تكون ايجابية أو سلبية اعتماداً على الانطباع الذي تكون عنه.

## 2- التفاعل الاجتماعي Social Interaction

يمثل التفاعل ظاهرة اجتماعية توصف بالانتشار وتعتمد العلاقة بين الطرفين على التفاعل، ويؤدي التفاعل الإيجابي إلى نتاج فيه صالح المجتمع، وعلى العكس يؤدي التفاعل السلبي إلى تنامي الظواهر السلبية ومنها الجريمة.

والحقيقة الأكيدة أن تشير إلى أن " التفاعل الاجتماعي يقصد به التأثير المتبادل أو المتساوي بين نظامين أو أكثر, ويظهر التفاعل في سلوك الإنسان بمعنى الأخذ والعطاء والتأثير والأثر، فالظاهرة الأولى مثلاً تتأثر بالظاهرة الثانية, ويمكن

اعتبار عمليات التفاعل كنوع من أنواع الاتصال والتواصل **(Communication)** سواء بين الإنسان بقواه النفسية والجسمية أم بينه وبين بيئته, فالإنسان يؤثر في البيئة المحيطة به ويتأثر بها، وتعد الانتماءات ركنا أساسياً من منطلق أن الإنسان اجتماعي بطبعه ويرغب الاختلاط والتفاعل والمشاركة مع غيره من أفراد المجتمع, حيث قد يعمل على توثيق الروابط بينهم أو يفرق بينهم, وهنا يقوم التفاعل بدور هام في تعديل أو تغيير أو تكوين الاتجاهات, والميول والاهتمامات, والقيم والآراء، والعقائد والمعتقدات، وسمات الشخصية، ووجهات النظر، والفلسفات والمرئيات، والنظرة إلى الحياة بشكل عام. كما وأن عملية التفاعل الاجتماعي تؤثر في عمليات عقلية عليا، كعملية الإدراك الحسي **(Perception)**، وفي الشعور بالدافعية والحماس التي قد تجد قبولاً من الآخرين أو العكس, وقد يسهم التفاعل الاجتماعي أيضا في تحقيق عملية التكيف **(Adjustment)** الاجتماعي والنفسي, والانفعالي, والوجداني, والأسري, كذلك التكيف مع الذات الذي هو أساس للتكيف مع الغير.(العيسوي، 2006: 39).

وفي ضوء تطبيق النظرية السابقة على الجرائم الالكترونية نجد أن اعتماد الجاني على البيئة التكنولوجية والحاسوبية في تطوير العملية التفاعلية مع الجناة، يمكن أن يقدم العديد من التسهيلات التي تمكن الجاني أو المجرم من تطويع الحاسوب ووسائل الانفوميديا للوصول إلى أكبر عدد من المجني عليها في بيئات جغرافية متباعدة في أي وقت، أو في أي مكان، كما حدث في الاحتيال النيجيري، تلك التسهيلات التي تمكن من إنجاز عملية تفاعلية ناجحة تكون لصالح طرف ضد طرف، أي لصالح الجاني وضد المجني عليه، ومن ثم فإن عملية التأثير والتأثر بين الطرفين تكون لصالح أحد الطرفين، ومن ثم فإن العملية التفاعلية ليست عادلة وهو ما ينتج عنها الفعل الإجرامي، الذي يتمثل في الجرائم الالكترونية، تلك الجريمة التي تزيد من حالة سوء التكيف والتوافق الذاتي للمجني عليه، والتي تنعكس بشكل سلبي على تفاعلات المجني عليه مع الآخرين، تلك التفاعلات السلبية التي تسهم في إحداث خلل في المجتمع، والعلاقة بين الأنظمة المتساندة بما يحد من استقرار المجتمع وأمنه، في حال انتشار الجرائم الالكترونية.

3- **نظرية روبرت ميرتون 1938 (اللامعياريه)**

يذهب ميرتون إلى أن الحياة الاجتماعية والتركيبة الاجتماعية المنظمة تحددها معايير أساسية، وأن لهذه التركيبة الاجتماعية خاصيتين أساسيتين هما:

1- البناء الثقافي: وهو الذي يحدد المعايير والقيم, والأهـداف الأساسـية لأفـراد المجتمع.

2- البناء الاجتماعي: وهو الذي يحدد أنماط العلاقات في المجتمع, وطرق الوصول إلى الأهداف داخل أي مجتمع معين.(Merton, 1987: 498)

وتشكل النظرية اللامعيارية وعيا مغايرا تجاه الجـرائم الالكترونيـة، حيـث تكشف النظرية عن أن غياب القوانين الفاعلة، التي تحكم بيئة الانترنـت أو تحكـم التسهيلات التكنولوجية التي يستخدمها الجاني، وذلك نظراً لأن التطور الذي يعصف ببيئة الانترنت، وعدم مواكبته بتشريعات وقوانين ونظم، يمكن أن يؤدي إلى انتشار حالة من اللامعيارية، التي تؤدي إلى انتشار الفعل الإجرامي ومنه جريمة الاحتيـال والجريمة الالكترونية.

وبنظرة تاريخية نجد أن روبرت ميرتون Robert Merton قد تبنى أو أستعار فكرة الأنومي (Anomie) (اللامعيارية) المجردة, عندما استخدم مفهـوم الأنـومي ليصف حالة اضطراب تصيب البناء الاجتماعي أو النظام القائم, أو حالة من انعدام النظام (De-regulation)، التي قد تحدث بسبب الأزمات الاقتـصادية أو الكـوارث الأسرية, وتؤدي إلى الانحراف. فحالة اللامعيارية, تحدث عندما لا يستطيع البنـاء الاجتماعي القائم التحكم في طموحات ورغبات أفراده, بمعنـى انعـدام القـوانين, ويصبح الانحراف والجريمة استجابة طبيعيه لحالة المجتمع. (الوريكـات، 2008: 125)

ولما كان التطور في بيئة الانترنت والاتصال، لا تواكب بتطور في التشريعات بما يمكن من الوقاية من الجريمة الالكترونية، ولما كان هناك تطور في طموحـات وتطلعات الأفراد في مختلف المجتمعات، أصبح لزاما علينا تطويع نظرية الأنـومي في ما يخدم فهم أسباب الجرائم الالكترونية والآثار المترتبة عليهـا، وتمثـل حالـة الأنومي أحد المرجعيات التي تكسب الجاني مزيدا من القدرة على نشر جريمته في

مختلف البيئات من خلال الاعتماد على بيئة الانترنـت، حيـث يتـوافر محـركين للجريمة: الأول يتمثل في افتقاد التشريعات والقوانين العابرة للحدود، والتي تمكـن من الحد من الجريمة وملاحقة الجاني، وعلى الجانـب الآخـر تطـور طموحـات وتطلعات الفرد والتي تدفعه نحو الكسب السريع من أجل تحقيـق أهدافـه التـي لا تتناسب مع قدراته وإمكانياته، وهو المحرك الثاني للجريمة الالكترونية، ولقد كشفت النظرية عن أحد أبعاد الجريمة إلا أنه لا يمكن الاعتماد على النظرية منفـردة فـي تفسير طبيعة الجريمة الالكترونية والاحتيال الالكتروني.

**4- نظرية الوصم الاجتماعي، Social Labeling** ادوين لمرت **(Lemert, 1951)**

إن الاستناد إلى نظرية الوصم الاجتماعي لفهم الجـرائم الالكترونيـة يمثـل ضرورة أساسية في فهم الظاهرة، حيث يكمن الانترنت المحتال من التخفي وانتحال صفات وشخصيات مختلفة، كانتحال شخصيات مرموقة في المجتمـع، أو انتحـال صفات لشركات أو مصارف عالمية ذات سـمعة..الـخ، وتـشير كلمـة الوصـم (Labeling) من خلال المفهوم الشامل إلى شخص وصم اجتماعياً، مما يجعله منبوذاً ومحروماً من التقبل الاجتماعي, والاندماج مع الجماعـة, لميـزة مغـايرة لعـرف وقوانين سائدة, تظهر في خاصية من خصائصه الجسمية, أو العقلية, أو النفسية, أو الاجتماعية.

ويشير (الوريكات، 182:2008) "أن نظريات الوصم أخذت تدرس المجـرم من زاوية مختلفة وركزت على الفعـل والجريمـة, ودور المجتمـع مـن خـلال المؤسسات وبالذات الرسمية ودورها في خلق الجريمة والانحراف, وبالتركيز علـى أهمية التفاعل الاجتماعي بين الأفراد وأثر ذلك على الذات، ورؤية الآخرين وردود أفعالهم نحو الأشخاص، ومعاني تلك الردود المرتبطـة بالفعـل, أي أن الـشخص يستجيب لمعنى الفعل (الوصم) وليس للفعل نفسه, وهذا ما تؤكد عليه نظرية كـولي (Cooley, 1966) مرآة الذات Looking-Class Self فالتفاعل بين الفرد والآخـرين يؤدي إلى ظهور وتطور الذات, وهذه الذات، التي هي محصلة للتفاعل الاجتمـاعي بين الفرد والآخرين, سوف تؤثر في سلوكيات وأفعال الأفراد اللاحقة".

وتتعدد هذه الأنماط باختلاف الميزة الداعية للوصم, كالوصمة الجنائية, والوصمة الجسمية, والوصمة الحسيه, والوصمة العقلية, إضافة إلى الوصمتين العرقية, واللغوية, ولما يتمشى مع سياق الدراسة الحالية سيتم الإيضاح أكثر بالوصمة الجنائية, والوصمة العرقية.

الوصمة الجنائية Criminal labeling وهي سمة تظل عالقة بالفرد وتاريخه الاجتماعي, وموجودة في المجتمعات وتختلف باختلاف ثقافاتها نحو أي سلوك مخالف لنمط الاستقرار الاجتماعي, ويتم مواجهته بسن القوانين والتشريعات الضابطة وتحديد العقوبات المناسبة, كإجراء رسمي, إضافة إلى العقاب غير الرسمي (الاجتماعي) والمحدد غالباً بالعرف الدارج الذي يتجاوز رد فعله إيقاعاً أبعد من العقوبة الرسمية.

الوصمة العرقية Labeling Race وهو وصم بعض الأقليات والفئات الأقل مكانة من الطبقات الاجتماعية العليا بما يقلل من أهميتهم, وفق اختلافات في الدين, أو السلالة أو الوطن, تميزهم سلبياً وتضفي عليهم خصائص ترتبط بالمهن الدونية, والاعتبار الأقل في سلم التدرج الاجتماعي, وذلك يدعوهم إلى الاحتجاج على وضعهم غير المنصف, بما يفسر من الآخرين كتمرد على القيم والوضع الراهن. وفي إشارة لـ(رشوان، 36:2008) "إن الانحراف عن السلوك الاجتماعي في أي اتجاه يؤدي إلى تعديلات في التوقعات الاجتماعية من ناحية وفي العادات والمعتقدات والقواعد والمعايير من ناحية ثانية ".

وبالنظر إلى الجرائم الالكترونية في إطار تفسير نظرية الوصم، نجد على سبيل المثال وصم الشباب النيجيري بجريمة الاحتيال الالكتروني حيث يطلق مسمى الاحتيال النيجيري على شبكة الانترنت باعتبار أن أول جريمة احتيال ارتكبها مواطنون من نيجيريا، وهذا ما يصم مستخدمي الانترنت في نيجيريا بجريمة الاحتيال بما يؤثر على أدائهم الآمن مع الانترنت، ويدفعهم للتمادي في اقتراف مثل هذا السلوك الإجرامي، ولما كانت الجرائم الالكترونية تمثل أحد أنماط الجرائم التي يسهل على مقترفها التخفي، قد يولد الوصم للمستخدم النيجيري روح الانتقال بما يسهم في تفشي الجريمة ذاتها.

## 5- نظرية المخالطة الفاصلة Differential Association

تقدم النظرية فهما ذا طبيعة نفسية، لها أبعاداً اجتماعية للجرائم الالكترونية، فلما كانت هذه الجرائم ذات أبعاد متعـددة منهـا الاجتمـاعي والنفـسي والاقتـصادي والتشريعي، كان لزاما علينا التركيز على النظريات متداخلة الأبعاد كي تمكن مـن الفهم الشامل في تفسير الجريمة ذاتهـا، ولقـد أسـس هـذه النظريـة سـذرلاند, (Sutherland, 1939) **وتندرج** هذه النظرية تحت فئة النظريات النفسية الاجتماعيـة المفسرة للسلوك المنحرف, محاولة بذلك تحقيق التـوازن بـين العوامـل الفرديـة والعوامل الاجتماعية، لدراسة السلوك المنحرف، حيث أنها تنظر إلـى الشخـصية الإنسانية التي تقترف الاحتيال الالكتروني كمتغير أساسـي فـي ارتكـاب الفعـل الإجرامي يكشف عن جوانب طبيعة البناء الاجتماعي، وأثره في سلوك الفرد ومـا يتسم به من خصائص وسمات, وأن الفرد قد يعـيش فـي مجتمـع مفكـك يخلـق الانحراف بين أفراده، فمناطق الجريمة والانحراف يسودها القيم التقليدية والإجرامية معاً، وبالتالي يتعرض الأفراد لكلا النمطين من القيم، ويرى سذرلاند أن الجريمـة ليست فعلاً عشوائياً بل منظماً يخضع لمجموعه من القيم والمعايير, وذلك وفق النقاط التالية: (السمري، 47:2010).

1- يعد السلوك الإجرامي متعلما ومكتسبا فهو لا يورث.
2- يتم تعلم السلوك الإجرامي من خلال عملية الاتصال والتفاعل مع الأشخاص الآخرين, حيث يتم اكتساب المهارات والحركات، والإشارات المتعلقة بالسلوك الإجرامي.
3- يتم تعلم السلوك الإجرامي من خلال التفاعل الاجتماعي مع أشخاص تقوم بينهم علاقة وثيقة.
4- تتضمن عمليه تعلم السلوك الإجرامي كلا من
   (أ) فن ارتكاب الجريمة، وقد يكون سهلا أو معقدا.
   (ب) مبررات السلوك الإجرامي ودوافعه.

5- يتم تكوين الاتجاه نحو الدوافع من خلال نفع أو عقم القواعد القانونية, فقد تحيط بالفرد مجموعة تحترم القواعد القانونية وتلتزم بها, أو العكس عـدم مراعاتهـا بالمخالفة.

6- ينحرف الشخص إذا اتبع الآراء المخالفة للقواعد القانونية, وهـذا هـو جـوهر المخالطة الفاصلة الذي يشير إلى التفرقة بين المخالطـة الـسوية, والمخالطـة المنحرفة.

7- تختلف المخالطة الفاصلة من حيث التكرار والدوام والأسبقية والعمـق, وهـذا يعني التباين في العوامل المؤثرة.

8- تتضمن عملية تعلم السلوك الإجرامي عن طريق الاتصال بالنماذج الإجراميـة، كل الآليات التي تتضمنها أي عملية تعلم أخرى.

9- يعد السلوك السوي والسلوك المنحرف تعبيراً عن حاجات ورغبات واحدة.

وفي سياق الدراسة فإن هذه النظرية توضح أهمية تأثر الفرد بالمجتمع، بحيث أن الفارق بين سلوكيات الأفراد يعتمد بالدرجة الأولى على نوعية الأشخاص الذين يختلطون بهم، وأن الفرد يتطبع بالطابع الثقافي والاجتماعي المحـيط بـه، أي أن المجتمع له مساهمة في تحولات نمط السلوك الفردي السوي إلى سـلوك مغـاير، بمعنى أن هذا السلوك هو نتاج لعوامل مجتمعيه أفرزتها البنى المكونـة، وبالتـالي فعمل المجتمع لإعادة السلوك السوي للفرد هو بمثابة واجب مجتمعي مقابل ما عليه من حقوق تجاه مجتمعه. (السمري، 66:2010)

وتكشف النظرية السابقة عن حالة التشويش والخلط، التي تصيب الشخصية التي ترتكب الجرائم الالكترونية بالطريقة التي تدفعه لارتكاب جريمته بطريقة فيها نوع من الاختلاط، حيث لا يعرف الشخص بطريقة مباشرة كما أن بيئة الانترنت والتقنية الحديثة تمكنه من الاقتراب من أي شخص دون مراعاة للظروف أو السياق الاجتماعي والاقتصادي والنفسي المحيط بالجريمة ذاتها، وهذا ما يؤكد خطورة الاحتيال، وتطوره باطراد، وتزايد الآثار السلبية الناتجة عنه.

## 2. 3. الدراسات السابقة ذات الصلة

تمثل الدراسات السابقة تراكم معرفي تفيد الباحث في البدء من حيث انتهى الآخرين، كما تعد الدراسات السابقة مفيدة في مجال تمكين الباحث من الاستفادة من النتائج والتوصيات لإخراج دراسة علمية ومنهجية تفيد في تناول الظواهر بطريقة علمية.

### 2. 3. 1 الدراسات العربية

دراسة (مركز البحوث والدراسات عام، 2005) بعنوان جريمة الغش التجاري في المجتمع الالكتروني، استهدفت التعرف على ماهية وأشكال الغش التجاري في ظل التطورات المعاصرة، حيث تناول التحليل دراسة ثلاث نقاط رئيسية هي: ماهية التطورات المعاصرة في البيئة الاقتصادية العالمية، وماهية وأشكال الجرائم الإلكترونية الناجمة عن تلك التطورات، والغش التجاري في المجتمع الإلكتروني الجديد، وتوصل التحليل إلى أن الغش التجاري يمثل نسبة هامة من الجرائم الإلكترونية، بل ونسبة هامة من الجرائم الاقتصادية المرتبطة بالكمبيوتر. وفي سبيل تحديد والوقوف على المفهوم الدقيق للغش التجاري في المجتمع الإلكتروني كان لابد للدراسة من التعرف على أبرز الأشكال والصور التي يتخذها الغش التجاري في هذا المجتمع الجديد، حيث اتضح أن هناك أشكالا شائعة وخاصة للغش المرتبط بالتجارة في المجتمع الإلكتروني، من أبرزها الغش في عمليات التجارة التي تتم بالاتصال المباشر على الخط، والغش في المزادات الإلكترونية، والغش في نقل الأموال إلكترونيا، والغش في الأسهم والاستثمار، والغش المرتبط بوسائل التعريف، والاحتيال في التحصيل، ومخاطر الاستشارات من الخارج، والاحتيال على الحكومات، وسرقة الخدمات، وتزوير المعلومات، وسرقة مواصفات مواقع النت واحتيال المستهلك، كما توصلت الدراسة إلى ضيق مفهوم الغش التجاري الحالي، بحيث أنها اقترحت ضرورة تمييز الغش التجاري التقليدي الذي يحدث في بيئة العالم المادي في السلع والخدمات عن الغش في بيئة العالم الإلكتروني، بحيث أنها تقترح تسمية هذا الشكل الجديد من الغش بالغش التجاري الإلكتروني، ويمكن القول بأن

أشكال الغش التجاري الإلكتروني الجديد تنطوي على قدر كبير من الخطورة بالشكل الذي يستلزم مزيد من الاهتمام بالتعرف على التسهيلات التي يمكن أن تقـدمها أي خدمة إلكترونية جديدة، وإمكانيات استغلالها في الاحتيـال والغـش قبـل طرحهـا للجمهور، وذلك بهدف تقليص حجم الخسائر الناجمة عن الغـش والاحتيـال قبـل حدوثه.

دراسة (صالح، 2008) بعنوان دور المنظم الاجتمـاعي فـي وقايـة الـشباب الجامعي من جريمة الاحتيال الالكتروني، تنتمي الدراسة إلى نمط الدراسة الوصفية التحليلية وطبقت على عينة قدرها (439) مستخدم من الشباب، وهدفت الدراسة إلى التوصل إلى تصور مقترح لدور المنظم الاجتماعي باستخدام طريقة تنظيم المجتمع لتمكين الشباب من تجنب التعرض للاحتيال الالكتروني، طبقت الدراسة على اقلـيم الفيوم جنوب مصر، وتوصلت الدراسة إلي أن التطور التقني وتعاطي الشباب مـع شبكة الانترنت بطريقة منتظمة أدى إلى تعرضهم لجريمة الاحتيال، وكشفت الدراسة عن أن نسبة 54% من العينة تعرضوا للاحتيال وأن نسبة (84%) مـنهم وقعـت عليهم الجريمة بالفعل، وأظهرت النتائج تنوع وانتشار هذا النوع من الجريمة بطريقة خطرة، وأظهرت الدراسة الحاجة إلى تدريب الشباب على برامج الحماية اللازمـة للحد من تعرضهم للاحتيال، كما أكدت الدراسة على أهمية الدور الاجتماعي للمنظم الاجتماعي في التشبيك بين مؤسسات المجتمع لتبصير هذا القطـاع مـن الـشباب بمخاطر التعرض لتلك الجريمة والطرق المثلي للحماية منها والمناشط القانونية التي تمكن قطاع الشباب من التعرض لتلك الجريمة.

### 2. 3. 2 الدراسات الأجنبية

دراسة قانونية متخصصة لـ ماككونال McConnell أجريـت عـام (2000) بعنوان: جرائم الانترنت والعقوبة وقصور القوانين التقليدية، حيث توصلت الدراسة إلى أن الحماية الذاتية لم تعد كافية وحدها لتأمين المؤسسات والأفراد مـن جـرائم الإنترنت، وأكدت الدراسة على ضرورة تطوير بنية تشريعية مستحدثة قادرة علـى المواجهة الفاعلة لتلك الجرائم التي توصف بالخطورة على العملية الاقتصادية، ولقد

ركزت الدراسة على خصوصية تلك الجرائم من حيث عدم التزامها بالحدود الجغرافية، وعدم قدرة القوانين الحالية على ملاحقتها، ولقد عمد التقرير إلى دراسة حالة البنية التشريعية في عدد من الدول 52 دولة، واعتمدت الدراسة على منهج تحليل المحتوى وخلصت النتائج إلى أن 10 دول فقط أحدثت تكييفا لبنيتها التشريعية التقليدية، الأمر الذي مكنها من تجريم ما يربو على نصف الجرائم المرتبطة بالإنترنت، بينما عدد ليس بالقليل من تلك الدول يمتلكون مبادرات جادة لتعديل القوانين المحلية لتتمكن من ملاحقة تلك الجرائم، وأن القليل من تلك الدول لديه بنية تشريعية توصف بالتخاف، وأظهرت الدراسة أنه مازال هناك حاجة إلى مزيد من الجهد القانوني من قبل المنظمات والأفراد، ما يمكن من التوصل إلى بنية تشريعية رادعة لمجرمي الانترنت.

دراسة (مركز مكافحة الاحتيال الوطني الأمريكي عام، 2000) بعنوان التهديد العالمي المتزايد للجريمة الاقتصادية عبر الإنترنت، وهدفت الدراسة إلى تقدير واقع الجريمة الاقتصادية عبر الإنترنت في المجتمع الأمريكي، ولقد كشف التقرير النهائي للدراسة الحالية عن أن ندرة المعلومات المرتبطة بالجريمة الاقتصادية عبر الإنترنت أثر على القدرة على ملاحقة تلك الجرائم، حيث لا يتوفر مستودع بيانات مركزي يمكن من الحصول على معلومات إحصائية مركزية، ولذلك تم الاعتماد على العديد من المصادر المتباعدة، منها الأجهزة الحكومية والقطاع الخاص وبعض المواقع المتخصصة على الإنترنت، بهدف تحقيق الهدف من الدراسة، وقد كشف التقرير عن أن هذا النوع من الجرائم مثل جدل في أهميته بين الشعب الأمريكي في السنوات العشرون التي سبقت الحدود الزمنية للدراسة، وأظهرت الدراسة عن أنه في عام (1970) قدرت تكلفة الجريمة الاقتصادية بخمسة بليون دولار ولقد تزايدت تلك النسبة لتصل إلى عشرين بليون دولار عام (1980)، ولقد وصلت التكلفة إلى 100 بليون عام (1990)، ولقد عزى التقرير تلك الزيادة إلى عوامل أهمها ربط المؤسسات بشبكة الإنترنت والتسهيلات التقنية التي تمكن المجرمين من استخدامها في مجال الجريمة، ولقد ركزت الدراسة على مجموعة من الأنواع من الجرائم منها جرائم المصارف وسرقة بطاقات الائتمان واستخدامها وجرائم الملكية الفكرية

والسندات المالية والرعاية الصحية والتأمين والاتصالات وجرائم سـرقة الهويـة. (Gary, et al, 2000)

دراسة (Richard, 2002) بعنوان الاحتيال الشخصي الضحية والحيل، طبقـت الدراسة على عينة مكونة من 900 مستخدم، تنتمي الدراسة إلى نمـط الدراسـات الوصفية التحليلية، وتوصلت الدراسة إلى تعدد أنواع الاحتيال، حيث الاحتيال علـى البطاقات وعلى الأموال والأرصدة في البنوك وغيرها من المغريـات التـي تـدفع الجاني لإتمام جريمة الاحتيال، وأظهرت الدراسة أن جريمة الاحتيال فـي طريقهـا للتطور بتطور وسائل التقنية وغيرها من الوسائل المستحدثة، التي تدعم العلاقة بين الجاني والضحية، وكشفت النتائج أن التعرض للاحتيال لا يرتبط بالمستوى التعليمي حيث يتعرض للجريمة مختلف المستويات التعليمية، وعلى الجانب الآخر، أظهـرت الدراسة أن التعرض للاحتيال لا يرتبط بالمرحلة العمرية أم الجنس وغيرهـا مـن المتغيرات الديمغرافية، كما أظهرت الدراسة أن التعرض للاحتيال ناتج عـن حالـة الجشع التي تحتوى الضحية حيث الرغبة في الكسب السريع، وعلى الجانب الآخـر القدرة على التحوط أي الحماية من التعرض للاحتيال.

دراسة جاناثان **(Jonathan, 2003)** بعنوان الاحتيال والجريمة التكنولوجية في بريطانيا، وهدفت الدراسة إلى التعرف إلى مدى شيوع أنماط جرائم الاحتيـال فـي بريطانيا، وتنتمي هذه الدراسة إلى نمط الدراسات الاستطلاعية التي استهدفت العمل على رصد معدلات وأنماط جرائم الاحتيال في بريطانيا ومقاطعة ويلز في الفترة من (2003/2000)، الدراسة طبقت على عينة من البالغين من هم أعمارهم أكثر مـن 16 سنة، تبين أن نسبة 2.8% تعرضوا لجريمة الاحتيال قبل المقابلة باثني عـشر شهراً، كما أظهرت النتائج أن متغير الجنس ذا تأثير في التعرض لجريمة الاحتيال، حيث تبين أن الإناث أكثر عرضة من الذكور للاحتيال، وبالنظر إلى متغير العمـر تبين أن المرحلة العمرية من 66 سنة فأكثر أقل عرضة للاحتيال من المراحل مـن 26 إلى 39، والمرحلة من 40 إلى 65 سنة، وأكدت النتائج علـى أن الأسـيويين والزنوج أكثر عرضه لجريمة الاحتيال أكثر من البيض، كمـا تأكـد أن المنـاطق الحضرية أكثر معناة من غيرها من المناطق التـي تتعـرض لجريمـة الاحتيـال

الالكتروني. وأظهرت الدراسة تنوعا في جرائم الاحتيال، حيث الاحتيال على الأفراد، والاحتيال على بطاقات الائتمان، والاحتيال على المال العام، والاحتيال على ضريبة الدخل، والاحتيال ضد الشركات التجارية، والاحتيال على التأمين، وغيرها من الجرائم المرتبطة بالاحتيال التقليدي.(Gary, et al, 2000)

دراسة متخصصة لمنظمة الصحة العالمية أجريت عام (2003) بعنوان "جرائم الانترنت وإرهاب الإنترنت وحرب الإنترنت" وهدفت الدراسة إلى التأكيد على التهديدات المترتبة على استخدام شبكة الانترنت في مجالات الرعاية الاجتماعية في مختلف القطاعات الصحية والخدمية، وعمدت الدراسة إلى التوصل إلى عدد من التوصيات التي تعد مفيدة للحد من هذا النوع من الجرائم. ولقد أظهرت الدراسة أن هناك تماديا في الاعتماد على نظم المعلومات وشبكة الإنترنت منذ العقد الماضي، للربط بين مختلف القطاعات الاجتماعية، بما جلب العديد من المنافع على المواطنين ومختلف القطاعات المالية والصناعية والتجارية والأكاديمية والخدمية، ولقد أظهرت الدراسة أن عدم القدرة على تأمين تلك المعلومات دفع الكثير من المجرمين إلى اختراقها بما يهدد الاستفادة المثلي من ذلك التطور، ولقد فرقت الدراسة بين ثلاثة أنواع من الجرائم منها جرائم الانترنت التقليدية، والتي تستهدف الاعتماد على تقنية المعلومات في تنفيذ أعمال غير شرعية، إلى الجرائم الإرهابية على الإنترنت، والتي تستهدف تهديد مصالح المدنيين، فالحرب على الإنترنت تعتمد على أساليب الحرب الالكترونية على الأجهزة الحكومية والمؤسسات العسكرية، بجانب العمليات الحربية ضد الأهداف العسكرية التكتيكية والعسكرية، وتوصلات الدراسة إلى العديد من التوصيات منها ما هو مرتبط بزيادة القدرة على تأمين نظم وشبكات المعلومات، وحماية شبكة الإنترنت من التهديدات بمختلف أنواعها، طرق الإدارة المتكاملة للمخاطر المحتملة، بجانب التوصية بمأسسة عملية الحماية من تلك الجرائم. (Peter, 2003)

دراسة (Kunz & Wilson, 2004) بعنوان الجريمة الإلكترونية والاحتيال بالحاسوب، دراسة مطبقة على مقاطعة منتوجومري بولاية ميري لاند، وهدفت الدراسة إلى الوقوف على أبعاد الجريمة الالكترونية والاحتيال الحاسوبي، ورصد

أنواع الجريمة الالكترونية، وصياغة توصيات للوقاية من خطر الجريمة الإلكترونية في مقاطعة منتوجومري، ولقد اعتمدت الدراسة على تحليل التراث النظري المرتبط بالجريمة الإلكترونية، كما تم الاعتماد على دليل المقابلة لجمع البيانـات المرتبطـة بالدراسة ومتغيراتها، ولقد كشفت النتائج عن تزايد عـدد جـرائم الاحتيـال عبـر الانترنت، حيث تأكد أنه عام (2001) بلغ عدد الشكاوى ضد هذا النوع من الجرائم 134131 شكوى، في مقابل عدد 242500 شكوى عام (2002)، وبالنظر إلى عدد الشكاوى عام (2003) نجد أنه وصل إلى عدد 301835 شكوى، مما يـشير إلـى تزايد الجريمة الإلكترونية عبر الإنترنت باطراد، ولقد أوصت الدراسـة بـضرورة الاهتمام بعمل مرصد يهتم بتسجيل الأرقام والبيانات المرتبطة بالجريمة الإلكترونية، والأخذ بأسباب التوعية ضد الجريمة الإلكترونية في الأحياء والمجتمعات المحليـة، والأخذ بأسباب التدريب المستمر فيما يرتبط بتنشيط المكافحة، مع العمل على تطوير البنية القانونية والتشريعية المرتبطة بتجريم الجريمة الإلكترونية، وإجراء المزيد من الدراسات العلمية التي تمكن من دراسة الظاهرة من مختلف أبعادها.

دراسة ماكيل (McCall, 2004.) عن المضايقات والملاحقات على الإنترنت في كندا: ولقد عمدت الدراسة إلى التفريق بين مفهومين الأول: الملاحقة عبـر الـشبكة cyber stalking، والذي تمثل في إساءة استخدام شبكة الانترنت بمـا يـؤدي إلـى إرهاب الضحايا أو إخافتهم أو ترويع أمنهم، بينما يشير الثاني: المضايقة عبر الشبكة Online harassment وهي نوعان: المضايقة أو الانتهاك المباشـر والـذي يـشمل إرسال رسائل تخويفية مباشرة إلى الضحية عبر البريـد الالكترونـي أو وسـائط الانترنت الأخرى، والمضايقات غير المباشرة، والتي تشمل نشر الإشـاعات عـن الضحية في منتديات الإنترنت، أو إشراك الضحية في خدمات انترنت غير مرغوبة، أو مراسلة الآخرين وتزويدهم ببيانات خاصة عن الضحية المستهدفة، ولقد أظهرت الدراسة أن جريمة الملاحقة عبر الشبكة يمكن أن تشمل المضايقة (المباشرة أو غير المباشرة) التي تتم بشكل متكرر ومنتظم على نحو غير مرغوب فيه، ولقد كـشفت الدراسة عن تزايد أعداد مستخدمي الإنترنت في كندا 16.84 مليون مـستخدم، وأن العدد في تزايد مطرد مما يؤدي إلى الرصد الدوري لحالات إساءة استخدام شـبكة

الانترنت في العديد من الجرائم ومنها الملاحقات والمضايقات، ولقد أظهرت الدراسة أن نسبة 66% من العينة أكدوا على تعرضهم لجرائم الملاحقة في مقابل 65% ممن أكدوا على التعرض للمضايقات، في حين أشار 8% إلى تعرضهم للتهديد بالقتـل أو التعذيب الجسدي، في حين أكد نسبة 58% على أن جرائم المضايقة تنمو بـصورة مطردة، كما أظهرت الدراسة أن جرائم الانترنت تؤثر بشكل مباشر علـى حيـاة الأفراد داخل المجتمع الكندي، حيث تم رصد العديد من الآثار السلبية، والتي كـان من أهمها الخوف على الأمن والسلامة الشخصية، والقلق على المـستقبل وتـدهور نوعية الحياة.

دراسة رامونا .(Ramona, 2004) بعنوان جرائم الانترنت ضد الأعمال التجارية على الشبكة، وهي دراسة قانونية لمكتب الإحصاءات القضائية التابع لقسم العدالـة الأمريكية، وهدفت الدراسة إلى التعرف على أنمـاط وأشـكال جـرائم الإنترنـت المرتبطة بالأعمال التجارية الجارية علـى شـبكة الإنترنـت بالولايـات المتحـدة الأمريكية، وطبقت الدراسة على عينة ممثلة من 198 مستخدم من المتعـاملين مـع الأنشطة التجارية، وتوصلت الدراسة إلى النتائج التالية: أظهرت البيانات أن نـسبة 74.4% أكدوا على أنهم من ضحايا جرائم الانترنت، وأن ما يربـو علـى ثلثـي المتعاملين 66.7% قد تعرضوا لهجوم فيروسي ولو لمرة واحدة على الأقل، كمـا أكد ما يربو على الخمس أو 20.1% أكدوا على تعرض أجهزة الحاسوب للتخريب المتعمد، كما أكدت نسبة عالية من العينة على أن جرائم الإنترنت في تطور مطـرد ما يستدعي العمل على اتخاذ التدابير اللازمة لمواجهتها.

دراسة مسحية عام (2004) نفذتها مجلة CSO magazine بالتعاون مع جهاز الخدمات الأمنية الأمريكي، والمركز التنسيقي للخدمات الأمنية CERT بهدف التعرف على واقع الجريمة الإلكترونية، ولقد تم جمع بيانات الدراسة عبر شبكة الإنترنت من خلال البريد الإلكتروني لقراء مجلة CSO والممارسين العاملين في جهاز الخدمات الأمنية للوقاية من الجريمة الإلكترونية، في الفترة من (15 – 16) أبريل عام (2004) ولقد شمل البحث عينة قوامها 500 مستخدم، ولقد أكدت نتائج

الدراسة فيما يرتبط بتأثير الجريمة الالكترونية على المنظمة التي يعمل بها المستجيب تبين أن النسبة الغالبة 56% أكدوا على وجود خسائر مرتبطة بالتشغيل، في حين أكد 25% على الخسائر المالية، وأكدت النسبة الأقل 12% على أنواع أخرى من الخسائر، وبالنظر إلى التعرض لهذا النوع من الجرائم تبين أن نسبة 25% أكدوا على التعرض لأقل من عشرة جرائم، ولقد أكد نسبة 51% من المستجيبين على تبني منظماتهم آليات وتدابير أمنية لملاحقة هذا النوع من الجرائم، وبالنظر إلى هوية المجرمين تبين أن النسبة الغالبة 71% أشار إلى الغرباء في مقابل النسبة الأقل 29% لمن أشاروا إلى أفراد داخل المنظمة التي يعملون بها، وأشار نسبة 80% من المستجيبين إلى اتخاذهم تدابير شخصية تمكنهم من مراقبة الحواسيب والشبكات لحمايتها من إساءة الاستخدام من قبل العاملين، كما كشف نسبة 95% من المستجيبين على مراقبتهم الذاتية على البريد الإلكتروني والانترنت والملفات الهامة التي تمثل حافزا يدفع المجرم لارتكاب الجريمة. (Watson, 2004)

دراسة لديفيد وول "DAVID , 1995" بعنوان الدعاية الوهمية كأحد جرائم الانترنت، والتي طبقت على مستخدمي الانترنت في المجتمعات الأوروبية، وهدفت الدراسة إلى التعرف على تأثير الإغراق بالدعاية الوهمية على ثقة الجمهور في التعاطي مع شبكة الإنترنت، وتوصلت الدراسة إلى أن جرائم الدعاية تشكل أحد العوامل التي تفقد الجمهور الثقة في الإنترنت كما تدفع الأفراد والجماعات إلى العزوف عن الأنشطة التجارية على الشبكة مخافة الوقوع ضحايا لمجرمي الانترنت، كما كشفت الدراسة عن أن الإغراق بالدعاية الوهمية يمثل أحد الجرائم والسلوكيات الضارة، ولقد رصدت الدراسة أهم أشكال الدعاية الوهمية حيث حققت الدعاية التي تتناول زيادة الدخل الترتيب الأول من حيث الأهمية بنسبة قدرت بـ 26%، تليها الدعاية المعتمدة على الخلاعة والمحتوى الجنسي والتي حققت الترتيب الثاني من حيث الأهمية بدرجة قدرها 16%، أما العروض المجانية الوهمية على البضائع والسلع والخدمات فقد حققت الترتيب الثالث من حيث الأهمية بنسبة قدرها 15%، ويأتي في الترتيب الأخير من حيث الأهمية الدعاية المرتبطة بالمكاسب

الوهمية أو المقامرة عبر الشبكة بنسبة أقل قدرها 3% من إجمالي العينة. (DAVID , 1995)

دراسة رنية "Rainie.2005 " بعنوان مستقبل الإنترنت، وهدفت الدراسة إلى التعرف على أهم الأنشطة المستقبلية للإنترنت، مع رصد التطورات التي تلحق بالشبكة باطراد، وطبقت الدراسة على عينة قوامها 1286 من الخبراء في مجال التكنولوجيا والتحليل الاجتماعي، واعتمدت الدراسة على الاستبانة كأداة أساسية للدراسة وشملت الأداة 24 عبارة تقيس في مجملها مستقبل الإنترنت، ولقد توصلت الدراسة إلى العديد من النتائج منها: حيث أكد نسبة 59% من الخبراء على تزايد الاعتماد على الانترنت في المجالات التجارية والحكومية مع نشر خدمات الانترنت على الجوالات وداخل السيارات، كما وافق نسبة 56% على انتشار خدمات الإنترنت لتشمل مجالات الاتصالات والتعليم عن بعد، والاستخدامات المنزلية ما يدعم الحياة الأسرية، في حين أشار 32% على المستقبل السياسي لشبكة الإنترنت حيث التعبير عن الآراء والمشاركة في الشئون السياسة عبر الشبكة، كما أكد نسبة 32% على استخدام الانترنت في التصويت الانتخابي في غضون عام (2014، كما أظهرت النتائج أن نسبة 85% أكدوا على تزايد تعرض الشبكة مستقبلياً إلى المزيد من الهجمات والجرائم المختلفة.

دراسة لمعهد أمن الحاسوب بالتعاون مع مكتب سان فرانسيسكو الاتحادي للتحقيق عام (2005)، بعنوان جرائم الحاسوب والمسح الأمني، وطبقت الدراسة المسحية على عدد مكون من 700 مستخدم من المتخصصين في أمن الحاسوب في الشركات الأمريكية والأجهزة الحكومية والمؤسسات المالية والمستشفيات والجامعات، وتمثل هدف المسح في التعرف على أنماط وأشكال وحجم جرائم الحاسوب، وتوصلت الدراسة إلى النتائج التالية: أظهرت النتائج تعدد وتنوع الجرائم الالكترونية لتمثل الجرائم التي توجه للحاسوب والشبكات، والتي تشمل التخريب والإتلاف والجرائم التي تعتمد على الحاسوب في اقتراف الجريمة، وأظهرت الدراسة أن هناك تزايدا في مستويات وأشكال الجريمة في الفترات الراهنة، وأكدت الدراسة على ضرورة العمل على اتخاذ التدابير، التي من شأنها الحد من هذا النوع

من الجرائم، وأظهرت الدراسة أن التطور في الاعتماد على الحواسيب في الأعمال والأنشطة المهنية، سوف يؤدي إلى تزايد معدلات وأشكال الجريمـة المعلوماتيـة. (Lawrence, 2005)

دراسة مـسحية دوريـة جونـسون " Johnson, 2005 " بعنـوان الجريمـة الإلكترونية دراسة مسحية، طبقت الدراسة على عدد 819 من المديرين التنفيـذيين الأمنيين والمكلفين بتطبيق قانون الحماية من الجرائم الالكترونية وبالتعاون مع جهاز الأمن الأمريكي CERT، في 17 ولاية أمريكية، ولقد أظهرت الدراسة العديد مـن النتائج منها: أكد نسبة 32.5% قد تعرضوا لعدد يقـل عـن 10 جـرائم مرتبطـة بالتعامل مع الإنترنت، في مقابل نسبة 25% في المسح السابق عام (2004)، بمـا يشير إلى التزايد المطرد للتعرض لتلك الجرائم، كما أشار نسبة 68% من إجمـالي العينة إلى تعرض منظماتهم إلى جريمة واحدة على الأقل، وهذه النتيجة متسقة مـع نتيجة المسح السابق الذي أظهر أن النسبة كانت 70%، كما كشف النـسبة الأعلـى 88% من المستجيبين عن الموافقة على أن تلك الجرائم في تزايد بالمقارنة مع العام (2004)، وبالنظر إلى هوية المجرمين تبين أن المستجيبين أكدوا علـى أن النـسبة الأعلى 80% من الغرباء، في مقابل نسبة 20% للمجرمين من العاملين في المنظمة أو الأشخاص القريبين من مجال العمل. ولقد كشفت نسبة 52% من المستجيبين أن منظماتهم اتخذت تدابير التتبع التي تضمن ملاحقة المجرمين ومتابعتهم فـي مقابـل نسبة 31% في التقرير السابق عام (2004) مما يكشف عن تطور التدابير الأمنيـة لضمان الحد من خطورة تلك الجرائم.

دراسة مسحية لمكتب التحقيقات الفيدرالي (FBI) عام (2005)، طبقت الدراسة على عدد 24 ألف منظمة تمتد جغرافياً عبر ما يربو على 430 مدينة أمريكية، موزعة على أربعة ولايات أمريكية هي: (آيوا – نبراسكا – نيويورك – تكساس)، شريطة أن تكون المنظمة مؤسسة منذ أكثر من ثلاث سنوات، تحتوى على عدد يزيد عن خمسة موظفين، ويزيد دخلها السنوي عن مليون دولار، أظهرت النتائج أن نسبة 87% من المستجيبين أكدوا على تعرضها لحوادث الإخلال بأمن الكمبيوتر مثل الفيروسات والاختراق، كما تبين أن نسبة 84% كانت لصالح من تأثروا بالهجوم

الفيروسي مرة واحدة على الأقل خلال 12 شهرا الماضية، كما تبين أن نسبة 53% أكدوا على التعرض للتدخلات من الخارج، ومن عدد 36 دولة اختار المستجيبون عدد 7 دول كمصدر لـ 75% من الهجمات التي تتعرض لها المنظمات من أهمها الولايات المتحدة الأمريكية يليها الصين، كما تبين أن نسبة 75.1% من المنظمات التي تعرضت للجرائم قد تكبدت خسائر مالية قدرت بما يربو على 24 ألف دولار لكل منظمة، كما تبين أن النسبة الأعلى 86% مثلت العاملين غير المدربين على التعامل مع جرائم الإنترنت، كما تأكد أن نسبة 98% من المنظمات تستخدم برامج مضادة للهجوم الفيروسي. ولقد أكدت النسبة الغالبة 91% عن الحاجة إلى سن تشريعات وقوانين تجرم الفعل الإجرامي عبر الإنترنت. (Abagnale, 2005)

دراسة لورنس " Lawrence.2005 " بعنوان المسح الأمني وجرائم الحاسوب، ولقد طبق المسح على عينة قوامها 5000 مستخدم من العاملين الممارسين لأمن الكمبيوتر في مختلف الأجهزة الحكومية والشركات الأمريكية بجانب المؤسسات المالية والجامعات والمؤسسات الطبية، ولقد عمل المسح على تحقيق الأهداف التالية: العمل على رصد حجم الاستخدام غير المخول لأنظمة الحاسوب، وعدد الجرائم الداخلية والخارجية على أنظمة الحاسوب، والتعرف إلى أنواع ومستويات الهجمات التي تتعرض لها الحواسيب داخل المنظمات التي شملها المسح، ولقد تبين من النتائج النهائية أن المسح قد شمل عدد 17 قطاعاً مثل النسبة العليا من المشاركين 17.5% العاملين في المؤسسات المالية، ومثل النسبة الأقل 1% العاملين في قطاعات النقل والمؤسسات القانونية، وتوصلت الدراسة إلى أن جرائم الحاسوب أصبحت من الخطورة بمكان مما يهدد أمن المنظمات، كما كشف المسح عن تنوع وتطور الجرائم بصورة مطردة، وكشف التقرير عن أن التركيز في مجال أمن الحاسوب على القضايا التقنية مثل التشفير وتعقب وملاحقة المتطفلين، إلا أن أمن الحاسوب، ومع تطور الجرائم أصبح يستدعي بنية تشريعية وقانونية عالمية تمكن من التعاطي مع هذا النوع من الجرائم بفاعلية.

دراسة ريتجارد تيتس " Richard,2002" بعنوان الاحتيال الشخصي والضحايا والحيل، هدفت الدراسة إلى التعرف على الخصائص الشخصية لضحايا الاحتيال

الشخصي، ومدى تأثير المتغيرات الديمغرافية والشخصية في عملية الاحتيال ونوعية الجريمة ذاتها، ولقد كشفت الدراسة عن أن متغير الحالة التعليمية لا يؤثر في نوعية جريمة الاحتيال التي يتعرض لها الضحايا، كما أظهرت الدراسة أن جميع المراحل العمرية تعد عرضة للتعرض لجريمة الاحتيال، ولقد أظهرت الدراسة أن الجريمة لا تقع حالة ما يكون مرتكب جريمة الاحتيال غريبا، كذلك حالة ما يكون الاتصال الأولي عبر الهاتف أو الايميل، حالة ما يكون الضحية المحتملة قد سمعت عن هذا النوع من الاحتيال سابقاً وذلك مرتبط بالوعي بالجريمة، ورغبة الضحية في التحقق من الحملة التي تستهدفه بالاحتيال.

دراسة كيم "Kim, 2007 " بعنوان تحليل المتطلب التربوي لمحترفي أمن المعلومات في كوريا الجنوبية، حيث يتلقي المتخصصين دورات تدريبية متخصصة في مجال حماية أمن المعلومات من الاختراق أو التخريب، وهدفت الدراسة إلى رصد وترتيب المتطلبات المعرفية والعلمية لمتخصصي أمن المعلومات بالمنظمات الحكومية، واعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي وطبقت على عينة قوامها 70 مستخدما شملت مديري أمن المعلومات (ISMs) ومطوري نظم أمن المعلومات (ISSDs)، واعتمدت الدراسة على الاستبانة كأداة رئيسة لجمع البيانات، من خلال الاعتماد على أسلوب دلفاي "Delphi technique " حيث تم طرح الاستبانة، التي تحتوى على 40 عبارة تقيس الاحتياجات التربوية، على أن يطلب من المبحوثين انتقاء أهم 15 عبارة منها، على أن يتم ترتيب تلك الاحتياجات وفقاً لأهميتها. وأظهرت نتائج البحث في ما يرتبط بالمتطلبات التعليمية، حيث يأتي في الترتيب الأول من حيث الأهمية تدريب المتخصصين على اتخاذ التدابير الأمنية اللازمة لحماية أمن المعلومات داخل المنظمات العاملين فيها، وذلك بقوة نسبية قدرها 90%، وأتى في الترتيب الخامس عشر والأخير تدريب الطلاب على التعاطي بفاعلية مع فيروسات الحاسب ومحاولات الاختراق بمتوسط نسبي مرجح قدره 50%. (Kim, 2007)

دراسة مسحية متخصصة لمنظمة مراقبة الجريمة الالكترونية وجرائم الانترنت في الولايات المتحدة الأمريكية عام (2007)، ولقد طبق المسح عبر المراسلة مـن

خلال البريد الالكتروني ل 1500 مستخدم من قراء مجلة CSO المتخصصة ومجموعة من المتخصصين الممارسين بجهاز مكافحة الجريمة الالكترونية الأمريكية، ومجموعة من المتخصصين في معهد هندسة البرامج بجامعة كارنجي مليون "Carnegie Mellon" في الفترة من (26) يوليو إلى (13) أغسطس عام (2007)، ولقد بلغ عدد المستجيبين 671 مستخدم فقط، وأظهرت النتائج النهائية للمسح أن نسبة 75% من إجمالي العينة في عداد القلقين من مخاطر هذا النوع من الجرائم المرتبطة بالإنترنت، كما تأكد أن نسبة 49% أكد على التعرض لهذا النوع من الجرائم في عام (2006) في مقابل نسبة 38% للعام (2005) بما يشير إلى تزايد التعرض لتلك الجرائم، ولقد كشف المسح عن أن نسبة 69% من المستجيبين أكدوا على أنهم أكثر استعداداً عن ذي قبل للتعاطي مع جرائم الانترنت، وبالنظر إلى هوية المتسببين في تلك الجرائم تبين أن التصنيف شمل ثلاثة أنواع الأول مثل المتسببون من الخارج بنسبة 37% في مقابل نسبة 34% لمن ينتمون إلى المنظمة والنسبة الأقل 29% لصالح الغرباء، أو الأشخاص المجهولين، ولقد رصد المسح الحالي تطور نوعي في الجرائم التي يقترفها الغرباء حيث تزايد الاعتداءات المتمثلة في الدعاية المضللة من 40% للعام (2006) إلى ما يربو على 53% عام (2007)، بما يكشف عن تزايد الجرائم وفقا للتطورات والتسهيلات المقدمة عبر شبكة الإنترنت.(Framingham, 2007)

دراسة سان يى لى (San-Yi Li,2008) بعنوان التكنولوجيا الجديدة تدعم الجرائم التقليدية، والحاجة إلى تشريعات للاحتيال في عصر المعلومات، تنتمي الدراسة إلى الدراسات الوصفية التحليلية، واعتمدت الدراسة على صحيفة الاستبيان كأداة رئيسة للدراسة، واقتصر مجتمع الدراسة على عدد 93514 طالبا من طلاب المدارس الثانوية العالية، واقتصر المجال المكاني للدراسة على المدارس الثانوية في مدينة تايتشونغ ومحافظة تايتشونغ، وطبقت في بدايات عام (2007) على عينة عشوائية قوامها 472 من طلاب المدارس الثانوية العليا في مدينة تايوان، أظهرت نتائج الدراسة أن نسبة 85% من أسر الطلاب تلقت مكالمات هاتفية بغرض الاحتيال، نسبة 9% تلقت مكالمة هاتفية واحدة بغرض الاحتيال، نسبة 46% تلقت من

مكالمتين إلى ثلاث مكالمات، 30% تلقت أربعة مكالمات وأكثر بغرض الاحتيال، وتأكد أن 3% من العينة فقدوا أموالا كنتيجة لجريمة الاحتيال التي تعرضوا لها، نسبة 34% أكدوا على ضرورة التخلص من الجشع لمنع التعرض للاحتيال، نسبة 29% أكدوا على ضرورة اتخاذ التدابير اللازمة من قبل الحكومة للتخلص من الاحتيال كجريمة، أما نسبة 17% فقد أكدوا على أهمية الدور الذي تلعبه المدرسة في التخلص من تلك الجريمة.

دراسة دويل "Doyle,2008" بعنوان الاحتيال الالكتروني وإساءة القوانين الجنائية الفدرالية، تناولت الدراسة جرائم الاحتيال الالكتروني التي يتعرض لها مستخدمو الحاسوب في الولايات المتحدة الأمريكية، حيث الاحتيال على المنظمات والمنشآت الاقتصادية والبنوك وكذلك الأفراد والجماعات المهنية في المجتمع الأمريكي، ولقد أظهرت الدراسة أن هناك تناميا في أشكال ومستويات الاحتيال الالكتروني على كل من الأفراد والجماعات والمنظمات، وأظهرت الدراسة أن الرغبة في الربحية وتحقيق المكسب السريع يمثل الحافز، الذي يدفع الضحية إلى الوقوع في الجريمة، كما أظهرت الدراسة أن ضعف برامج الحماية الحاسوبية تمثل أحد العوامل التي تؤدي إلى تزايد الظاهرة في المجتمع، وكشفت الدراسة عن الحاجة إلى سن مزيد من القوانين والنظم التي تضمن حماية الضحايا ومعاقبة المجرمين.

### 2. 3. 3 تعقيب على الدراسات السابقة:

إن من أهم ما يميز الدراسة الحالية هو ندرة الدراسات العربية التي تناولت موضوع الدراسة، كما تبين من العرض للدراسات والتراث النظري السابق، فيما يرتبط بمتغيرات الدراسة الرئيسة، حيث تأكد أن هناك دراسات تناولت الجريمة الالكترونية بشكل عام وهي تمثل الأغلبية مثل دراسة كل من : مكتب التحقيقات الفيدرالي (FBI)، دراسة لورنس (Lawrence.2005) ومنها دراسات تناولت جريمة الاحتيال الالكتروني بشكل خاص كمتغير تابع مثل دراسة كل من (Richard,2002) ودراسة (Richard. 2002) ودراسة دويل (Doyle,2008).

وتبين أن هناك قلة من الدراسات تناولت الجريمة الالكترونية مثل دراسة كـل من: (مركز مكافحة الاحتيال الـوطني الأمريكـي، 2000)، دراسـة متخصـصة (لمنظمة الصحة العالمية أجريت، 2003)، دراسـة مايكـل وبتـرك " Kunz & Wilson,2004 " ، دراسة ماكيل "McCall,2004 " ، دراسـة رامونـا " Ramona ,2004")، دراسة لديفيـد وول "DAVID. WALL,2004 " ، دراسـة (صـالح، 2008)، إلا أنه لم يثبت وجود دراسات تناولت العلاقة بـين متغيـرات الدراسـة الحالية، مثل العلاقة بين الأساليب المتبعـة فـي الجـرائم الالكترونيـة، والآثـار الاجتماعية المترتبة على انتشارها، وهذا ما دفع الباحث إلى إجراء دراسته على هذا الشكل حتى لا تكون تكرارا لما سبق من تراث نظري ودراسات سابقة.

أظهرت نتائج الدراسات السابقة تعدد وتنوع المجالات المكانية حيـث تأكـد أن النسبة الغالبة أجريت على مجتمعات غربية وهـي دراسـة كـل مـن ماككونـال (McConnell, 2000)، دراسة (مركز مكافحة الاحتيال الوطني الأمريكي، 2000)، دراسة (Richard, 2002)، ودراسة متخصصة (منظمة الصحة العالميـة، 2003)، دراسة "Kunz & Wilson, 2004 "، دراسـة ماكيـل "McCall, 2004 "، دراسـة رامونا " Ramona,2004 "، دراسة مـسحية عـام (2004) نفـذتها مجلـة CSO magazine، دراسـة مـسحية لمكتـب التحقيقـات الفيـدرالي (FBI)، دراسـة لورنس (Lawrence, 2005)، تليها في الترتيب الدراسات التـي تناولـت الجريمـة الالكترونية في المجتمعات العربية والإسلامية مثل دراسة كل من دراسة (صـالح، 2008)، إلا أنه لم يتمكن الباحث من الحصول على دراسات طبقت علـى البيئـة السعودية وهذا ما دفع الباحث لإتمام دراسته.

كشفت نتائج الدراسات السابقة فيما يرتبط بالمجالات البشرية تعدد وتنوع العينات المختارة، حيث تبين أن هناك دراسات طبقت على مستخدمين عاديين مثل دراسة كل من: دراسة مايكل "McCall, 2004" التي طبقت على عينة قوامها 1684 مستخدما، دراسة رامونا "Ramona 2004 "، التي طبقت على عينة ممثلة من 198 مستخدما من المتعاملين مع الأنشطة التجارية، دراسة مسحية عام (2004) نفذتها مجلة CSO magazine، التي طبقت على عينة قوامها 500 مستخدم، وثالثة طبقت

على عينة من المنظمات التجارية والبنوك، مثل الدراسة المسحية لمكتب التحقيقات الفيدرالي (FBI)، التي طبقت على عدد 24 ألف منظمة تمتد جغرافياً عبر ما يربو على 430 مدينة أمريكية، موزعة على أربعة ولايات أمريكية هي: (آيوا – نبراسكا – نيويورك – تكساس)، دراسة لورنس " Lawrence, 2005" التي طبقت على عينة قوامها 5000 مستخدم من العاملين الممارسين لأمن الكمبيوتر في مختلف الأجهزة الحكومية والشركات الأمريكية بجانب المؤسسات المالية والجامعات والمؤسسات الطبية، عام (2005) بعنوان جرائم الحاسوب والمسح الأمني التي طبقت على عينة من 700 مستخدم من المتخصصين في أمن الحاسوب في الشركات الأمريكية والأجهزة الحكومية والمؤسسات المالية المستشفيات والجامعات، دراسة رنيه Rainie, 2004" بعنوان مستقبل الإنترنت التي طبقت على عينة قوامها 1286 مستخدما من الخبراء في مجال التكنولوجيا والتحليل الاجتماعي، دراسة شيم كيم "Kim, 2007 " التي طبقت على عينة قوامها 70 مستخدما شملت مديري أمن المعلومات (ISMs) ومطوري نظم أمن المعلومات (ISSDs) ، دراسة (Richard 2002) التي طبقت على عينة من 900 مستخدم.

تأكد تنوع وتعدد المنهجيات حيث تبين أن هناك دراسات تنتمي إلى نمط الدراسات الكيفية، والتي تعتمد على تحليل المحتوى مثل دراسة كل من: ماككونال McConnell, 2005، أو إلى النمط الوصفي التحليلي مثل دراسة كل من دراسة (مركز مكافحة الاحتيال الوطني الأمريكي، 2000)، دراسة متخصصة (منظمة الصحة العالمية، 2003)، دراسة مايكل وبترك "Kunz & Wilson, 2004 "، دراسة ماكيل "McCall, 2004 " دراسة رامونا "Ramona , 2004" دراسة مسحية لمكتب التحقيقات الفيدرالي (FBI) عام (2005)، دراسة لورنس " Lawrence, 2005 "، دراسة تشارلز دويل (Doyle, 2008) والذي يميز هذه الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة كونها الدراسة الأولى التي تم تطبيقها في مدينة عرعر – المملكة العربية السعودية من وجهة نظر المواطنين السعوديين، وتتميز أيضا بقلة الدراسات العربية التي تناولت موضع دراستها، وإسهامها في تطوير البنية المعرفية وتزويد المكتبة

العربية بموضوع أهم أنماط الجرائم الالكترونية، والتدابير التي تقلل من أضرار الجرائم الالكترونية في المملكة العربية السعودية.

# الفصل الثالث

# المنهجية التصميم

## 3. 1 منهج الدراسة.

### المنهج الوصفي

يسهل المنهج الوصفي التحليلي مهمة الباحث في دراسة الواقع أو الظاهرة كما توجد في الواقع ووصفها وصفاً جيداً والتعبير عنها تعبيراً كيفياً أو كمياً من أجل فهم علاقات هذه الظاهرة مع غيرها من الظواهر الأخرى. ومن أهم مواصفات المـنهج السابق والذي أكد على أهمية الاعتماد عليه في الدراسة الراهنة العوامـل التاليـة: (النجار وآخرون، 2009)

1- أن هذا المنهج يعطي مرونة للباحث في كيفية صياغة الفروض واختبارها.
2- أن هذا المنهج يعتمد على أدوات وأساليب البحث العلمي.
3- يمكن تعميم نتائج هذا المنهج على أكبر عدد ممكن من المبحوثين.

## 3. 2 مجتمع الدراسة.

تألف مجتمع الدراسة الإحصائي المستهدف من جميع ساكني مدينة عرعر عاصمة منطقة الحدود الشمالية، حيث أكد آخر إحصاء عام (2006) الصادر عن مصلحة الإحصاءات العامة والمعلومات الدليل الاحصائي للمملكة العربية السعودية، أن توزيع سكان منطقة الحدود الشمالية بلغ حوالي 249.544 ألف نسمة، ويبلغ عدد سكان مدينة عرعر وحدها 148.702 نسمة، بنسبة مئوية قدرها 59.59% من إجمالي عدد سكان منطقة الحدود الشمالية. جدول (1).

**جدول (1)**

**مجتمع الدراسة والعينة الدراسية**

| الجنسية | الحدود الشمالية | عرعر | التوزيع النسبي | حجم العينة |
|---|---|---|---|---|
| غير السعوديين | 27591 | 16441 | %11.06 | 90 |
| السعوديين | 221953 | 132261 | %88.94 | 909 |
| المجموع | 249544 | 148702 | %100 | 999 |

http://www.cdsi.gov.sa/asp/DemographicMap/scripts/popt.asp
http://cdsi.gov.sa/PDF_PAGES/69.pdf

### 3 .3 عينة الدراسة

تتكون العينة المستهدفة من مجموعة الوحدات التي يتم انتقاؤهـا مـن مجتمـع الدراسة، ويمثل أسلوب الحصر الجزئي أحد الأساليب المرتبطة بجمع البيانات والتي تعتمد على نظام اختيار وحدات ممثلة لمجتمع البحث وتـسمى وحـدات المعاينـة (النجار وآخرون، 2009).

تم اختيار العينة الدراسية باستخدام طريقة العينة العشوائية العنقودية، وذلك بتقسيم منطقة الدراسة إلى قطاعات سكانية رئيسة، ومن ثم تم أخذ عينة عشوائية من مستخدمي الانترنت من هذه القطاعات السكانية بلغت 1100 وحدة معاينة، استجاب منهم 1061 مبحوث، بنسبة 96 %، من جميع قطاعات مدينة عرعر، ومستهدفة وحدة المعاينة كل شخص قادر على التعبير عن اتجاهاته نحو أهداف الدراسة المتمثلة بالآثار الاجتماعية المترتبة على الجرائم الالكترونية، وبعد مراجعة الاستبانات وجد بأن 62 منها لم تكن مكتملة، لذلك تم استبعادها من التحليل، ومن ثم فقد بلغ العدد الإجمالي للاستبانات القابلة للتحليل 999 إستبانة، بنسبة 91 %، وقد تم التوخي على أن تمثل العينة الدراسية المجتمع الأصلي للدراسة وفقا للمتغيرات الديمغرافية والشخصية لمجتمع الدراسة، والتي تتمثل في الجنسية والنوع الاجتماعي والمستوى التعليمي، وقد تم التعامل مع بعض البيانات التي لم يتم تعبئتها من قبل

المبحوثين على أنها قيم مفقودة، جدول (2)، ولقد ساعد الباحث في جمع البيانات 10 من المتطوعين الذين تم تدريبهم على طريقة جمع البيانات وتنقيحها.

**جدول (2)**

**المتغيرات الديموغرافية والشخصية لأفراد عينة الدراسة.**

| المتغير | فئات المتغير | العدد | النسبة (%) |
|---|---|---|---|
| النوع الاجتماعي | ذكر | 885 | 88.6 |
| | أنثى | 114 | 11.4 |
| الجنسية | سعودي | 898 | 89.8 |
| | مصري | 87 | 8.7 |
| | سوري | 9 | 0.9 |
| | غير مبين | 5 | 0.5 |
| العمر | أقل من 20 عام | 54 | 5.4 |
| | 20 – 34 عام | 452 | 45.2 |
| | 35 – 49 عام | 444 | 44.4 |
| | أكثر من 50 عام | 50 | 5.0 |
| المستوى التعليمي | متوسط | 12 | 1.2 |
| | ثانوية عامة | 52 | 5.2 |
| | بكالوريوس | 908 | 90.8 |
| | ماجستير | 28 | 2.8 |
| اللغات المتقنة | العربية | 452 | 45.2 |
| | العربية وقليل من الانجليزية | 392 | 39.2 |
| | العربية والانجليزية | 156 | 15.6 |
| نوع العمل الحالي | حكومي مدني | 908 | 90.8 |
| | حكومي عسكري | 18 | 1.8 |
| | قطاع خاص | 42 | 4.2 |
| | متقاعـــد | 6 | 6. |
| | أخرى | 26 | 2.6 |
| الحالة الاجتماعية | أعزب / عزباء | 246 | 24.6 |
| | متزوج / متزوجة | 696 | 69.6 |
| | مطلق / مطلقة | 58 | 5.8 |

| | | | |
|---|---|---|---|
| الدخل الشهري بالريال السعودي | أقل من 5000 | 82 | 8.2 |
| | 5000 – 10000 | 496 | 49.6 |
| | أكثر من 10000 | 382 | 38.2 |
| امتلاك جهاز حاسوب شخصي | نعم | 865 | 86.6 |
| | لا | 134 | 13.4 |
| امتلاك جهاز حاسوب في العمل | نعم | 397 | 39.8 |
| | لا | 602 | 60.2 |
| استخدام الانترنت في المنزل | نعم | 854 | 85.4 |
| | لا | 145 | 14.6 |
| استخدام الانترنت في العمل | نعم | 369 | 37.0 |
| | لا | 630 | 63.0 |
| الوقت تقضيه في الانترنت يومياً | اقل من ساعة | 248 | 24.8 |
| | 1 – 2 ساعة | 372 | 37.2 |
| | 2 – 3 ساعة | 200 | 20.0 |
| | أكثر من 3 ساعات | 92 | 9.2 |
| الهدف من استخدامك للانترنت | التسلية. | 312 | 31.8 |
| | التسوق. | 36 | 3.7 |
| | استخدام البريد الالكتروني. | 232 | 23.6 |
| | البحث عن معلومات | 248 | 25.3 |
| | التعليم والتدريب | 154 | 15.6 |
| مشاكل في التعامل مع الانترنت | نعم | 196 | 19.6 |
| | لا | 694 | 69.4 |
| نوع المشكلات التي تحد من التعامل | عدم كفاءة الحاسوب | 48 | 4.8 |
| | إنقطاع الكهرباء | 32 | 3.2 |
| | خطوط الهاتف | 110 | 11 |
| | ضعف الشبكات | 586 | 58.6 |
| | حضر بعض مواقع الانترنت | 8 | 0.8 |
| تلقي دورات تدريبية على الحاسوب | نعم | 514 | 51.4 |
| | لا | 426 | 42.6 |
| نوع الدورات التدريبية | صيانة | 48 | 4.8 |
| | برمجة | 242 | 24.2 |
| | تشغيل | 180 | 18.0 |
| | أخرى | 68 | 6.8 |

ملاحظة: بلغ حجم العينة الكلية 999 مبحوث، ولكن نظراً لوجود بعض البيانات المفقودة ربما لا تساوي بعض الفقرات لهذا العدد، حيث تم حساب الأهمية النسبية بعد استبعاد البيانات المفقودة.

تشير البيانات الواردة بالجدول (2) إلى أن الدراسة شملت مستخدمي الانترنت من الجنسين حيث مثل النسبة الغالبة الذكور 88.6% ومثلت النسبة الأقل 11.4% الإناث من المستخدمات، والنظر إلى توزيع مفردات عينة الدراسة وفقا لمتغير الجنسية حيث تبين أن النسبة الغالبة 89.8% عينة الدراسة من السعوديين في مقابل النسبة الأقل من غير السعوديين 10.2%، وتبين من البيانات التي وردت في الجدول عن توزيع عينة الدراسة وفقا لمتغير المرحلة العمرية أن النسبة الغالبة 45.2% المرحلة العمرية من 20 إلى 34 سنة، تليها نسبة 44.4% للمرحلة العمرية من 35 إلى 49 سنة، ومثلت النسبة الأقل 5.0% المراحل العمرية أكثر من 50 سنة، وتبين من النتائج في ما يرتبط بالمستوى التعليمي أن النسبة الغالبة 90.8% مرحلة البكالوريوس، تليها نسبة 5.2% لمرحلة الثانوية العامة، وتأتي النسبة الأقل 1.2% لصالح المرحلة المتوسطة، وبالنظر إلى متغير اللغات المتقنة تبين أن النسبة الغالبة 45.2% لا يتقنون الا اللغة العربية ونسبة 39.2% لمن يعرفون الانجليزية، ونسبة 15,6% لصالح من يتقنون اللغة الانجليزية، والنظر إلى توزيع عينة الدراسة وفقا لنوع المهنة والعمل تبين أن النسبة الغالبة 90.8% من العاملين في الوظائف الحكومية، وشملت الدراسة مختلف الوظائف ومثل النسبة الأقل 0.6% المتقاعدين من المستخدمين، وبالنظر توزيع العينة وفقا لمتغير الدخل الشهري تبين أن الدراسة شملت مختلف شرائح الدخل حيث تأكد أن الدخل الشهري ترأوح بين أقل من 5000 ريال إلى أكثر من 10000 ريال، وتبين أن النسبة الغالبة 49.6% مثلت الدخل الشهري من 5000 لأقل من 10000 ريال شهرياً، تليها نسبة 38.2% لصالح الدخل الشهري أكثر من 10000 ريال شهرياً، والنسبة الأقل 8.2% لصالح الدخل الشهري أقل من 5000 ريال شهرياً، وبالنظر إلى متغير سنوات الخبرة تبين أن متوسط سنوات الخبرة في العمل قد بلغ درجة قدره 8.67 سنة، ولقد تبين أن النسبة الغالبة 86.6% يمتلكون أجهزة حاسوب في المنزل، كما تأكد أن النسبة الأقل 39.8% لصالح من يمتلكون أجهزة حاسوب في العمل، كما تأكد أن النسبة الغالبة 85.4% كانت لصالح مستخدمة الانترنت في المنزل، وتأكد أيضا أن النسبة الأقل 37.0% لصالح مستخدمة الانترنت في العمل، وبالنظر إلى الوقت المتاح على

الانترنت أن العينة تقضي وقتا يتراوح بين الساعة الواحدة إلى أكثر من ثلاث ساعات يومياً، حيث تبين أن نسبة 37.2% يقضون ساعات تتراوح بين الساعة إلى ساعتين، والنسبة الأقل 9.2% لصالح من يقضون أكثر من ثلاث ساعات، كما تأكد أن أهم المشكلات تتمثل في ضعف الشبكات بنسبة مئوية قدرها 58.6% وبالنظر إلى المشكلات المرتبطة بالمواقع تبين أنها تمثل النسبة الأقل من بين المشكلات المتداولة حيث أكد عليها نسبة 0.8%، وبالنظر إلى الهدف من استخدام الانترنت تبين تعدد وتنوع الوظائف التي يؤديها الانترنت للمستخدمين حيث أن النسبة الغالبة 25.3% يستخدمون الانترنت للبحث عن معلومات، وأن النسبة الأقل 3.6% لصالح من يعتمدون على الانترنت في التسوق، وبالنظر إلى الدورات التدريبية تبين أن نسبة 51.4% لديهم دورات في الحاسوب، وبالنظر إلى نوعية الدورات تبين أن النسبة الغالبة 24.2% لصالح دورات البرمجة، تليها نسبة 18.0% لصالح دورات التشغيل، وتأتي النسبة الأقل 4.8% لصالح دورات الصيانة.

### 3. 4 أداة الدراسة:

اعتمد الاستبيان كأداة رئيسة لجمع البيانات الميدانية اللازمة لهذه الدراسـة، ولقد تم الاطلاع على مختلف الدراسات السابقة المرتبطة بموضوع الدراسة، ومنها دراسة (مركز مكافحة الاحتيال الوطني الأمريكـي، 2000)، دراسـة متخصـصة (منظمة الصحة العالميـة، 2003)، دراسـة "Kunz & Wilson, 2004 "، دراسـة ماكيل "McCall, 2004 "، دراسة رامونا "Ramona, 2004 "، دراسة لديفيد وول "DAVID , 1995 "، دراسة (صالح، 2008)، وجميعها دراسات اهتمت بالجريمـة الالكترونية والاحتيال الالكتروني تحديدا للتمكن من الوقوف على أبعـاد الاسـتبانة وأوزانها ومدى مواكبتها للتطور الحادث على شبكة الانترنت فيما يرتبط بـالمتغير الخاص بالاحتيال الالكتروني.

وتم تصميم الاستبانة بالاعتماد على مقياس (ليكرت)، وقد جاء بناء الاستبانة على النحو التالي:

**الجزء الأول:** ويشمل البيانات الأولية : وشملت البيانـات الديمغرافيـة المرتبطـة بمتغيرات الدراسة الرئيسة وشملت تسعة عشر متغيراً هي: ( النـوع الاجتمـاعي، الجنسية، والعمر، المستوى التعليمي، اللغات المتقنة، نوع العمل والحالة الاجتماعية، الدخل الشهري، عدد سنوات الخدمة، امتلاك حاسب شخصي في المنزل والعمـل، استخدام الانترنت في المنزل والعمل، الهدف من استخدام الانترنـت، والمـشكلات المرتبطة بالانترنت، نوع المشكلات المرتبطة بالتعامل مـع الانترنـت، الـدورات التدريبية ونوعها وارتباطها بالتعامل مع الانترنت.

**الجزء الثاني:** اشتمل على 57 فقرة، منها 18 فقرة شملت الأساليب المتبعة في الجرائم الالكترونية في المجتمع السعودي، و14 فقرة تناولت العوامل التي تؤدي إلى تزايد الجرائم الالكترونية في المجتمع السعودي، و 14 فقرة حول الآثار الاجتماعية المترتبة على التعرض للجرائم الالكترونية في المجتمع السعودي، و11 فقرة، شملت التدابير التي تخفف من الآثار الاجتماعية المترتبة على الجرائم الالكترونية في المجتمع السعودي.

وقد تم تدريج مقاييس الدراسة حسب معيار لكيرت الخماسي إلى الدرجات الترتيبية التالية (1- لا أوافق بشدة)، (2- لا أوافق)، (3- محايد)، (4- أوافق)، (5- أوافق بشدة)، كما تم الاعتماد على مقياس المتوسط الحسابي للتدرج كالتالي: (من 1 إلى 1.49 لا أوافق بشدة)، و(من 1.5 إلى 2.49 باعتبارها لا أوافق)، و(من 2.5 إلى 3.49 باعتبارها محايد)، و(من 3.5 إلى 4.49 باعتباره أوافق)، و(أكثر من 4.49 باعتبارها أوافق بشدة)، وحسب درجة الاتجاه العام للعنصر تم تحويل التدرج إلى ثلاثي لكي يعطي تصورا أقرب وأوضح للواقع كما يلي: (من 1 إلى 1.67 اتجاه عام ضعيف)، (من 1.68 إلى 3.34 اتجاه عام متوسط)، (من 3.35 إلى 5 اتجاه عام مرتفع أو قوي).

## 3. 5 صدق أداة الدراسة.

### الصدق الظاهري (Face Validity) :

يعد هذا الأسلوب من أقل الأساليب قيمة لأنه ينحصر في أن شـكل الاسـتبانة معقولة ومقبولة، وأن فقراتها لها ارتباط بالسلوك المراد قياسه، وأنها سهلة التطبيـق وجيدة الإخراج. (النجار وآخرون، 2009)

وقد تم عرض الاستبانة على 8 من أعضاء هيئة التدريس المتخصصين في علم الجريمة وعلم الاجتماع، بهدف الاستفادة من آرائهم والأخذ بها حول طبيعة الأسئلة ومدى إحاطتها بعناصر الموضوع، ومدى كفايتها أو حاجتها لإضافة بعض الأسـئلة أو الفقرات أو الكلمات، أو إجراء بعض التعديلات، وكذلك مدى وضـوح وسـلامة صياغة الأسئلة من الناحية اللغوية وعلاقتها المباشرة بموضـوع الدراسـة بهـدف التحقق من الصدق الظاهري وصدق المحتوى، حيث تركزت الملاحظات حول مدى تناسب العبارات مع ثقافة المبحوثين ومراعاتها لخصوصية المجتمع السعودي، كمـا اقترح الخبراء عبارات جديدة اضافية وأكدوا على ضورة حذف بعض العبـارات، ولقد تم مراعاه تلك التوصيات في تطوير الاداة.

## 3. 6 ثبات أداة الدراسة.

للتحقق من ثبات الاستبانة

تم حساب معامل الثبات باستخدام معادلة كرونباخ ألفـا (Cronbach Alpha) لفقرات كل محور على حدة وللأداة ككل، ليتم التحقق من مدى درجة اتساق الفقرات بعضها البعض، وبالتالي ثبات الأداة ككل. وأوضحت النتائج أن معامل الثبات لجميع متغيرات وأبعاد الدراسة مقبول لإجراء الدراسة، حيث بلغت قيمة معامـل الثبـات الكلي للأداة 84%، وهي نسبة ثبات مرتفعة ومقبولة لأغراض التحليل الإحـصائي والبحث العلمي.

وتم حساب معاملات الارتباط بين درجة كل عبارة من عبـارات المحـور ودرجة جميع العبارات التي يحتويها المحور الذي تنتمي إليه. وقد استخدم معامـل

الارتباط "بيرسون" للوقوف على الاتساق الداخلي للأداة. وكانت النتائج كما تتـضح من الجداول التالية:

1- تكشف البيانات الواردة في الجدول (3) أن معاملات الارتباط بين درجات كل عبارة من عبارات محور الأساليب المتبعة في الجرائم الالكترونية ودرجة جميع عبارات المحور إجمالاً، تتراوح بين (0.51 و 0.88)، وهي معاملات ارتباط دالة إحصائياً عند مستوى (0.05)، وبهذا يتضح الاتساق الداخلي بين عبارات المحور الحالي، مما يؤكد الصدق البنائي للمحور ككل، كما تبين من العرض أن معامل ثبات ألفا لكرونباخ لكل عبارة من عبارات المحور الحالي في حالة حذفها يكون مساويا لمعامل الثبات لجميع عبارات المحور إجمالا، وهذا يدال على أهمية كل عبارة وردت في المحور، كما يؤكد الصدق البنائي لها، والجدول الحالي يبين أن معامل الثبات لجميع عبارات المحور (0.9) تقريبياً وهذا يعني أن المحور ذو ثبات عال، ما يشير إلى احتمال ثبات النتائج.

2- أظهرت البيانات في الجدول (4) أن معاملات الارتباط بين درجات كل عبارة من عبارات محور العوامل التي تؤدي إلى تزايد معدلات الجرائم الالكترونية ودرجة جميع عبارات المحور إجمالاً، تتراوح بين (0.79 و 0.91)، وهي معاملات ارتباط دالة إحصائياً عند مستوى (0.05)، وبهذا يتضح الاتساق الداخلي بين عبارات المحور، مما يؤكد الصدق البنائي للمحور ككل، وتأكد من العرض أن معامل ثبات ألفا لكرونباخ لكل عبارة من عبارات المحور في حالة حذفها يكون مساويا لمعامل الثبات لجميع عبارات المحور إجمالا، وهذا يدلل على أهمية كل عبارة وردت، كما يؤكد الصدق البنائي لها، والجدول يبين أن معامل الثبات لجميع عبارات المحور (0.9) تقريباً، وهذا يعني أن المحور ذو ثبات عال، ما يشير إلى احتمال ثبات النتائج.

3- تكشف البيانات الواردة في الجدول (5) أن معاملات الارتباط بين درجات كل عبارة من عبارات محور الآثار الاجتماعية المترتبة على التعرض للجرائم الالكترونية ودرجة جميع عبارات المحور إجمالاً، تتراوح بين (0.51 و 0.88)، وهي معاملات ارتباط دالة إحصائياً عند مستوى (0.05)، وبهذا يتضح

الاتساق الداخلي بين عبارات المحور الحالي، مما يؤكد الصدق البنائي للمحور ككل، كما تبين من العرض أن معامل ثبات ألفا لكرونباخ لكل عبارة من عبارات المحور الحالي في حالة حذفها يكون مساويا لمعامل الثبات لجميع عبارات المحور إجمالا، وهذا يدلل على أهمية كل عبارة وردت في المحور، كما يؤكد الصدق البنائي لها، والجدول الحالي يبين أن معامل الثبات لجميع عبارات المحور (0.9) تقريباً وهذا يعني أن المحور ذو ثبات عال، ما يشير إلى احتمال ثبات النتائج.

4- من الجدول (6) يتأكد أن معاملات الارتباط بين درجات كل عبارة من عبارات محور التدابير التي تخفف من الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية ودرجة جميع عبارات المحور إجمالاً، تتراوح بين (0.69 و 0.89)، وهي معاملات ارتباط دالة إحصائياً عند مستوى (0.05)، وبهذا يتضح الاتساق الداخلي بين عبارات المحور الحالي، مما يؤكد الصدق البنائي للمحور ككل، كما تبين من العرض أن معامل ثبات ألفا لكرونباخ لكل عبارة من عبارات المحور الحالي في حالة حذفها يكون مساويا لمعامل الثبات لجميع عبارات المحور إجمالا، وهذا يدلل على أهمية كل عبارة وردت في المحور، كما يؤكد الصدق البنائي لها، والجدول الحالي يبين أن معامل الثبات لجميع عبارات المحور (0.9) تقريباً وهذا يعني أن المحور ذو ثبات عال، ما يشير إلى احتمال ثبات النتائج.

## جدول (3)

## معامل الثبات للاتساق الداخلي ومعامل ارتباط

## بيرسون للبعد المرتبط بالأساليب المتبعة في الجرائم الالكترونية

| العبـــــــــــــــــــــارة | ألفا إذا حذف العنصر | معامل الارتباط |
|---|---|---|
| رسائل البريد الالكتروني الخاصة بتحديث بيانات أرقامك السرية | 0.9627 | **0.760** |
| الربط بمواقع مزيفة أو وهمية على الانترنت | 0.9615 | **0.870** |
| الرسائل الخاصة بتحديث برامج حماية الأجهزة | 0.9666 | **0.514** |
| مسح بطاقات الإئتمان عند منافذ البيع وأجهزة الصراف الآلي | 0.9639 | **0.665** |
| اختراق قواعد البيانات لحاملي بطاقات الائتمان من قبل موظفي البنك | 0.9649 | **0.648** |
| الاحتيال عن طريق اليانصيب | 0.9641 | **0.699** |
| الدعوة للدخول إلى مواقع الانترنت المزيفة | 0.9612 | **0.866** |
| رسائل تقديم عروض الرسائل والشهادات غير الحقيقة | 0.9617 | **0.810** |
| الرسائل العاطفية المليئة بالكثير من الإثارة الجنسية والتشويق | 0.9614 | **0.834** |
| رسائل الجوائز الوهمية | 0.9635 | **0.702** |
| المحادثات الالكترونية المطولة | 0.9621 | **0.796** |
| رسائل الكذب الالكتروني | 0.9616 | **0.843** |
| دمج ملفات التجسس مع الألعاب والبرامج | 0.9610 | **0.866** |
| إعلانات الشركات الوهمية بغرض التوظيف | 0.9610 | **0.883** |
| الدعوة لقبول مبلغ من المال للقيام بتبييضه | 0.9621 | **0.825** |
| الدعوة للقيام بتهريب الأموال | 0.9623 | **0.794** |
| إغرائك للحصول على تأشيرة للسفر لدولة ترغب بالسفر اليها | 0.9629 | **0.747** |
| سرقة بريدك الالكتروني وطلب مساعدات ماليه عن طريق إرسال رسائل للأصدقاء المضافين لديك | 0.9618 | **0.808** |
| البعد إجمالا | 0.9646 | |

(**) دال عند مستوى (0.01)		(*) دال عند مستوى (0.05)

**جدول (4)**

**معامل الثبات للاتساق الداخلي ومعامل ارتباط**

**بيرسون للبعد المرتبط بالعوامل التي تؤدي إلى تزايد الجرائم الالكترونية**

| العبـــــــــــــــــــــــارة | ألفا إذ حذف العنصر | معامل الارتباط |
|---|---|---|
| غياب الوازع الديني والأخلاقي للمجرمين | 0.9683 | **0.816 |
| ضعف نظام العقوبات المعمول بها في مجال مكافحة الجرائم الالكترونية | 0.9664 | **0.911 |
| قلة الكوادر الأمنية المدربة للتعامل مع هذا النوع من الجرائم | 0.9666 | **0.899 |
| رغبة الضحية في الكسب السريع دون مجهود | 0.9685 | **0.797 |
| عدم وعي مستخدمي الكومبيوتر بطبيعة الجرائم الالكترونية | 0.9681 | **0.839 |
| غياب الدور الأمني في مجال تتبع الجناة في قضايا الجرائم الالكترونية | 0.9677 | **0.856 |
| غياب التعأون الدولي في مجال مكافحة الجرائم الالكترونية | 0.9678 | **0.848 |
| سرعة تطور أساليب الاحتيال الالكتروني باستمرار | 0.9678 | **0.834 |
| غياب وسائل الحماية من قبل القائمين على شبكة الانترنت | 0.9672 | **0.875 |
| عدم قدره الأجهزة الأمنية في المملكة على ملاحقة المجرمين | 0.9708 | **0.746 |
| الثقة الزائدة في الآخرين على شبكة الانترنت | 0.9679 | **0.844 |
| غياب الوعي المجتمعي للحد من هذه المخاطر | 0.9672 | **0.879 |
| الفقر والبطالة والفراغ | 0.9681 | **0.831 |
| الطمع في الحصول على مردود مالي سريع | 0.9671 | **0.884 |
| البعد إجمالاً | 0.9700 | |

(**) دال عند مستوى (0.01) (*) دال عند مستوى (0.05)

**جدول (5)**

**معامل الثبات للاتساق الداخلي ومعامل ارتباط**

**بيرسون للبعد المرتبط بالآثار الاجتماعية المترتبة على الجرائم الالكترونية**

| العبـــــــــــــــــــــــارة | ألفا إذ حذف العنصر | معامل الارتباط |
|---|---|---|
| تعرض الأفراد للإفلاس والخسارة المادية | 0.9545 | **0.807 |
| تعرض الأسر للتفكك والانهيار | 0.9566 | **0.718 |
| شيوع الفاحشة والرذيلة في المجتمع | 0.9544 | **0.804 |
| افتقاد الثقة في البنوك والمؤسسات المالية | 0.9577 | **0.695 |
| افتقاد الثقة المتبادلة بين الأفراد | 0.9536 | **0.840 |
| انتشار حالات الطلاق داخل المجتمع | 0.9551 | **0.787 |
| تفشي الجريمة وانتشار الرذيلة في المجتمع | 0.9527 | **0.862 |
| تعرض سمعة العائلات للتشهير وتشويه السمعة | 0.9553 | **0.790 |
| تزايد المشاجرات والاضطرابات بين الأفراد داخل المجتمع | 0.9532 | **0.836 |
| معاناة الأفراد من عدم التوافق الداخلي | 0.9545 | **0.800 |
| تعرض الأفراد للعقوبات القانونية | 0.9553 | **0.750 |
| تزايد الخلافات بين القبائل في المملكة | 0.9572 | **0.693 |
| افتقاد المصداقية في العلاقات الاجتماعية عبر الانترنت | 0.9559 | **0.719 |
| انتشار عوامل عدم الثقة بين الجنسين الذكور والاناث | 0.9567 | **0.719 |
| البعد اجمالاً | 0.9583 | |

**(**) دال عند مستوى (0.01)**　　**(*) دال عند مستوى (0.05)**

جدول (6)

معامل الثبات للاتساق الداخلي ومعامل ارتباط بيرسون

للبعد المرتبط بالتدابير التي تخفف من الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية

| العبـــــــــــــــــارة | ألفا إذ حذف العنصر | معامل الارتباط |
|---|---|---|
| توفير منتجات وخدمات الكترونية أمنة | 0.9728 | **0.795 |
| التثقيف ونشر المعلومات المضادة للجرائم الالكترونية | 0.9685 | **0.880 |
| الإدارة الذكية لعمليات محاربة الجرائم الالكترونية | 0.9673 | **0.927 |
| سن وتطوير النظم والقوانين التي تحد من الجرائم الالكترونية | 0.9679 | **0.894 |
| حرية تبادل المعلومات عن المجرمين ووسائل ملاحقتهم | 0.9710 | **0.815 |
| حذف رسائل البريد الالكتروني المشكوك فيها دون فتحها | 0.9696 | **0.864 |
| عدم تقديم معلومات شخصية أو حساسة ردا على البريد الالكتروني | 0.9688 | **0.879 |
| تركيب نظام للحماية من الفيروسات وتحديث ذلك النظام باستمرار | 0.9664 | **0.953 |
| تحديث نظام التشغيل في جهازك ومتصفح الانترنت أولاً بأول | 0.9691 | **0.874 |
| تحميل البرامج من المواقع الرئيسية المخصصة لذلك | 0.9690 | **0.886 |
| ضمان تطبيق النظم والقوانين المعمول بها في مجال مكافحة الجرائم الالكترونية | 0.9670 | **0.934 |
| البعد إجمالا | 0.9761 | |

(**) دال عند مستوى (0.01) (*) دال عند مستوى (0.05)

## 3. 7 حدود الدراسة.

**الحدود المكانية:**

تقتصر الحدود المكانية للدراسة الحالية على مدينة عرعر، وقد تم اختيـار مدينة عرعر تحديداً كمجال مكاني للدراسة لعدد من الاعتبارات من أهمها، أنهـا عاصمة منطقة الحدود الشمالية، وتمتلك بنية أساسية عالية الجودة تمكن مستخدمي الانترنت من التعامل بفاعلية مع مختلف الخدمات والأنشطة على الشبكة.

**الحدود الزمنية:**

تبدأ الحدود الزمنية للدراسة الحالية منذ اعتماد خطة الدراسة الراهنة وحتى الانتهاء من الدراسة النظرية والميدانية، على أن يتم ذلك خلال العـام الجـامعي 2010م، وتم تطبيق أداة الدراسة علـى العينـة الدراسـية خـلال الفتـرة مـن 2010/5/25 ولغاية 2010/7/30.

**الحدود البشرية.**

اقتصرت الحدود البشرية للدراسة الراهنة على مستخدمي شبكة الانترنـت في مدينة عرعر من خلال عينة من المستخدمين عددهم (999) مستخدم.

## 3. 8 الأساليب الإحصائية المستخدمة.

اعتمدت الدراسة عدداً من الأساليب والاختبارات الإحصائية للإجابة عـن تساؤلات الدراسة واختبار صحة الفرضيات، باستخدام برنامج الحزمه الإحصائية للعلوم الاجتماعية(SPSS) ومن أهم هذه الأساليب والاختبارات ما يلي:

1- مقياس الإحصاء الوصفي (Descriptive Statistic Measures) وذلك لوصف خصائص عينة الدراسة، اعتماداً على التكرارات والنسب المئوية، ومن أجل الإجابة عن أسئلة الدراسة، ومعرفة الأهمية النسبية للأبعاد باستخدام المتوسطات الحسابية، والانحرافات المعيارية.

2- تحليل الانحدار المتعدد المتدرج (Stepwise Multiple Regression Analysis) لاختبار دخول المتغيرات المستقلة، والتي تتمثل في الأساليب المستخدمة في الجرائم الالكترونية في معادلة التنبؤ بالمتغير التابع وهو الآثار

الاجتماعية المترتبة على الجرائم الالكترونية، بهدف اختبار صلاحية نموذج الدراسة وتأثير المتغيرات المستقلة وهي: الأساليب المتبعة في الجرائم الالكترونية، من وجهة نظر مستخدمي الانترنت في منطقة عرعر السعودية, بهدف اختبار صلاحية نموذج الدراسة وتأثير المتغيرات المستقلة.

3- معامل الارتباط الاسمي لإجراء فحص العلاقات الارتباطية بين متغيرات الدراسة بمختلف أبعادها المستقلة المتعلقة بالعناصر بأساليب الجرائم الالكترونية مع المتغيرات التابعة وهو الاتجاه نحو الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية.

استخدام تحليل التباين الأحادي (One way ANOVA)، أما الجانب الإحصائي لاستخراج المقارنات البعدية فقد تم الاعتماد على اختبار أقل الفروق المعنوية LSD. واستخدام تحليل ت (T-Test) للعينات المستقلة لتحديد معنوية الفروق بين المتوسطات.

4- التحليل العاملي Factor Analyses لتحديد العوامل التي تنتمي إليها الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية.

# الفصل الرابع
# عرض النتائج ومناقشتها والتوصيات

يكشف الفصل الحالي عن الإجابة عن تساؤلات الدراسة واختبار فرضياتها وفقا لما أفرزته نتائج المعالجات الإحصائية، وحري بنا أن نذكر أن الدراسة تطلبت تحويل مقياس لكيرت الخماسي (موافق بشدة/ موافق/ محايد/ غير موافق/ غير موافق بشدة) فيما يرتبط بالاتجاه العام لعناصر الدراسة إلى الترتيب الثلاثي (قوي/ متوسط/ ضعيف)، وذلك لتقديم تصور واضح للاتجاه العام لعناصر الدراسة.

## 4. 1 أنماط الجرائم الالكترونية السائدة في المجتمع السعودي.

**الإجابة عن السؤال الأول الذي مؤداه:** ما أنماط الجرائم الالكترونية السائدة في المجتمع السعودي من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة؟

للإجابة عن السؤال نذكر أن البعد الخاص بأنماط الجرائم الالكترونية تكون من (18) ثمانية عشر نوعاً من الجرائم – جدول (7) - تم التأكد من صدقها وثباتها، ولقد تأكد أن مؤشر انتشار تلك الأنماط وفقا لاستجابة عينة الدراسة يعتبر مرتفعاً، حيث بلغت المتوسط المقدر للبعد إجمالا 3.41 درجة، وتكشف استجابات عينة الدراسة عن أن الجرائم الالكترونية التي تعتمد على الرسائل العاطفية المليئة بالكثير من الإثارة الجنسية والتشويق قد حقق الترتيب الأول من حيث الأهمية بدرجة قدرها 3.89، يلها في الترتيب الثاني من حيث إنتشار الجرائم التي تعتمد على " دمج ملفات التجسس مع الألعاب والبرامج " بمتوسط قدره 3.726 درجة، تليها في الترتيب الثالث سرقة البريد الالكتروني وطلب المساعدة بدرجة قدرها 3.721، وتتدرج أنماط الجرائم الالكترونية انتشار لتؤكد على وجود 18 نمطاً، أخرها نمط الاحتيال الالكتروني الذي يعتمد على اليانصيب بدرجة قدرها 3.01. ومن الملاحظ أن جميع الانحرافات المعيارية لمتغيرات هذا العنصر كانت أقل من

1.35 ويعد هذا المقياس مؤشر لدرجة صدق ومعنوية بيانات الدراسة باعتبارها بيانات متجانسة نوعاً ما.

**جدول (7)**

**الانحراف المعياري والوسط الحسابي لأنماط الجرائم الالكترونية**

| المتغير | الانحراف | الوسط | الترتيب | الدرجة |
|---|---|---|---|---|
| رسائل البريد الالكتروني الخاصة بتحديث بيانات أرقامك السرية | 1.07228 | 3.6229 | 7 | أوافق |
| الربط بمواقع مزيفة أو وهمية على الانترنت | 1.20297 | 3.6273 | 6 | أوافق |
| الرسائل الخاصة بتحديث برامج حماية الأجهزة | 1.16989 | 3.7082 | 4 | أوافق |
| مسح بطاقات الإئتمان عند منافذ البيع وأجهزة الصراف الآلي | 1.28565 | 3.3105 | 14 | محايد |
| اختراق البيانات لحاملي بطاقات الائتمان من قبل موظفي البنك | 1.30707 | 3.0802 | 17 | محايد |
| الاحتيال عن طريق اليانصيب | 1.35540 | 3.0185 | 18 | محايد |
| الدعوة للدخول إلى مواقع الانترنت المزيفة | 1.30936 | 3.5778 | 9 | أوافق |
| رسائل تقديم عروض الرسائل والشهادات غير الحقيقة | 1.17450 | 3.4280 | 12 | محايد |
| الرسائل العاطفية المليئة بالكثير من الإثارة الجنسية والتشويق | 1.28987 | 3.7976 | 1 | أوافق |
| رسائل الجوائز الوهمية | 1.32601 | 3.6980 | 5 | أوافق |
| المحادثات الالكترونية المطولة | 1.15649 | 3.5455 | 10 | أوافق |
| رسائل الكذب الالكتروني | 1.15667 | 3.5852 | 8 | أوافق |
| دمج ملفات التجسس مع الألعاب والبرامج | 1.18346 | 3.7269 | 2 | أوافق |
| إعلانات الشركات الوهمية بغرض التوظيف | 1.21575 | 3.5371 | 11 | أوافق |
| الدعوة لقبول مبلغ من المال للقيام بتبييضه | 1.35445 | 3.2978 | 15 | محايد |
| الدعوة للقيام بتهريب الأموال | 1.26403 | 3.1384 | 16 | محايد |
| إغرائك للحصول على تأشيرة للسفر لدولة ترغب بالسفر اليها | 1.20805 | 3.3327 | 13 | محايد |
| سرقة بريدك الالكتروني وطلب مساعدات ماليه | 1.22251 | 3.7214 | 3 | أوافق |
| أنماط الجرائم الالكترونية | 0.97454 | 3.4199 | | مرتفع |

**4. 2 العوامل التي تؤدي إلي تزايد الجرائم الالكترونية.**

**الإجابة عن السؤال الثاني:** ما العوامل التي تؤدي إلى تزايد الجرائم الالكترونية في المجتمع السعودي من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة؟

أظهرت البيانات الواردة بالجدول التالي (8) اعتماد (14) عنصراً تم التأكد من صدقها وثباتها تمثل العوامل التي تؤدي الى تزايد الجرائم الالكترونية، وبنظرة تقييميه على البعد إجمالا، نجد أن استجابات عينة الدراسة على البعد اجمـالا قـد اكدت على أن تلك العوامل تلعب دوراً قويا في زيادة الجريمة الالكترونية بمتوسط حسابي قدره 4.12 وانحراف معياري قدره 0.91. ولقد أكدت البيانات علـى أن درجة الاتجاه نحو العوامل التي تزيد من الجريمة كانت بالموافقـة علـى جميـع العبارات التي تشكل منها البعد، وتأكد من البيانات أن العامل المـرتبط بـشخص المجرم والتي تتمثل في غياب الوازع الديني والاخلاقي للجناه، قد حقق الترتيـب الأول من حيث الأهمية بدرجة قدرها 4.32، يليها في الترتيب العوامل التي ترتبط بشخص المجني عليه والتي تتمثل في عدم وعي مـستخدمي الكمبيـوتر بطبيعـة الجريمة بمتوسط قدره 4.29، ويأتي في التريب الثالث من حيث الأهمية العوامل التي ترتبط بالمجتمع ومشكلاته والتي تتمثل في انتشار البطالة والفـراغ والفقـر بمتوسط قدره 4.25، وأتي العامل المرتبط بالبنية التشريعية في الترتيب الرابع من حيث الأهمية بدرجة قدرها 4.24 درجة، وبخصوص دور أجهزة المكافحة الأمنية أكدت الاستجابات على أن ضعف الملاحقة الأمنية للجناة تأتي في الترتيب الخامس من حيث الأهمية بدرجة قدرها 4.21 درجة، وتتدرج العوامـل لتؤكـد علـى أن العامل المرتبط بالمؤسسة الأمنية ودورها في الحد من الجريمـة بدرجـة قـدرها 3.67.

ومن الملاحظ أن جميع الانحرافات المعيارية لمتغيرات هذا العنصر كانت أقل من 1.27 ويعد هذا المقياس مؤشر لدرجة صدق ومعنوية بيانـات الدراسـة باعتبارها بيانات متجانسة نوعاً ما.

**جدول (8)**

**الانحراف المعياري والوسط الحسابي**

**للعوامل التي تؤدي إلى تزايد الجرائم الالكترونية**

| المتغير | الانحراف المعياري | الوسط الحسابي | الترتيب | الدرجة |
|---|---|---|---|---|
| غياب الوازع الديني والأخلاقي للمجرمين | 1.11521 | 4.3215 | 1 | أوافق |
| ضعف نظام العقوبات في مجال مكافحة الجريمة الالكترونية | 1.05776 | 4.2485 | 4 | أوافق |
| قلة الكوادر الأمنية للتعامل مع هذا النوع من الجرائم | 1.08223 | 4.1323 | 10 | أوافق |
| رغبة الضحية في الكسب السريع دون مجهود | 1.04527 | 4.0409 | 13 | أوافق |
| عدم وعي مستخدمي الكومبيوتر بطبيعة الجرائم الالكترونية | 1.05483 | 4.2966 | 2 | أوافق |
| غياب الدور الأمني في مجال تتبع الجناة في قضايا الجرائم الالكترونية | 1.04960 | 4.2164 | 5 | أوافق |
| غياب التعأون الدولي في مجال مكافحة الجرائم الالكترونية | 1.10043 | 4.1263 | 11 | أوافق |
| سرعة تطور أساليب الجرائم الالكترونية باستمرار | 1.00175 | 4.1360 | 9 | أوافق |
| غياب وسائل الحماية من قبل القائمين على شبكة الانترنت | 1.07761 | 4.1242 | 12 | أوافق |
| عدم قدره الأجهزة الأمنية على ملاحقة المجرمين | 1.27515 | 3.6733 | 14 | أوافق |
| الثقة الزائدة في الآخرين على شبكة الانترنت | 1.07090 | 4.1543 | 8 | أوافق |
| غياب الوعي المجتمعي للحد من هذه المخاطر | 0.98971 | 4.1563 | 7 | أوافق |
| الفقر والبطالة والفراغ | 1.16971 | 4.2540 | 3 | أوافق |
| الطمع في الحصول على مردود مالي سريع | 1.01608 | 4.1944 | 6 | أوافق |
| عوامل تزايد الجرائم الالكترونية | 0.91914 | 4.1230 | | مرتفع |

**4. 3 الآثار الاجتماعية المترتبة على التعرض للجرائم الالكترونية**

**الإجابة عن السؤال الثالث:** ما الآثار الاجتماعية المترتبة على التعرض للجرائم الالكترونية في المجتمع السعودي من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة؟

تكشف البيانات الواردة بالجدول (9) عن استجابة عينة الدراسة على البعد المرتبط بالآثار الاجتماعية المترتبة على التعرض للجرائم الالكترونية في المجتمع السعودي، وتشير البيانات إلى أن عينة الدراسة قد اعتمدت (14) عبارة تمثل الآثار الاجتماعية المترتبة على الجرائم الالكترونية، تم التأكد من صدقها وثباتها، وأظهرت النتائج أن الآثار الاجتماعية المترتبة على الجريمة تعد مرتفعة من وجهه نظر عينة الدراسة بمتوسط قدره 3.64 وانحراف معياري قدره 0.85، حيث أظهرت النتائج أن الجرائم الالكترونية تؤثر بالسلب على طبيعة العلاقة الاجتماعية، حيث يؤثر على عنصر المصداقية بين أطراف العلاقات التي تتم عبر الانترنت بمتوسط قدره 3.84، وكذلك في نفس الترتيب افتقاد الثقة بين الجنسين من الذكور والإناث، ويأتي في الترتيب الثاني تزايد الاضطرابات داخل المجتمع حيث انتشار المشاجرات والصراعات بين الأفراد في المجتمع بمتوسط قدره 3.83، ويأتي في الترتيب الثالث إفساد العلاقة بين العائلات والعشائر بمتوسط قدره 3.8 حيث تعرض سمعة العائلات والعشائر للتشهير وتشويه السمعة، وتكشف البيانات عن تعدد الآثار السلبية لتشمل الأسر بمتوسط 3.64، ويأتي في الترتيب الأخير انتشار الصراع والخلافات بين القبائل بالمملكة بمتوسط 3.43 درجة.

ومن الملاحظ أن جميع الانحرافات المعيارية لمتغيرات هذا العنصر كانت أقل من 1.22 ويعد هذا المقياس مؤشر لدرجة صدق ومعنوية بيانات الدراسة باعتبارها بيانات متجانسة نوعاً ما.

**جدول (9)**

**الانحراف المعياري والوسط الحسابي**

**للآثار الاجتماعية المرتبة على انتشار الجرائم الالكترونية**

| المتغير | الانحراف المعياري | الوسط الحسابي | الترتيب | الدرجة |
|---|---|---|---|---|
| تعرض الأفراد للإفلاس والخسارة المادية | 1.00704 | 3.7675 | 5 | أوافق |
| تعرض الأسر للتفكك والانهيار | 1.03212 | 3.6433 | 8 | أوافق |
| شيوع الفاحشة والرذيلة في المجتمع | 1.05741 | 3.6923 | 6 | أوافق |
| افتقاد الثقة في البنوك والمؤسسات المالية | 1.07493 | 3.5512 | 10 | أوافق |
| افتقاد الثقة المتبادلة بين الأفراد | 0.96707 | 3.7936 | 4 | أوافق |
| انتشار حالات الطلاق داخل المجتمع | 1.02625 | 3.4739 | 11 | محايد |
| تفشي الجريمة وانتشار الرذيلة في المجتمع | 1.09842 | 3.6894 | 7 | أوافق |
| تعرض سمعة العائلات للتشهير وتشويه السمعة | 1.12254 | 3.8076 | 3 | أوافق |
| تزايد المشاجرات بين الأفراد داخل المجتمع | 1.05203 | 3.8397 | 2 | أوافق |
| معاناة الأفراد من عدم التوافق الداخلي | 0.96006 | 3.6072 | 9 | أوافق |
| تعرض الأفراد للعقوبات القانونية | 1.05863 | 3.4705 | 12 | محايد |
| تزايد الخلافات بين القبائل في المملكة | 1.21873 | 3.4364 | 13 | محايد |
| افتقاد المصداقية في العلاقات الاجتماعية عبر الانترنت | 1.13170 | 3.8437 | 1 | أوافق |
| انتشار عوامل عدم الثقة بين الجنسين الذكور والإناث | 1.15453 | 3.8437 | 1 | أوافق |
| الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية | 0.82240 | 3.6431 | | مرتفع |

## 4. 4 التدابير التي تخفف من الآثار الاجتماعية المترتبة على الجرائم الالكترونية.

**الإجابة عن السؤال الرابع:** ما التدابير التي تخفف الآثار الاجتماعية المترتبة على الجرائم الالكترونية في المجتمع السعودي من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة؟ تكشف بيانات الجدول (10) عن استجابة عينة الدراسة على البعد المرتبط بالتدابير

التي تخفف من الآثار الاجتماعية المترتبة على الجرائم الالكترونية، حيث أظهرت المعالجات الاحصائية للبعد اجمالاً اعتماد (11) عبارة تم التأكد من ثباتها وصدقها تمثل التدابير المقترحة للحد من الجرائم الالكترونية، وأكدت البيانات على أن استجابة عينة الدراسة على البعد الخاص بالتدابير توصف بأنها مرتفعة حيث مثلت متوسط حسابي قدره 4.26 درجة، وانحراف معياري قدره 0.91. ولقد كشفت البيانات عن أن التدبير المعرفي أو العوامل الخاصة بالتوعية الأمني تمثل التدبير الأول من حيث الأهمية بدرجة قدرها 4.39، كما أكدت عينة الدراسة على أن التدبير التكنولوجي الخاص بضرورة تركيب نظام للحماية من الفيروسات والعمل على تطوير ذلك النظام باستمرار مثل الترتيب الثاني من حيث الأهمية بمتوسط قدره 4.35، ويأتي في الترتيب الثالث أيضا العامل التقني المرتبط بضرورة تحميل البرامج من المواقع المعتمدة بدرجة قدرها 4.322، ويأتي في الترتيب الرابع البعد الخاص بالسرية والخصوصية حيث الحيطة في التعامل مع البريد الالكتروني الغريب بمتوسط قدره 4.320، ويأتي التدبير القانوني والتشريعي في الترتيب الخامس من حيث الأهمية بدرجة قدرها 4.31، ويأتي في الترتيب الحادي عشر والأخير التدبير الخاص بحرية تداول المعلومات عن المجرمين بمتوسط قدره 3.96 درجة.

ومن الملاحظ أن جميع الانحرافات المعيارية لمتغيرات هذا العنصر كانـت أقل من 1.14 ويعد هذا المقياس مؤشر لدرجة صدق ومعنوية بيانـات الدراسـة باعتبارها بيانات متجانسة نوعاً ما.

**جدول (10)**

**الانحراف المعياري والوسط الحسابي للبعد المرتبط**

**بالتدابير الخاصة بالتخفيف من الآثار الاجتماعية المرتبة على الجرائم الالكترونية**

| المتغير | الانحراف المعياري | الوسط الحسابي | الترتيب | الدرجة |
|---|---|---|---|---|
| توفير منتجات وخدمات الكترونية أمنة | 1.14766 | 4.2480 | 9 | أوافق |
| التثقيف ونشر المعلومات المضادة للجرائم الالكترونية | 0.98423 | 4.3940 | 1 | أوافق |
| الإدارة الذكية لعمليات محاربة الجرائم الالكترونية | 0.96247 | 4.2520 | 8 | أوافق |
| تطويرالقوانين التي تحد من الجرائم الالكترونية | 0.96659 | 4.2926 | 7 | أوافق |
| حرية تبادل المعلومات عن المجرمين ووسائل ملاحقتهم | 0.99625 | 3.9619 | 11 | أوافق |
| حذف رسائل البريد المشكوك فيها دون فتحها | 1.03901 | 4.3083 | 6 | أوافق |
| عدم تقديم معلومات شخصية ردا على البريد الالكتروني | 1.04296 | 4.3200 | 4 | أوافق |
| تركيب نظام للحماية من الفيروسات وتحديث ذلك النظام | 0.99473 | 4.3500 | 2 | أوافق |
| تحديث نظام التشغيل ومتصفح الانترنت أولاً بأول | 1.04818 | 4.2405 | 10 | أوافق |
| تحميل البرامج من المواقع الرئيسية المخصصة لذلك | 1.08289 | 4.3220 | 3 | أوافق |
| ضمان تطبيق القوانين في مجال مكافحة الجرائم الالكترونية | 0.97145 | 4.3166 | 5 | أوافق |
| التدابير المقترحة للتخفيف من حدة الجرائم الالكترونية | 0.91008 | 4.2647 | | مرتفع |

## 4. 5 العلاقة بين أنماط الجرائم الالكترونية والآثار الاجتماعية المترتبة عليها.

**اختبار صحة الفرضية الأولى:** توجد علاقة دالة إحصائياً عند مستوى معنوية أقل من (0.05) بين الأساليب المتبعة في الجرائم الالكترونية والآثار الاجتماعية المترتبة عليها.

1. **سؤال الدراسة:** هل توجد علاقة دالة إحصائياً عند مستوى معنوية أقل من (0.05) بين الأساليب المتبعة في الجرائم الالكترونية والآثار الاجتماعية المترتبة عليها؟

# جدول (11)

## درجة الارتباط في العلاقة بين أنماط الجرائم الالكترونية والآثار الاجتماعية المترتبة عليها

| | الآثار الاجتماعية | الإفلاس والخسارة | تفكك الأسر | شيوع الفاحشة | افتقاد الثقة في البنوك | افتقاد الثقة بين الأفراد | انتشار الطلاق | تفشي الجريمة | التشهير بالسمعة | تزايد المشاجرات | عدم التوافق الداخلي | العقوبات القانونية | الخلافات بين القبائل | ضعف العلاقات الاجتماعية | ضعف الثقة بين الجنسين |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| البريد الخاص بتحديث بيانات سرية | 0.523** | 0.408** | 0.458** | 0.461** | 0.391** | 0.396** | 0.425** | 0.428** | 0.544** | 0.396** | 0.527** | 0.254** | 0.441** | 0.487** | 0.366** |
| الربط بمواقع مزيفة أو وهمية | 0.483** | 0.298** | 0.426** | 0.418** | 0.219** | 0.322** | 0.325** | 0.336** | 0.497** | 0.316** | 0.556** | 0.307** | 0.429** | 0.445** | 0.419** |
| رسائل تحديث برامج الحماية | 0.547** | 0.449** | 0.615** | 0.475** | 0.249** | 0.483** | 0.521** | 0.400** | 0.436** | 0.463** | 0.625** | 0.318** | 0.311** | 0.328** | 0.327** |
| مسح بطاقات الإئتمان | 0.443** | 0.408** | 0.333** | 0.300** | 0.559** | 0.372** | 0.313** | 0.326** | 0.385** | 0.407** | 0.475** | 0.356** | 0.267** | 0.321** | 0.253** |
| اختراق قواعد البيانات | 0.404** | 0.440** | 0.274** | 0.298** | 0.604** | 0.342** | 0.322** | 0.360** | 0.335** | 0.354** | 0.438** | 0.297** | 0.199** | 0.204** | 0.079** |
| الاحتيال عن طريق اليانصيب | 0.422** | 0.367** | 0.232** | 0.323** | 0.391** | 0.287** | 0.203** | 0.317** | 0.421** | 0.272** | 0.510** | 0.348** | 0.310** | 0.415** | 0.271** |
| الدعوة للدخول لمواقع مزيفة | 0.428** | 0.298** | 0.280** | 0.523** | 0.257** | 0.351** | 0.271** | 0.346** | 0.460** | 0.283** | 0.419** | 0.329** | 0.223** | 0.399** | 0.256** |
| رسائل تقديم عروض الرسائل | 0.537** | 0.348** | 0.349** | 0.506** | 0.325** | 0.362** | 0.412** | 0.383** | 0.537** | 0.384** | 0.468** | 0.474** | 0.351** | 0.483** | 0.381** |
| الرسائل العاطفية والجنسية | 0.576** | 0.375** | 0.422** | 0.474** | 0.405** | 0.459** | 0.444** | 0.395** | 0.537** | 0.430** | 0.591** | 0.384** | 0.398** | 0.490** | 0.432** |
| رسائل الجوائز الوهمية | 0.461** | 0.144** | 0.251** | 0.369** | 0.288** | 0.383** | 0.340** | 0.147** | 0.368** | 0.204** | 0.398** | 0.331** | 0.265** | 0.628** | 0.542** |
| المحادثات الالكترونية المطولة | 0.578** | 0.492** | 0.481** | 0.406** | 0.414** | 0.472** | 0.500** | 0.434** | 0.504** | 0.460** | 0.615** | 0.488** | 0.501** | 0.406** | 0.380** |
| رسائل الكذب الالكتروني | 0.559** | 0.373** | 0.507** | 0.493** | 0.329** | 0.462** | 0.472** | 0.434** | 0.542** | 0.309** | 0.612** | 0.302** | 0.484** | 0.461** | 0.372** |
| دمج ملفات التجسس مع الألعاب | 0.522** | 0.245** | 0.460** | 0.526** | 0.244** | 0.408** | 0.381** | 0.355** | 0.570** | 0.345** | 0.503** | 0.377** | 0.339** | 0.470** | 0.421** |
| إعلانات الشركات الوهمية | 0.557** | 0.309** | 0.403** | 0.485** | 0.438** | 0.433** | 0.421** | 0.357** | 0.469** | 0.322** | 0.505** | 0.314** | 0.423** | 0.582** | 0.473** |
| الدعوة لقبول مبلغ من المال | 0.371** | 0.243** | 0.207** | 0.356** | 0.368** | 0.215** | 0.213** | 0.236** | 0.399** | 0.303** | 0.415** | 0.334** | 0.240** | 0.405** | 0.246** |
| الدعوة للقيام بتهريب الأموال | 0.446** | 0.334** | 0.343** | 0.350** | 0.422** | 0.206** | 0.362** | 0.376** | 0.448** | 0.382** | 0.472** | 0.387** | 0.470** | 0.345** | 0.271** |
| إغرائك للحصول على تأشيرة للسفر | 0.532** | 0.242** | 0.413** | 0.416** | 0.354** | 0.470** | 0.477** | 0.382** | 0.462** | 0.333** | 0.470** | 0.290** | 0.336** | 0.518** | 0.443** |
| سرقة بريدك الالكتروني | 0.533** | 0.368** | 0.367** | 0.406** | 0.551** | 0.393** | 0.442** | 0.417** | 0.584** | 0.426** | 0.540** | 0.459** | 0.401** | 0.355** | 0.291** |

تبين من خلال نتائج تحليل الارتباط المبينة في الجدول (11) وجود علاقة ارتباط طردية متوسط ومعنوية إحصائياً عند مستوى $(P \leq 0.05)$ بين الاتجاه العام نحو الآثار الاجتماعية المترتبة على الجرائم الالكترونية مع جميع الأساليب المتبعة في الجرائم الالكترونية في المجتمع السعودي، والنظر إلى طبيعة العلاقة بين إجمالي البعدين الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية والأساليب المتبعة فيها، أظهرت نتائج الاختبار وجود علاقة طردية متوسطة ومعنوية وهذا يدفع إلى رفض الفرضية الصفرية وقبول الفرضية البديلة التي مؤداها : توجد علاقة دالة إحصائياً عند مستوى معنوية أقل من (0.05) بين الأساليب المتبعة في الجرائم الالكترونية والآثار الاجتماعية المترتبة عليها.

## 4. 6 توقع مستوى أهمية أثر اتجاهات مستخدمي الانترنت نحو الأساليب المتبعة في الجرائم الالكترونية والآثار الاجتماعية المترتبة على انتشارها في المجتمع السعودي.

**(A)** الرسائل العاطفية والجنسية

**(B)** الرسائل العاطفية والجنسية/ رسائل تحديث برامج الحماية

**(C)** الرسائل العاطفية والجنسية/ رسائل تحديث برامج الحماية/ إغرائك للحصول على تأشيرة للسفر

**(D)** الرسائل العاطفية والجنسية/ رسائل تحديث برامج الحماية/ إغرائك للحصول على تأشيرة للسفر/ البريد الخاص بتحديث بيانات سرية

**(E)** الرسائل العاطفية والجنسية/ رسائل تحديث برامج الحماية/ إغرائك للحصول على تأشيرة للسفر/ البريد الخاص بتحديث بيانات سرية/ الدعوة لقبول مبلغ من المال/ الاحتيال عن طريق اليانصيب

**(F)** الرسائل العاطفية والجنسية/ رسائل تحديث برامج الحماية/ إغرائك للحصول على تأشيرة للسفر/ البريد الخاص بتحديث بيانات سرية/ الدعوة لقبول مبلغ من المال/ الاحتيال عن طريق اليانصيب / الربط بمواقع مزيفة أو وهمية

**(G)** الرسائل العاطفية والجنسية/ رسائل تحديث برامج الحماية/ إغرائك للحصول على تأشيرة للسفر/ البريد الخاص بتحديث بيانات سرية/ الدعوة لقبول مبلغ من المال/ الاحتيال عن طريق اليانصيب/ الربط بمواقع مزيفة أو وهمية / سرقة بريدك الالكتروني

**(H)** الرسائل العاطفية والجنسية/ رسائل تحديث برامج الحماية/ إغرائك للحصول على تأشيرة للسفر/ البريد الخاص بتحديث بيانات سرية/ الدعوة لقبول مبلغ من المال/ الاحتيال عن طريق اليانصيب/ الربط بمواقع مزيفة أو وهمية / سرقة بريدك الالكتروني/ المحادثات الالكترونية المطولة

**(I)** الرسائل العاطفية والجنسية/ رسائل تحديث برامج الحماية/ إغرائك للحصول على تأشيرة للسفر/ البريد الخاص بتحديث بيانات سرية/ الدعوة لقبول مبلغ من المال/ الربط بمواقع مزيفة أو وهمية / سرقة بريدك الالكتروني/ المحادثات الالكترونية المطولة/ الدعوة للدخول لمواقع مزيفة

| | |
|---|---|
| (J) | الرسائل العاطفية والجنسية/ رسائل تحديث برامج الحماية/ إغرائك للحصول على تأشيرة للسفر/ البريد الخاص بتحديث بيانات سرية/ الدعوة لقبول مبلغ من المال/ الاحتيال عن طريق اليانصيب / الربط بمواقع مزيفة أو وهمية / سرقة بريدك الالكتروني/ المحادثات الالكترونية المطولة/ الدعوة للدخول لمواقع مزيفة/ مسح بطاقات الإئتمان |
| (K) | الرسائل العاطفية والجنسية/ رسائل تحديث برامج الحماية/ إغرائك للحصول على تأشيرة للسفر/ البريد الخاص بتحديث بيانات سرية/ الدعوة لقبول مبلغ من المال/ الاحتيال عن طريق اليانصيب/ الربط بمواقع مزيفة أو وهمية / سرقة بريدك الالكتروني/ المحادثات الالكترونية المطولة/ الدعوة للدخول لمواقع مزيفة/ مسح بطاقات الإئتمان/ رسائل الكذب الالكتروني |
| (L) | الرسائل العاطفية والجنسية/ رسائل تحديث برامج الحماية/ إغرائك للحصول على تأشيرة للسفر/ البريد الخاص بتحديث بيانات سرية/ الدعوة لقبول مبلغ من المال/ الاحتيال عن طريق اليانصيب / الاحتيال عن طريق اليانصيب/ الربط بمواقع مزيفة أو وهمية / سرقة بريدك الالكتروني/ المحادثات الالكترونية المطولة/ الدعوة للدخول لمواقع مزيفة/ مسح بطاقات الإئتمان/ رسائل الكذب الالكتروني/ رسائل تقديم عروض الرسائل |
| (M) | الرسائل العاطفية والجنسية/ رسائل تحديث برامج الحماية/ إغرائك للحصول على تأشيرة للسفر/ البريد الخاص بتحديث بيانات سرية/ الدعوة لقبول مبلغ من المال/ الاحتيال عن طريق اليانصيب / الربط بمواقع مزيفة أو وهمية / سرقة بريدك الالكتروني/ المحادثات الالكترونية المطولة/ الدعوة للدخول لمواقع مزيفة/ مسح بطاقات الإئتمان/ رسائل الكذب الالكتروني/ رسائل تقديم عروض الرسائل |
| (N) | الرسائل العاطفية والجنسية/ رسائل تحديث برامج الحماية/ إغرائك للحصول على تأشيرة للسفر/ البريد الخاص بتحديث بيانات سرية/ الدعوة لقبول مبلغ من المال/ الاحتيال عن طريق اليانصيب/ الربط بمواقع مزيفة أو وهمية / سرقة بريدك الالكتروني/ المحادثات الالكترونية المطولة/ الدعوة للدخول لمواقع مزيفة/ مسح بطاقات الإئتمان/ رسائل الكذب الالكتروني/ رسائل تقديم عروض الرسائل/ دمج ملفات التجسس مع الألعاب. |

**الإجابة عن الفرضية الثانية:** يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($P \leq 0.05$) لاتجاهات مستخدمي الانترنت في منطقة عرعر بالمملكة العربية السعودية نحو الأساليب المتبعة في الجرائم الالكترونية في المجتمع السعودي والآثار الاجتماعية المترتبة على انتشارها.

**1. سؤال الدراسة:** هل يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($P \leq 0.05$) لاتجاهات مستخدمي الانترنت في منطقة عرعر بالمملكة العربية السعودية نحو الأساليب المتبعة في الجرائم الالكترونية في المجتمع السعودي والآثار الاجتماعية المترتبة على انتشارها؟

**2. متغيرات الفرضية القابلة للقياس:**

أ- متغير الأساليب المتبعة في الجرائم الالكترونية ويشمل (18) متغيراً فرعياً

ب- متغير الآثار الاجتماعية المترتبة على الجرائم الالكترونية، ويشمل (14) متغيراً فرعياً

**3. تحديد أي المتغيرات تابع؟ وأيها مستقل؟**

أ- متغير الأساليب المتبعة في الجرائم الالكترونية ( متغير مستقل)

ب- متغير الآثار الاجتماعية المترتبة على الجرائم الالكترونية ( متغير تابع)

**4. تحديد النموذج الإحصائي المناسب.** النموذج الإحصائي هو النموذج الخطي.

**5. تحديد الاختبار الإحصائي المناسب:**

أسلوب تحليل الانحدار الخطي المتعدد المتدرج (**A.R.L.Stepwise M**)

**6. ترجمة فرضية البحث إحصائياً.**

**أ. الفرضية الصفرية:** لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($P \leq 0.05$) لاتجاهات مستخدمي الانترنت في منطقة عرعر بالمملكة العربية السعودية نحو الأساليب المتبعة في الجرائم الالكترونية في المجتمع السعودي والآثار الاجتماعية المترتبة على انتشارها.

**ب. الفرضية البديلة:** يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($P \leq 0.05$) لاتجاهات مستخدمي الانترنت في منطقة عرعر بالمملكة العربية السعودية نحو الأساليب المتبعة في الجرائم الالكترونية في المجتمع السعودي والآثار الاجتماعية المترتبة عليها.

وللإجابة على فرضية الدراسة الحالية والمتعلقة بالاستفسار عن مـدى أثـر ودرجة أهمية المتغيرات المستقلة الخاصـة بالأسـاليب المتبعـة فـي الجـرائم الالكترونية في المجتمع السعودي الواردة في الجدول (12) على اتجاهات عينـة الدراسة نحو الآثار الاجتماعية المترتبة على الجرائم الالكترونية. تم الاعتماد على أسلوب تحليل الانحدار الخطي المتعدد المتدرج (**A.R.L.Stepwise M**) باعتبـار متغير الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تمثل (المتغير التـابع = **y**)، و (14) متغيراً مستقلاً تتمثل في المتغيرات التالية : الرسائل العاطفية والجنسية، رسـائل تحديث برامج الحماية، أساليب الإغراء للحصول على تأشـيرة لـسفر، البريـد

الخاص بتحديث بيانات سرية، الدعوة لقبول مبلغ من المال، الربط بمواقع مزيفة أو وهمية، سرقة بريدك الالكتروني، المحادثات الالكترونية المطولة، الدعوة للدخول لمواقع مزيفة، مسح بطاقات الائتمان، رسائل الكذب الالكتروني، رسائل تقديم عروض الرسائل، دمج ملفات التجسس مع الألعاب كما هي مبينه في الجدول (12) والممثلة في عناصر الدراسة، ولمعالجة الفرضية السابقة إحصائياً يمكن التأكيد على أن الفرضية الصفرية تتمثل في: " لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى معنوية أقل من (0.05) لـ الأساليب المتبعة في الجرائم الالكترونية في المجتمع السعودي على اتجاهات عينة الدراسة نحو الآثار الاجتماعية المترتبة على الجرائم الالكترونية "، في مقابل الفرضية البديلة التي تتمثل في : "يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى معنوية أقل من (0.05) لـ الأساليب المتبعة في الجرائم الالكترونية في المجتمع السعودي على اتجاهات عينة الدراسة نحو الآثار الاجتماعية المترتبة على الجرائم الالكترونية ".

تستلزم الطريقة الحالية أن يتم بالتدريج إدخال المتغيرات المستقلة والتي تتمثل في الأساليب المتبعة في الجرائم الالكترونية في معادلة الانحدار طالما أدى إدخال المتغير إلى زيادة في مربع معامل الارتباط الكلي **[$R^2$]**، ذات دلالة إحصائية على مستوى الدلالة الإحصائية التي تم ارتضائها وهي أقل من (0.05)، وقد استخدمت هذه الطريقة لجميع المتغيرات المستقلة، ولتحديد الأهمية النسبية لتنبؤ المتغيرات في النموذج قورنت قيم معاملاتها الانحدارية المعيارية، ويبين الجدول (12) نتائج تحليل التباين، والجدول (13) نتائج تحليل الانحدار المشار إليه لجميع العناصر، حيث يظهر من الجدول المشار إليه أن عدد المتغيرات المستقلة التي تؤثر في اتجاهات عينة الدراسة نحو الآثار الاجتماعية المترتبة على الجرائم الالكترونية حسب آراء عينة الدراسة 14 عنصراً أساسياً وهي: الرسائل العاطفية والجنسية، رسائل تحديث برامج الحماية، إغرائك للحصول على تأشيرة للسفر، البريد الخاص بتحديث بيانات سرية، الدعوة لقبول مبلغ من المال، الربط بمواقع مزيفة أو وهمية، سرقة بريدك الالكتروني، المحادثات الالكترونية المطولة،

الدعوة للدخول لمواقع مزيفة، مسح بطاقات الائتمان، رسائل الكذب الالكتروني، رسائل تقديم عروض الرسائل، دمج ملفات التجسس مع الألعاب، وتفسر هذه المتغيرات الداخلة في النموذج جزءاً هاماً من التباين في تفسير الآثار الاجتماعية المترتبة على الجرائم الالكترونية بمعدل 0.65 وبدرجة معنوية بلغت **($P \leq 0.05$)** للنموذج حسب اختبار **F** الذي بلغت قيمته النهائية للنموذج 108.006 المبين في الجدول (12)، كما كانت جميع المتغيرات الداخلة في النموذج عالية المعنوية وتقل عن **($P \leq 0.05$)** ولقياس دخول عناصر الدراسة المستقلة في النموذج حسب الأهمية. يمكن التأكيد على أن هناك مجموعة من العوامل المتداخلة التي تفسر اتجاهات عينة الدراسة نحو الآثار الاجتماعية المترتبة على الجرائم الالكترونية، ولما تمكنا من عزل العوامل المرتبطة بالأساليب المتبعة في الجرائم الالكترونية والتعامل معها كحزمة متغيرات مستقلة تبين أنها فسرت المتغير التابع بمعدل قدره 0.65 وبذلك أمكن التأكيد على أن معدل 0.35 يعزو إلي تفسير عوامل أخرى، ومن ثم فإن النتائج النهائية تؤكد على رفض الفرضية الصفرية وقبول الفرضية البديلة الذي مؤداها يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($P \leq 0.05$) لاتجاهات مستخدمي الانترنت في منطقة عرعر بالمملكة العربية السعودية نحو الأساليب المتبعة في الجرائم الالكترونية الالكتروني في المجتمع السعودي والآثار الاجتماعية المترتبة على انتشار الجرائم الالكترونية.

## جدول (12)

## اختبار تحليل التباين ANOVA

## لقياس معنوية نماذج الدراسة حسب التدرج لنماذج الانحدار

| النموذج | مصادر الاختلاف | مجموع المربعات | درجات الحرية | متوسط المربعات | F | درجة المعنوية |
|---|---|---|---|---|---|---|
| **1** | الانحدار | 195.545 | 1 | 195.545 | 407.460 | (A)0.000 |
| | البواقي | 386.808 | 806 | 0.480 | | |
| | المجموع | 582.353 | 807 | | | |
| **2** | الانحدار | 255.953 | 2 | 127.977 | 315.629 | (B)0.000 |
| | البواقي | 326.400 | 805 | 0.405 | | |
| | المجموع | 582.353 | 807 | | | |
| **3** | الانحدار | 288.566 | 3 | 96.189 | 263.238 | (C)0.000 |
| | البواقي | 293.787 | 804 | 0.365 | | |
| | المجموع | 582.353 | 807 | | | |
| **4** | الانحدار | 294.328 | 4 | 73.582 | 205.143 | (D)0.000 |
| | البواقي | 288.025 | 803 | 0.359 | | |
| | المجموع | 582.353 | 807 | | | |
| **5** | الانحدار | 315.269 | 5 | 63.054 | 189.338 | (E)0.000 |
| | البواقي | 267.084 | 802 | 0.333 | | |
| | المجموع | 582.353 | 807 | | | |
| **6** | الانحدار | 327.866 | 6 | 54.644 | 171.993 | (F)0.000 |
| | البواقي | 254.487 | 801 | 0.318 | | |
| | المجموع | 582.353 | 807 | | | |
| **7** | الانحدار | 346.227 | 7 | 49.461 | 167.575 | (G)0.000 |
| | البواقي | 236.126 | 800 | 0.295 | | |
| | المجموع | 582.353 | 807 | | | |
| **8** | الانحدار | 359.611 | 8 | 44.951 | 161.246 | (H)0.000 |
| | البواقي | 222.741 | 799 | 0.279 | | |
| | المجموع | 582.353 | 807 | | | |
| **9** | الانحدار | 365.839 | 9 | 40.649 | 149.819 | (I)0.000 |
| | البواقي | 216.513 | 798 | 0.271 | | |
| | المجموع | 582.353 | 807 | | | |
| **10** | الانحدار | 371.276 | 10 | 37.128 | 140.189 | (J)0.000 |
| | البواقي | 211.077 | 797 | 0.265 | | |
| | المجموع | 582.353 | 807 | | | |
| **11** | الانحدار | 375.347 | 11 | 34.122 | 131.211 | (K)0.000 |
| | البواقي | 207.006 | 796 | 0.260 | | |
| | المجموع | 582.353 | 807 | | | |
| **12** | الانحدار | 377.689 | 12 | 31.474 | 122.259 | (I)0.000 |
| | البواقي | 204.663 | 795 | 0.257 | | |
| | المجموع | 582.353 | 807 | | | |
| **13** | الانحدار | 380.488 | 13 | 29.268 | 115.122 | (M)0.000 |
| | البواقي | 201.864 | 794 | 0.254 | | |
| | المجموع | 582.353 | 807 | | | |
| **14** | الانحدار | 382.010 | 14 | 27.286 | 108.006 | (N)0.000 |
| | البواقي | 200.342 | 793 | 0.253 | | |
| | المجموع | 582.353 | 807 | | | |

## جدول (13)
## متغيرات عناصر الدراسة المتنبئة
## بالآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية، وأهميتها التنبؤية النسبية

| رمز المتغير* | مقياس الانحدار (المتغير المستقل) | المعاملات غير المعيارية Unstandardized Coefficients قيمة الميل B | الخطأ المعياري Std . Error | Standardized Coefficients Beta | قيمة t | درجة المعنوية الإحصائية لقيمة ت Sig. | معامل الارتباط R | معامل التحديد $R^2$ | معامل التحديد التراكمي $R^2$ |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | الثابت | 1.016 | 0.075 | - | 13.594 | 0.000 | -- | - | - |
| X9 | الرسائل العاطفية والجنسية | 0.336 | 0.036 | 0.504 | 9.448 | 0.000 | 0.579 | 0.336 | 0.335 |
| X3 | رسائل تحديث برامج الحماية | 0.278 | 0.021 | 0.386 | 13.325 | 0.000 | 0.663 | 0.440 | 0.438 |
| X17 | إغرائك للحصول على تأشيرة للسفر | 0.172 | 0.026 | 0.243 | 6.671 | 0.000 | 0.704 | 0.496 | 0.494 |
| X1 | البريد الخاص بتحديث بيانات سرية | 0.358 | 0.030 | 0.464 | 11.971 | 0.000 | 0.711 | 0.505 | 0.503 |
| X15 | الدعوة لقبول مبلغ من المال | -0.365 | 0.027 | 0.581- | 13.271- | 0.000 | 0.736 | 0.541 | 0.539 |
| X6 | الاحتيال عن طريق اليانصيب | 0.250 | 0.025 | 0.389 | 10.137 | 0.000 | 0.750 | 0.563 | 0.560 |
| X2 | الربط بمواقع مزيفة أو وهمية | 0.233 | 0.036 | 0.329- | 6.395- | 0.000 | 0.771 | 0.595 | 0.591 |
| X18 | سرقة بريدك الالكتروني | 0.185 | 0.026 | 0.270 | 7.143 | 0.000 | 0.786 | 0.618 | 0.614 |
| X11 | المحادثات الالكترونية المطولة | 0.155 | 0.029 | 0.218 | 5.261 | 0.000 | 0.793 | 0.628 | 0.624 |
| X7 | الدعوة للدخول لمواقع مزيفة | -0.163 | 0.031 | 0.247- | 5.194- | 0.000 | 0.798 | 0.638 | 0.633 |
| X4 | مسح بطاقات الإئتمان | -0.129 | 0.024 | 0194.- | 5.362- | 0.000 | 0.803 | 0.645 | 0.640 |
| X12 | رسائل الكذب الالكتروني | -0.145 | 0.043 | 0.200- | 3.370- | 0.001 | 0.805 | 0.649 | 0.643 |
| X8 | رسائل تقديم عروض الرسائل | 0.142 | 0.035 | 0.196 | 4.053 | 0.000 | 0.808 | 0.653 | 0.648 |
| X13 | دمج ملفات التجسس مع الألعاب | 100.- | 0.041 | 0.142- | 2.455- | 0.014 | 0.810 | 0.656 | 0.650 |

***المتغير التابع : الآثار الاجتماعية المترتبة على الجرائم الالكترونية.**

**اختبار صحة الفرضية الثالثة التي مؤداها:-** توجد فروق دالة إحصائياً عند مستوى معنوية ($P \leq 0.05$) في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلف تبعاً للمتغيرات الديمغرافية الشخصية للعينة (المرحلة العمرية/ المستوى التعليمي/ اللغات المتقنة/ نوع العمل/ الحالة الاجتماعية/ الدخل الشهري/ وقت استخدام الانترنت)

1. **سؤال الدراسة:** هل توجد فروق دالة إحصائياً عند مستوى معنوية $(P \leq 0.05)$ في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلف تبعاً للمتغيرات الديمغرافية الشخصية للعينة (المرحلة العمرية/ المستوى التعليمي/ اللغات المتقنة/ نوع العمل/ الحالة الاجتماعية/ الدخل الشهري/ وقت استخدام الانترنت)؟
2. **فرضية الدراسة :** توجد فروق دالة إحصائياً عند مستوى معنوية $(P \leq 0.05)$ في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلف تبعاً للمتغيرات الديمغرافية الشخصية للعينة (المرحلة العمرية/ المستوى التعليمي/ اللغات المتقنة/ نوع العمل/ الحالة الاجتماعية/ الدخل الشهري/ وقت استخدام الانترنت).
3. **الفرضية الصفرية :** توجد فروق دالة إحصائياً عند مستوى معنوية $(P \leq 0.05)$ في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلف تبعاً للمتغيرات الديمغرافية الشخصية للعينة (المرحلة العمرية/ المستوى التعليمي/ اللغات المتقنة/ نوع العمل/ الحالة الاجتماعية/ الدخل الشهري/ وقت استخدام الانترنت).
4. **الفرضية البديل :** توجد فروق دالة إحصائياً عند مستوى معنوية $(P \leq 0.05)$ في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلف تبعاً للمتغيرات الديمغرافية الشخصية للعينة (المرحلة العمرية/ المستوى التعليمي/ اللغات المتقنة/ نوع العمل/ الحالة الاجتماعية/ الدخل الشهري/ وقت استخدام الانترنت).
5. **الاختبار الإحصائي :** نموذج تحليل التباين الأحادي.

**1. الفروق في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تبعاً للمرحلة العمرية.**

**متغيرات الفرضية القابلة للقياس :**

متغير الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية ويشمل (14) متغيراً

متغير المرحلة العمرية لعينة الدراسة. ويشمل (4) متغيرات فرعية

**تصنيف المتغيرات حسب مستوى القياس**

متغير الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية. ( متغير تابع)

متغير المرحلة العمرية لعينة الدراسة. ( متغير مستقل).

**النموذج الإحصائي: تحليل التباين الأحادي الاتجاه**

**الفرضية الصفرية:** لا توجد فروق دالة إحصائياً عند مستوى معنوية (**P ≤ 0.05**) في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلف تبعاً للمرحلة العمرية للمبحوثين. (أقل من (20) سنة، من (20 إلى 34 سنة) من (35 إلى 49 سنة) من (50) سنة فأكثر.

**الفرضية البديلة:** توجد فروق دالة إحصائياً عند مستوى معنوية (**P ≤ 0.05**) في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلف تبعاً للمرحلة العمرية للمبحوثين. (أقل من 20) سنة، من (20 إلى 34 سنة) من (35 إلى 49 سنة) من (50) سنة فأكثر.

**القرار:** يوضح الجدول التالي نتيجة الاختبار وذلك باستخدام اختبار تحليل التباين أحادي الاتجاه، حيث ثبت تفصيلاً أن هناك فروق دالة إحصائياً، بين المجموعات العمرية الأربع {( أقل من (20) سنة، من (20 إلى 34 سنة) من (35 إلى 49 سنة) من (50) سنة فأكثر)} في جميع المتغيرات التابعة ما عدا متغير معاناة الأفراد من سوء التوافق الداخلي، إلا أنه ثبت إجمالاً وجود فروق دالة إحصائياً بين الجماعات العمرية الأربعة، في إجمالي البعد المرتبط بالآثار. وهذا ما يدفعنا إلي رفض الفرضية الصفرية وقبول الفرضية البديلة القائلة بأن: توجد فروق دالة إحصائياً عند مستوى معنوية (**P ≤ 0.05**) في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلف تبعاً للمرحلة العمرية للمبحوثين.

## الجدول (14)

## اختبار تحليل التباين الأحادي ANOVA لقياس معنوية الفروق في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية باختلاف المرحلة العمرية للمبحوثين

| المتغير | مصادر الاختلاف | مجموع المربعات | درجات الحرية | متوسط المربعات | F | درجة المعنوية |
|---|---|---|---|---|---|---|
| تعرض الأفراد للإفلاس والخسارة المادية | بين المجموعات | 78.441 | 3 | 26.147 | 27.898 | 0.000 |
| | داخل المجموعات | 931.627 | 994 | .937 | | |
| | المجموع | 1010.068 | 997 | | | |
| تعرض الأسر للتفكك والانهيار | بين المجموعات | 8.466 | 3 | 2.822 | 2.665 | 0.047 |
| | داخل المجموعات | 1052.544 | 994 | 1.059 | | |
| | المجموع | 1061.010 | 997 | | | |
| شيوع الفاحشة والرذيلة في المجتمع | بين المجموعات | 90.916 | 3 | 30.305 | 29.480 | 0.000 |
| | داخل المجموعات | 1011.545 | 984 | 1.028 | | |
| | المجموع | 1102.462 | 987 | | | |
| افتقاد الثقة في البنوك والمؤسسات المالية | بين المجموعات | 65.515 | 3 | 21.838 | 20.027 | 0.000 |
| | داخل المجموعات | 1059.924 | 972 | 1.090 | | |
| | المجموع | 1125.439 | 975 | | | |
| افتقاد الثقة المتبادلة بين الأفراد | بين المجموعات | 62.036 | 3 | 20.679 | 23.641 | 0.000 |
| | داخل المجموعات | 869.443 | 994 | .875 | | |
| | المجموع | 931.479 | 997 | | | |
| انتشار حالات الطلاق داخل المجتمع | بين المجموعات | 10.196 | 3 | 3.399 | 3.253 | 0.021 |
| | داخل المجموعات | 996.652 | 954 | 1.045 | | |
| | المجموع | 1006.848 | 957 | | | |
| تفشي الجريمة وانتشار الرذيلة في المجتمع | بين المجموعات | 84.830 | 3 | 28.277 | 25.166 | 0.000 |
| | داخل المجموعات | 1116.877 | 994 | 1.124 | | |
| | المجموع | 1201.707 | 997 | | | |
| تعرض سمعة العائلات للتشهير وتشويه السمعة | بين المجموعات | 18.977 | 3 | 6.326 | 5.087 | 0.002 |
| | داخل المجموعات | 1236.085 | 994 | 1.244 | | |
| | المجموع | 1255.062 | 997 | | | |
| تزايد المشاجرات والاضطرابات بين الأفراد داخل المجتمع | بين المجموعات | 46.251 | 3 | 15.417 | 14.510 | 0.000 |
| | داخل المجموعات | 1056.098 | 994 | 1.062 | | |
| | المجموع | 1102.349 | 997 | | | |
| معاناة الأفراد من عدم التوافق الداخلي | بين المجموعات | 2.756 | 3 | .919 | .998 | 0.393 |
| | داخل المجموعات | 915.272 | 994 | .921 | | |
| | المجموع | 918.028 | 997 | | | |
| تعرض الأفراد للعقوبات القانونية | بين المجموعات | 32.298 | 3 | 10.766 | 9.887 | 0.000 |
| | داخل المجموعات | 1027.875 | 944 | 1.089 | | |
| | المجموع | 1060.173 | 947 | | | |
| تزايد الخلافات بين القبائل في المملكة | بين المجموعات | 76.631 | 3 | 25.544 | 18.108 | 0.000 |
| | داخل المجموعات | 1390.860 | 986 | 1.411 | | |
| | المجموع | 1467.491 | 989 | | | |

| | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| افتقاد المصداقية في العلاقات الاجتماعية عبر الانترنت | بين المجموعات | 64.403 | 3 | 21.468 | 17.618 | 0.000 |
| | داخل المجموعات | 1211.212 | 994 | 1.219 | | |
| | المجموع | 1275.615 | 997 | | | |
| انتشار عوامل عدم الثقة بين الجنسين الذكور والاناث | بين المجموعات | 59.134 | 3 | 19.711 | 15.446 | 0.000 |
| | داخل المجموعات | 1268.482 | 994 | 1.276 | | |
| | المجموع | 1327.615 | 997 | | | |
| | بين المجموعات | 33.095 | 3 | 11.032 | 17.119 | 0.000 |
| | داخل المجموعات | 640.537 | 994 | .644 | | |
| | المجموع | 673.633 | 997 | | | |

ولمعرفة أين يكمن الاختلاف على مستوى الفئات العمرية عند مستوي دلالة إحصائية أقل من (0.05). تم إجراء تحليل التباين الأحادي مصحوباً باختبار " شافية" للمقارنات البعدية عند مستوي دلالة إحصائية (0.05)، ولمعرفة مصادر الفروقات توصل تحليل الاختبارات البعدية عن الفروق المعنوية إلى أن استجابات مختلف المراحل العمرية كانت عالية، إلا أن البيانات تكشف عن وجود فروق معنوية بين المرحلتين (أقل من 20 سنة) و (من 35 إلى 49) وكانت الفروق لصالح المرحلة العمرية الأول، كما تأكد وجود فروق معنوية بين مختلف الفئات العمرية وكانت الفروق لصالح المرحلة العمرية الادنى أقل من 20 سنة.
**(المتوسط من (1 إلى 1.67) ضعيف، من (1.68 إلى 3.34) متوسط القوة، من (3.35 إلى 5 ) قوي أو عالي)**

**2. الفروق في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تبعاً للمستوى التعليمي**

**متغيرات الفرضية القابلة للقياس :**

متغير الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية ويشمل (14) متغيراً فرعياً

متغير المستوى التعليمي لعينة الدراسة.

**تصنيف المتغيرات حسب مستوى القياس**

متغير الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية. ( متغير تابع)

متغير المستوى التعليمي لعينة الدراسة. ( متغير مستقل).

**النموذج الإحصائي: تحليل التباين الأحادي الاتجاه.**

**الفرضية الصفرية:** لا توجد فروق دالة إحصائياً عند مستوى معنوية **($P \leq 0.05$)** في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلف تبعاً للمستوى التعليمي (متوسط، ثانوي، بكالوريوس، ماجستير)

**الفرضية البديلة :** توجد فروق دالة إحصائياً عند مستوى معنوية **($P \leq 0.05$)** في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلف تبعاً للمستوى التعليمي (متوسط، ثانوي، بكالوريوس، ماجستير).

**القرار:** يوضح الجدول (15) النتائج النهائية لاستخدام اختبار تحليل التباين أحادي الاتجاه، حيث ثبت إجمالا عدم وجود فروق دالة إحصائياً بين المستويات التعليمية الأربعة {متوسط، ثانوي، بكالوريوس، ماجستير} في إجمالي البعد المرتبط بالآثار الاجتماعية المترتبة على الجرائم الالكترونية. وهذا ما يدفعنا إلى رفض الفرضية البديلة، وقبول الفرضية الصفرية القائلة بأن: لا توجد فروق دالة إحصائياً عند مستوى معنوية **($P \leq 0.05$)** في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلف تبعاً للمستوى التعليمي (متوسط، ثانوي، بكالوريوس، ماجستير)

**الجدول (15)**

**اختبار تحليل التباين الأحادي ANOVA لقياس معنوية الفرق في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية باختلاف المستوى التعليمي**

| المتغير | مصادر الاختلاف | مجموع المربعات | درجات الحرية | متوسط المربعات | F | درجة المعنوية |
|---|---|---|---|---|---|---|
| تعرض الأفراد للإفلاس والخسارة المادية | بين المجموعات | 2.847 | 3 | .949 | .936 | 0.422 |
| | داخل المجموعات | 1007.222 | 994 | 1.013 | | |
| | المجموع | 1010.068 | 997 | | | |
| تعرض الأسر للتفكك والانهيار | بين المجموعات | 2.195 | 3 | .732 | .687 | 0.560 |
| | داخل المجموعات | 1058.815 | 994 | 1.065 | | |
| | المجموع | 1061.010 | 997 | | | |
| شيوع الفاحشة والرذيلة في المجتمع | بين المجموعات | 12.283 | 3 | 4.094 | 3.695 | <u>0.012</u> |
| | داخل المجموعات | 1090.179 | 984 | 1.108 | | |
| | المجموع | 1102.462 | 987 | | | |
| افتقاد الثقة في البنوك والمؤسسات المالية | بين المجموعات | 10.058 | 3 | 3.353 | 2.922 | <u>0.033</u> |
| | داخل المجموعات | 1115.381 | 972 | 1.148 | | |
| | المجموع | 1125.439 | 975 | | | |

| المتغير | مصادر الاختلاف | مجموع المربعات | درجات الحرية | متوسط المربعات | F | درجة المعنوية |
|---|---|---|---|---|---|---|
| افتقاد الثقة المتبادلة بين الأفراد | بين المجموعات | 3.088 | 3 | 1.029 | 1.102 | 0.347 |
| | داخل المجموعات | 928.391 | 994 | .934 | | |
| | المجموع | 931.479 | 997 | | | |
| انتشار حالات الطلاق داخل المجتمع | بين المجموعات | 10.929 | 3 | 3.643 | 3.490 | 0.015 |
| | داخل المجموعات | 995.918 | 954 | 1.044 | | |
| | المجموع | 1006.848 | 957 | | | |
| تفشي الجريمة وانتشار الرذيلة في المجتمع | بين المجموعات | 7.070 | 3 | 2.357 | 1.961 | 0.118 |
| | داخل المجموعات | 1194.637 | 994 | 1.202 | | |
| | المجموع | 1201.707 | 997 | | | |
| تعرض سمعة العائلات للتشهير وتشويه السمعة | بين المجموعات | 11.062 | 3 | 3.687 | 2.946 | 0.032 |
| | داخل المجموعات | 1244.000 | 994 | 1.252 | | |
| | المجموع | 1255.062 | 997 | | | |
| تزايد المشاجرات والاضطرابات بين الأفراد داخل المجتمع | بين المجموعات | 1.557 | 3 | .519 | .469 | 0.704 |
| | داخل المجموعات | 1100.792 | 994 | 1.107 | | |
| | المجموع | 1102.349 | 997 | | | |
| معاناة الأفراد من عدم التوافق الداخلي | بين المجموعات | .386 | 3 | .129 | .139 | 0.937 |
| | داخل المجموعات | 917.642 | 994 | .923 | | |
| | المجموع | 918.028 | 997 | | | |
| تعرض الأفراد للعقوبات القانونية | بين المجموعات | 30.225 | 3 | 10.075 | 9.234 | 0.000 |
| | داخل المجموعات | 1029.948 | 944 | 1.091 | | |
| | المجموع | 1060.173 | 947 | | | |
| تزايد الخلافات بين القبائل في المملكة | بين المجموعات | 2.969 | 3 | .990 | .666 | 0.573 |
| | داخل المجموعات | 1464.522 | 986 | 1.485 | | |
| | المجموع | 1467.491 | 989 | | | |
| افتقاد المصداقية في العلاقات الاجتماعية عبر الانترنت | بين المجموعات | 6.137 | 3 | 2.046 | 1.602 | 0.187 |
| | داخل المجموعات | 1269.478 | 994 | 1.277 | | |
| | المجموع | 1275.615 | 997 | | | |
| انتشار عوامل عدم الثقة بين الجنسين الذكور والاناث | بين المجموعات | 20.645 | 3 | 6.882 | 5.234 | 0.001 |
| | داخل المجموعات | 1306.971 | 994 | 1.315 | | |
| | المجموع | 1327.615 | 997 | | | |
| | بين المجموعات | 1.287 | 3 | .429 | .634 | 0.593 |
| | داخل المجموعات | 672.346 | 994 | .676 | | |
| | المجموع | 673.633 | 997 | | | |

في إطار ما قدمه النموذج من نتائج دفعتنا لقبول الفرضية الصفرية التي تؤكد على عدم وجود فروق معنوية عند مستوى أقل من (0.05) وتشير البيانات إلى أن جميع المتوسطات الخاصة بمختلف المتغيرات الفرعية لمتغير المستوى التعليمـي توصف بكونها عالية أو مرتفعة، كما تؤكد النتائج على أن المتوسطات تقترب من

حيث الدرجة أو المعدل من بعضها بما يكشف عن عدم وجـود فـروق ويعـزز النتائج الأولية للنموذج الإحصائي المستخدم(**المتوسط من (1 إلى 1.67) ضعيف، من (1.68 إلى 3.34) متوسط القوة، من (3.35 إلى 5) قوي أو عالي**)

**3. الفروق في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تبعاً للغات المتقنة**

**متغيرات الفرضية القابلة للقياس :**

متغير الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية ويشمل (14) متغيراً

متغير اللغات المتقنة ويشمل ثلاثة متغيرات فرعية هي : (اللغة العربية، اللغة العربية وقليل من الانجليزية، العربية والانجليزية).

**تصنيف المتغيرات حسب مستوى القياس**

متغير الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية. ( متغير تابع)

متغير اللغات المتقنة لعينة الدراسة. ( متغير مستقل).

**النموذج الاحصائي: تحليل التباين الأحادي الاتجاه**

**الفرضية الصفرية:** لا توجد فروق دالة إحصائياً عند مستوى معنوية (**$P \leq 0.05$**) في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلف تبعاً للغات المتقنة.

**الفرضية البديلة:** توجد فروق دالة إحصائياً عند مستوى معنوية (**$P \leq 0.05$**) في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلف تبعاً للغات المتقنة.

**القرار:** يوضح الجدول التالي نتيجة الاختبار وذلك باستخدام اختبار تحليل التباين أحادي الاتجاه، حيث ثبت تفصيلاً أن هناك فروق دالة إحصائياً، بين المتغيرات الفرعية الثلاثة (اللغة العربية، اللغة العربية وقليل من الانجليزية، العربية والانجليزية) في جميع المتغيرات التابعة ما عدا متغير معناه الاسرة من التفكك، إلا أنه ثبت إجمالاً وجود فروق دالة إحصائياً بين استجابات عينة الدراسة على الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية باختلاف اللغات المتقنة، وهذا ما يدفعنا إلي رفض الفرضية الصفرية وقبول الفرضية البديلة القائلة بأن: توجد فروق دالة إحصائياً عند مستوى معنوية (**$P \leq 0.05$**) في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية

تختلف تبعاً للغات المتقنة. (اللغة العربية، اللغة العربية وقليل من الانجليزية، العربية والانجليزية).

**الجدول (16)**

**اختبار تحليل التباين الأحادي ANOVA لقياس معنوية الفرق في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية باختلاف اللغات المتقنة**

| المتغير | مصادر الاختلاف | مجموع المربعات | درجات الحرية | متوسط المربعات | F | درجة المعنوية |
|---|---|---|---|---|---|---|
| تعرض الأفراد للإفلاس والخسارة المادية | بين المجموعات | 147.359 | 2 | 73.680 | 84.978 | .000 |
| | داخل المجموعات | 862.709 | 995 | .867 | | |
| | المجموع | 1010.068 | 997 | | | |
| تعرض الأسر للتفكك والانهيار | بين المجموعات | .351 | 2 | .176 | .165 | .848 |
| | داخل المجموعات | 1060.659 | 995 | 1.066 | | |
| | المجموع | 1061.010 | 997 | | | |
| شيوع الفاحشة والرذيلة في المجتمع | بين المجموعات | 162.204 | 2 | 81.102 | 84.961 | .000 |
| | داخل المجموعات | 940.258 | 985 | .955 | | |
| | المجموع | 1102.462 | 987 | | | |
| افتقاد الثقة في البنوك والمؤسسات المالية | بين المجموعات | 132.631 | 2 | 66.316 | 64.993 | .000 |
| | داخل المجموعات | 992.807 | 973 | 1.020 | | |
| | المجموع | 1125.439 | 975 | | | |
| افتقاد الثقة المتبادلة بين الأفراد | بين المجموعات | 56.686 | 2 | 28.343 | 32.238 | .000 |
| | داخل المجموعات | 874.793 | 995 | .879 | | |
| | المجموع | 931.479 | 997 | | | |
| انتشار حالات الطلاق داخل المجتمع | بين المجموعات | 16.416 | 2 | 8.208 | 7.914 | .000 |
| | داخل المجموعات | 990.432 | 955 | 1.037 | | |
| | المجموع | 1006.848 | 957 | | | |
| تفشي الجريمة وانتشار الرذيلة في المجتمع | بين المجموعات | 70.678 | 2 | 35.339 | 31.089 | .000 |
| | داخل المجموعات | 1131.030 | 995 | 1.137 | | |
| | المجموع | 1201.707 | 997 | | | |
| تعرض سمعة العائلات للتشهير وتشويه السمعة | بين المجموعات | 19.610 | 2 | 9.805 | 7.897 | .000 |
| | داخل المجموعات | 1235.452 | 995 | 1.242 | | |
| | المجموع | 1255.062 | 997 | | | |
| تزايد المشاجرات والاضطرابات بين الأفراد داخل المجتمع | بين المجموعات | 55.978 | 2 | 27.989 | 26.615 | .000 |
| | داخل المجموعات | 1046.371 | 995 | 1.052 | | |
| | المجموع | 1102.349 | 997 | | | |
| معاناة الأفراد من عدم التوافق الداخلي | بين المجموعات | 22.605 | 2 | 11.303 | 12.560 | .000 |
| | داخل المجموعات | 895.423 | 995 | .900 | | |
| | المجموع | 918.028 | 997 | | | |
| تعرض الأفراد للعقوبات القانونية | بين المجموعات | 183.429 | 2 | 91.714 | 98.854 | .000 |
| | داخل المجموعات | 876.744 | 945 | .928 | | |
| | المجموع | 1060.173 | 947 | | | |

| المتغير | مصادر الاختلاف | مجموع المربعات | درجات الحرية | متوسط المربعات | F | درجة المعنوية |
|---|---|---|---|---|---|---|
| تزايد الخلافات بين القبائل في المملكة | بين المجموعات | 121.765 | 2 | 60.883 | 44.653 | .000 |
| | داخل المجموعات | 1345.726 | 987 | 1.363 | | |
| | المجموع | 1467.491 | 989 | | | |
| افتقاد المصداقية في العلاقات الاجتماعية عبر الانترنت | بين المجموعات | 379.986 | 2 | 189.993 | 211.073 | .000 |
| | داخل المجموعات | 895.629 | 995 | .900 | | |
| | المجموع | 1275.615 | 997 | | | |
| انتشار عوامل عدم الثقة بين الجنسين الذكور والاناث | بين المجموعات | 326.936 | 2 | 163.468 | 162.540 | .000 |
| | داخل المجموعات | 1000.679 | 995 | 1.006 | | |
| | المجموع | 1327.615 | 997 | | | |
| | بين المجموعات | 96.457 | 2 | 48.229 | 83.142 | .000 |
| | داخل المجموعات | 577.175 | 995 | .580 | | |
| | المجموع | 673.633 | 997 | | | |

ولمعرفة أين يكمن الاختلاف على مستوى اللغات المتقنة عند مستوي دلالة إحصائية أقل من (0.05). تم إجراء تحليل التباين الأحادي مصحوباً باختبار " شافية" للمقارنات البعدية عند مستوي دلالة إحصائية (0.05)، ولمعرفة مصادر الفروقات توصل تحليل الاختبارات البعدية عن الفروق المعنوية إلى أن استجابات مختلف أفراد العينة كانت عالية باستثناء متقني اللغة العربية حيث كانت متوسطة، الا أن البيانات تكشف عن وجود فروق معنوية بين متقني اللغة العربية ومتقني اللغة العربية مع قليل من اللغة الانجليزية وكانت الفروق لصالح الثانية مقابل الأولي، كما تأكد وجود فروق معنوية بين مختلف الجماعات الفرعية وكانت الفروق لصالح متقني اللغة العربية مع قليل من الانجليزية.( **المتوسط من (1 إلى 1.67) ضعيف، من (1.68 إلى 3.34) متوسط القوة، من (3.35 إلى 5) قوي أو عالي)**

**4. الفروق في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تبعاً لنوع العمل.**

**متغيرات الفرضية القابلة للقياس :**

متغير الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية ويشمل (14) متغيراً فرعياً

متغير نوع العمل ويشمل المتغيرات التالية: (عمل حكومي مدني، حكومي عسكري، قطاع خاص، متقاعد، أخرى).

**تصنيف المتغيرات حسب مستوى القياس**

متغير الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية. ( متغير تابع)

متغير نوع العمل الممارس لعينة الدراسة. ( متغير مستقل).

**النموذج الاحصائي: تحليل التباين الأحادي الاتجاه**

**الفرضية الصفرية:** لا توجد فروق دالة إحصائياً عند مستوى معنوية (**P ≤ 0.05**) في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلف تبعاً لنوع العمل.

**الفرضية البديلة:** توجد فروق دالة إحصائياً عند مستوى معنوية (**P ≤ 0.05**) في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلف تبعاً لنوع العمل.

**القرار:** يوضح الجدول (17) النتيجة النهائية باستخدام اختبار تحليل التباين أحادي الاتجاه، حيث ثبت إجمالاً وجود فروق دالة إحصائياً بين الجماعات جماعات العمل الخمسة (عمل حكومي مدني، حكومي عسكري، قطاع خاص، متقاعد، أخرى)، في إجمالي البعد المرتبط بالآثار الاجتماعية للاحتيال. وهذا ما يدفعنا إلي رفض الفرضية الصفرية وقبول الفرضية البديلة القائلة بأن: توجد فروق دالة إحصائياً عند مستوى معنوية (**P ≤ 0.05**) في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلف تبعاً نوع العمل. (عمل حكومي مدني، حكومي عسكري، قطاع خاص، متقاعد، أخرى).

## الجدول (17)

## اختبار تحليل التباين الأحادي ANOVA لقياس معنوية الفرق في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية باختلاف نوع العمل

| المتغير | مصادر الاختلاف | مجموع المربعات | درجات الحرية | متوسط المربعات | F | درجة المعنوية |
|---|---|---|---|---|---|---|
| تعرض الأفراد للإفلاس والخسارة المادية | بين المجموعات | 26.424 | 4 | 6.606 | 6.669 | .000 |
| | داخل المجموعات | 983.644 | 993 | .991 | | |
| | المجموع | 1010.068 | 997 | | | |
| تعرض الأسر للتفكك والانهيار | بين المجموعات | 23.054 | 4 | 5.763 | 5.514 | .000 |
| | داخل المجموعات | 1037.956 | 993 | 1.045 | | |
| | المجموع | 1061.010 | 997 | | | |
| شيوع الفاحشة والرذيلة في المجتمع | بين المجموعات | 38.798 | 4 | 9.700 | 8.964 | .000 |
| | داخل المجموعات | 1063.663 | 983 | 1.082 | | |
| | المجموع | 1102.462 | 987 | | | |
| افتقاد الثقة في البنوك والمؤسسات المالية | بين المجموعات | 48.496 | 4 | 12.124 | 10.931 | .000 |
| | داخل المجموعات | 1076.942 | 971 | 1.109 | | |
| | المجموع | 1125.439 | 975 | | | |
| افتقاد الثقة المتبادلة بين الأفراد | بين المجموعات | 63.991 | 4 | 15.998 | 18.312 | .000 |
| | داخل المجموعات | 867.488 | 993 | .874 | | |
| | المجموع | 931.479 | 997 | | | |
| انتشار حالات الطلاق داخل المجتمع | بين المجموعات | 23.533 | 4 | 5.883 | 5.702 | .000 |
| | داخل المجموعات | 983.314 | 953 | 1.032 | | |
| | المجموع | 1006.848 | 957 | | | |
| تفشي الجريمة وانتشار الرذيلة في المجتمع | بين المجموعات | 34.037 | 4 | 8.509 | 7.236 | .000 |
| | داخل المجموعات | 1167.671 | 993 | 1.176 | | |
| | المجموع | 1201.707 | 997 | | | |
| تعرض سمعة العائلات للتشهير وتشويه السمعة | بين المجموعات | 54.654 | 4 | 13.663 | 11.303 | .000 |
| | داخل المجموعات | 1200.408 | 993 | 1.209 | | |
| | المجموع | 1255.062 | 997 | | | |
| تزايد المشاجرات والاضطرابات بين الأفراد داخل المجتمع | بين المجموعات | 32.847 | 4 | 8.212 | 7.624 | .000 |
| | داخل المجموعات | 1069.502 | 993 | 1.077 | | |
| | المجموع | 1102.349 | 997 | | | |
| معاناة الأفراد من عدم التوافق الداخلي | بين المجموعات | 10.930 | 4 | 2.733 | 2.991 | .018 |
| | داخل المجموعات | 907.098 | 993 | .913 | | |
| | المجموع | 918.028 | 997 | | | |
| تعرض الأفراد للعقوبات القانونية | بين المجموعات | 51.574 | 4 | 12.894 | 12.055 | .000 |
| | داخل المجموعات | 1008.599 | 943 | 1.070 | | |
| | المجموع | 1060.173 | 947 | | | |
| تزايد الخلافات بين القبائل في المملكة | بين المجموعات | 33.941 | 4 | 8.485 | 5.830 | .000 |
| | داخل المجموعات | 1433.550 | 985 | 1.455 | | |
| | المجموع | 1467.491 | 989 | | | |

| المتغير | مصادر الاختلاف | مجموع المربعات | درجات الحرية | متوسط المربعات | F | درجة المعنوية |
|---|---|---|---|---|---|---|
| افتقاد المصداقية في العلاقات الاجتماعية عبر الانترنت | بين المجموعات | 30.830 | 4 | 7.708 | 6.148 | .000 |
| | داخل المجموعات | 1244.785 | 993 | 1.254 | | |
| | المجموع | 1275.615 | 997 | | | |
| انتشار عوامل عدم الثقة بين الجنسين الذكور والاناث | بين المجموعات | 52.256 | 4 | 13.064 | 10.172 | .000 |
| | داخل المجموعات | 1275.359 | 993 | 1.284 | | |
| | المجموع | 1327.615 | 997 | | | |
| | بين المجموعات | 9.804 | 4 | 2.451 | 3.666 | .006 |
| | داخل المجموعات | 663.828 | 993 | .669 | | |
| | المجموع | 673.633 | 997 | | | |

ولمعرفة أين يكمن الاختلاف على مستوى الفئات العمرية عند مستوي دلالة إحصائية أقل من (0.05). تم إجراء تحليل التباين الأحادي مصحوباً باختبار " شافية" للمقارنات البعدية عند مستوي دلالة إحصائية (0.05)، ولمعرفة مصادر الفروقات توصل تحليل الاختبارات البعدية عن الفروق المعنوية إلى أن استجابات العينة وفقا لتصنيف نوع العمل ( عمل حكومي مدني، حكومي عسكري، قطاع خاص، متقاعد، أخرى) كانت عالية، الا أن البيانات تكشف عن وجود فروق معنوية بين المتقاعدين والعاملين في القطاع الخاص وكانت الفروق لصالح المتقاعدين، كما تأكد وجود فروق معنوية بين مختلف افراد العينة وفقا لمتغير نوع العمل وكانت الفروق لصالح المتقاعدين في مقابل مختلف الاعمال التي يمارسها افراد العينة.( **المتوسط من (1 إلى 1.67) ضعيف، من (1.68 إلى 3.34) متوسط القوة، من (3.35 إلى 5 ) قوي أو عالي)**

**5. الفروق في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تبعاً للحالة الاجتماعية**

متغيرات الفرضية القابلة للقياس :

متغير الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية ويشمل (14) متغيراً فرعياً

متغير الحالة الاجتماعية ويشمل المتغير الفرعية التالية: (أعزب، متزوج، مطلق)

تصنيف المتغيرات حسب مستوى القياس

متغير الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية. ( متغير تابع)

متغير الحالة الاجتماعية لعينة الدراسة. ( متغير مستقل)

**النموذج الإحصائي: تحليل التباين الأحادي الاتجاه**

**الفرضية الصفرية:** لا توجد فروق دالة إحصائياً عند مستوى معنوية **(P ≤ 0.05)** في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلف تبعاً للحالة الاجتماعية.

**الفرضية البديلة:** توجد فروق دالة إحصائياً عند مستوى معنوية **(P ≤ 0.05)** في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلف تبعاً للحالة الاجتماعية.

**القرار:** يوضح الجدول (18) النتائج النهائية باستخدام اختبار تحليل التباين أحادي الاتجاه، حيث ثبت إجمالاً وجود فروق دالة إحصائياً بين المجموعات الثلاثة (متزوج، أعزب، مطلق)، في إجمالي البعد المرتبط بالآثار الاجتماعية. وهذا ما يدفعنا إلي رفض الفرضية الصفرية وقبول الفرضية البديلة القائلة بأن: توجد فروق دالة إحصائياً عند مستوى معنوية **(P ≤ 0.05)** في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلف تبعاً للحالة الاجتماعية. ( متزوج، أعزب، مطلق)

**الجدول (18)**

**اختبار تحليل التباين الأحادي ANOVA لقياس معنوية الفرق في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية باختلاف الحالة الاجتماعية للمبحوثين**

| المتغير | مصادر الاختلاف | مجموع المربعات | درجات الحرية | متوسط المربعات | F | درجة المعنوية |
|---|---|---|---|---|---|---|
| تعرض الأفراد للإفلاس والخسارة المادية | بين المجموعات | 478.323 | 2 | 239.161 | 447.518 | .000 |
| | داخل المجموعات | 531.745 | 995 | .534 | | |
| | المجموع | 1010.068 | 997 | | | |
| تعرض الأسر للتفكك والانهيار | بين المجموعات | 430.353 | 2 | 215.177 | 339.489 | .000 |
| | داخل المجموعات | 630.657 | 995 | .634 | | |
| | المجموع | 1061.010 | 997 | | | |
| شيوع الفاحشة والرذيلة في المجتمع | بين المجموعات | 451.067 | 2 | 225.533 | 341.038 | .000 |
| | داخل المجموعات | 651.395 | 985 | .661 | | |
| | المجموع | 1102.462 | 987 | | | |
| افتقاد الثقة في البنوك والمؤسسات المالية | بين المجموعات | 401.485 | 2 | 200.743 | 269.800 | .000 |
| | داخل المجموعات | 723.953 | 973 | .744 | | |
| | المجموع | 1125.439 | 975 | | | |
| افتقاد الثقة المتبادلة بين الأفراد | بين المجموعات | 480.954 | 2 | 240.477 | 531.103 | .000 |
| | داخل المجموعات | 450.524 | 995 | .453 | | |
| | المجموع | 931.479 | 997 | | | |
| انتشار حالات الطلاق داخل المجتمع | بين المجموعات | 379.620 | 2 | 189.810 | 289.000 | .000 |
| | داخل المجموعات | 627.228 | 955 | .657 | | |

| المتغير | مصادر الاختلاف | مجموع المربعات | درجات الحرية | متوسط المربعات | F | درجة المعنوية |
|---|---|---|---|---|---|---|
| | المجموع | 1006.848 | 957 | | | |
| | بين المجموعات | 445.981 | 2 | 222.990 | 293.592 | .000 |
| تفشي الجريمة وانتشار الرذيلة في المجتمع | داخل المجموعات | 755.727 | 995 | .760 | | |
| | المجموع | 1201.707 | 997 | | | |
| | بين المجموعات | 491.508 | 2 | 245.754 | 320.247 | .000 |
| تعرض سمعة العائلات للتشهير وتشويه السمعة | داخل المجموعات | 763.554 | 995 | .767 | | |
| | المجموع | 1255.062 | 997 | | | |
| | بين المجموعات | 510.138 | 2 | 255.069 | 428.552 | .000 |
| تزايد المشاجرات والاضطرابات بين الأفراد داخل المجتمع | داخل المجموعات | 592.211 | 995 | .595 | | |
| | المجموع | 1102.349 | 997 | | | |
| | بين المجموعات | 428.742 | 2 | 214.371 | 435.939 | .000 |
| معاناة الأفراد من عدم التوافق الداخلي | داخل المجموعات | 489.286 | 995 | .492 | | |
| | المجموع | 918.028 | 997 | | | |
| | بين المجموعات | 381.983 | 2 | 190.992 | 266.130 | .000 |
| تعرض الأفراد للعقوبات القانونية | داخل المجموعات | 678.190 | 945 | .718 | | |
| | المجموع | 1060.173 | 947 | | | |
| | بين المجموعات | 367.008 | 2 | 183.504 | 164.581 | .000 |
| تزايد الخلافات بين القبائل في المملكة | داخل المجموعات | 1100.483 | 987 | 1.115 | | |
| | المجموع | 1467.491 | 989 | | | |
| | بين المجموعات | 523.954 | 2 | 261.977 | 346.788 | .000 |
| افتقاد المصداقية في العلاقات الاجتماعية عبر الانترنت | داخل المجموعات | 751.661 | 995 | .755 | | |
| | المجموع | 1275.615 | 997 | | | |
| | بين المجموعات | 515.668 | 2 | 257.834 | 315.962 | .000 |
| انتشار عوامل عدم الثقة بين الجنسين الذكور والاناث | داخل المجموعات | 811.948 | 995 | .816 | | |
| | المجموع | 1327.615 | 997 | | | |
| | بين المجموعات | 433.578 | 2 | 216.789 | 898.564 | .000 |
| | داخل المجموعات | 240.055 | 995 | .241 | | |
| | المجموع | 673.633 | 997 | | | |

ولمعرفة أين يكمن الاختلاف بين مفردات عينة الدراسة وفقا لمتغير الحالة الاجتماعي عند مستوي دلالة إحصائية أقل من (0.05). حيث تم إجراء تحليل التباين الأحادي مصحوباً باختبار " شافية" للمقارنات البعدية عند مستوي دلالة إحصائية (0.05)، ولمعرفة مصادر الفروقات توصل تحليل الاختبارات البعدية عن الفروق المعنوية إلى أن استجابات مختلف الحالات الاجتماعية كانت عالية باستثناء المطلقين التي وصفت بالضعف، الا أن البيانات تكشف عن وجود فروق معنوية بين المتزوجين والمطلقين وكانت الفروق لصالح المتزوجين، كما تأكد

وجود فروق معنوية بين مختلف الحالات الاجتماعية وكانت الفروق لصالح المتزوجين منهم.( **المتوسط من (1 إلى 1.67) ضعيف، من (1.68 إلى 3.34) متوسط القوة، من (3.35 إلى 5 ) قوي أو عالي)**

**6. الفروق في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تبعاً للدخل الشهري.**

**متغيرات الفرضية القابلة للقياس:**

متغير الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية ويشمل (14) متغيراً

متغير الدخل الشهري ويشمل المتغيرات الفرعية التالية. {(أقل من 5000)، من (5000 إلى 10000 ريال)، أكثر من (10000) ريال}.

**تصنيف المتغيرات حسب مستوى القياس**

متغير الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية. ( متغير تابع)

متغير الدخل الشهري لعينة الدراسة. ( متغير مستقل).

**النموذج الإحصائي: تحليل التباين الأحادي الاتجاه.**

**الفرضية الصفرية:** لا توجد فروق دالة إحصائياً عند مستوى معنوية **($P \leq 0.05$)** في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلف تبعاً للدخل

**الفرضية البديلة:** توجد فروق دالة إحصائياً عند مستوى معنوية **($P \leq 0.05$)** في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلف تبعاً للدخل.

**القرار:** يوضح الجدول (19) نتيجة الاختبار وذلك باستخدام اختبار تحليل التباين أحادي الاتجاه، حيث ثبت تفصيلاً أن هناك فروق دالة إحصائياً، بين مستويات الدخل الثلاثة {(أقل من 5000)، من (5000 إلى 10000 ريال)، أكثر من (10000) ريال} في جميع المتغيرات التابعة ما عدا المتغيرات الفرعية التالية (تعرض الأفراد للإفلاس والخسارة المادية، افتقاد الثقة في البنوك والمؤسسات المالية، تزايد المشاجرات والاضطرابات بين الأفراد داخل المجتمع، تعرض الأفراد للعقوبات القانونية) إلا أنه ثبت إجمالاً وجود فروق دالة إحصائياً بين مستويات الدخل الثلاثة، في إجمالي البعد المرتبط بالآثار. وهذا ما يدفعنا إلي رفض الفرضية الصفرية وقبول الفرضية البديلة القائلة : توجد فروق دالة إحصائياً

عند مستوى معنوية ($P \leq 0.05$) في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلف تبعاً للدخل الشهري. {(أقل من 5000)، من (5000 إلى 10000 ريال)، أكثر من (10000) ريال.

**الجدول (19)**

**اختبار تحليل التباين الأحادي ANOVA لقياس معنوية الفرق في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية باختلاف الدخل الشهري**

| المتغير | مصادر الاختلاف | مجموع المربعات | درجات الحرية | متوسط المربعات | F | درجة المعنوية |
|---|---|---|---|---|---|---|
| تعرض الأفراد للإفلاس والخسارة المادية | بين المجموعات | 1.903 | 2 | .952 | .903 | .406 |
| | داخل المجموعات | 1005.913 | 955 | 1.053 | | |
| | المجموع | 1007.816 | 957 | | | |
| تعرض الأسر للتفكك والانهيار | بين المجموعات | 30.859 | 2 | 15.429 | 14.378 | .000 |
| | داخل المجموعات | 1024.849 | 955 | 1.073 | | |
| | المجموع | 1055.708 | 957 | | | |
| شيوع الفاحشة والرذيلة في المجتمع | بين المجموعات | 21.088 | 2 | 10.544 | 9.248 | .000 |
| | داخل المجموعات | 1077.427 | 945 | 1.140 | | |
| | المجموع | 1098.515 | 947 | | | |
| افتقاد الثقة في البنوك والمؤسسات المالية | بين المجموعات | 2.411 | 2 | 1.205 | 1.009 | .365 |
| | داخل المجموعات | 1114.628 | 933 | 1.195 | | |
| | المجموع | 1117.038 | 935 | | | |
| افتقاد الثقة المتبادلة بين الأفراد | بين المجموعات | 40.227 | 2 | 20.113 | 21.595 | .000 |
| | داخل المجموعات | 889.477 | 955 | .931 | | |
| | المجموع | 929.704 | 957 | | | |
| انتشار حالات الطلاق داخل المجتمع | بين المجموعات | 34.511 | 2 | 17.255 | 18.042 | .000 |
| | داخل المجموعات | 875.119 | 915 | .956 | | |
| | المجموع | 909.630 | 917 | | | |
| تفشي الجريمة وانتشار الرذيلة في المجتمع | بين المجموعات | 15.226 | 2 | 7.613 | 6.521 | .002 |
| | داخل المجموعات | 1114.903 | 955 | 1.167 | | |
| | المجموع | 1130.129 | 957 | | | |
| تعرض سمعة العائلات للتشهير وتشويه السمعة | بين المجموعات | 52.244 | 2 | 26.122 | 21.815 | .000 |
| | داخل المجموعات | 1143.572 | 955 | 1.197 | | |
| | المجموع | 1195.816 | 957 | | | |
| تزايد المشاجرات والاضطرابات بين الأفراد داخل المجتمع | بين المجموعات | .784 | 2 | .392 | .358 | .699 |
| | داخل المجموعات | 1045.462 | 955 | 1.095 | | |
| | المجموع | 1046.246 | 957 | | | |
| معاناة الأفراد من عدم التوافق الداخلي | بين المجموعات | 7.587 | 2 | 3.794 | 4.367 | .013 |
| | داخل المجموعات | 829.607 | 955 | .869 | | |
| | المجموع | 837.194 | 957 | | | |

| المتغير | مصادر الاختلاف | مجموع المربعات | درجات الحرية | متوسط المربعات | F | درجة المعنوية |
|---|---|---|---|---|---|---|
| تعرض الأفراد للعقوبات القانونية | بين المجموعات | 1.620 | 2 | .810 | .763 | .467 |
| | داخل المجموعات | 960.851 | 905 | 1.062 | | |
| | المجموع | 962.471 | 907 | | | |
| تزايد الخلافات بين القبائل في المملكة | بين المجموعات | 54.662 | 2 | 27.331 | 19.744 | .000 |
| | داخل المجموعات | 1310.912 | 947 | 1.384 | | |
| | المجموع | 1365.575 | 949 | | | |
| افتقاد المصداقية في العلاقات الاجتماعية عبر الانترنت | بين المجموعات | 91.656 | 2 | 45.828 | 38.791 | .000 |
| | داخل المجموعات | 1128.244 | 955 | 1.181 | | |
| | المجموع | 1219.900 | 957 | | | |
| انتشار عوامل عدم الثقة بين الجنسين الذكور والاناث | بين المجموعات | 155.004 | 2 | 77.502 | 66.268 | .000 |
| | داخل المجموعات | 1116.896 | 955 | 1.170 | | |
| | المجموع | 1271.900 | 957 | | | |
| | بين المجموعات | 20.561 | 2 | 10.280 | 16.057 | .000 |
| | داخل المجموعات | 611.425 | 955 | .640 | | |
| | المجموع | 631.986 | 957 | | | |

ولمعرفة أين يكمن الاختلاف على مستوى مستويات الدخل الثلاثة عند مستوي دلالة إحصائية أقل من (0.05). تم إجراء تحليل التباين الأحادي مصحوباً باختبار " شافية" للمقارنات البعدية عند مستوي دلالة إحصائية (0.05)، ولمعرفة مصادر الفروقات توصل تحليل الاختبارات البعدية عن الفروق المعنوية إلى أن استجابات العينة وفقا لمتغير الدخل الشهري كانت عالية، إلا أن البيانات تكشف عن وجود فروق معنوية بين المستويين من (5000 إلى 10000) ريال وأكثر من (10000) ريال وكانت الفروق لصالح مستوى الدخل الادنى، كما تأكد وجود فروق معنوية بين مختلف الفئات العمرية وكانت الفروق لصالح مستوى الدخل من (5000) إلى (10000) ريال شهريا.

**7. الفروق في الاستجابة على الآثار الاجتماعية تبعاً لوقت استخدام الانترنت متغيرات الفرضية القابلة للقياس :**

متغير الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية ويشمل (14) متغيراً

متغير ساعات استخدام الانترنت ويقسم إلى المتغيرات الفرعية التالية: (أقل من ساعة، من ساعة لأقل من ساعتين، من ساعتين لأقل من ثلاث ساعات، من ثلاث ساعات فأكثر).

**تصنيف المتغيرات حسب مستوى القياس**

متغير الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية. ( متغير تابع)

متغير عدد ساعات استخدام الانترنت لعينة الدراسة. ( متغير مستقل).

**النموذج الإحصائي: تحليل التباين الأحادي الاتجاه**

**الفرضية الصفرية:** لا توجد فروق دالة إحصائياً عند مستوى معنوية **($P \leq 0.05$)** في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلف تبعاً لعدد ساعات استخدام الانترنت.

**الفرضية البديلة:** توجد فروق دالة إحصائياً عند مستوى معنوية **($P \leq 0.05$)** في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلف تبعاً لعدد ساعات استخدام الانترنت.

**القرار:** يوضح الجدول (20) النتيجة النهائية لاختبار تحليل التباين أحادي الاتجاه، حيث ثبت إجمالا عدم وجود فروق دالة إحصائياً بين أفراد العينة وفقا لمتغير عدد ساعات استخدام الانترنت (أقل من ساعة، من ساعة لأقل من ساعتين، من ساعتين لأقل من ثلاث ساعات، من ثلاث ساعات فأكثر)، في إجمالي البعد المرتبط بالآثار الاجتماعية. وهذا ما يدفعنا إلي رفض الفرضية البديلة وقبول الفرضية الصفرية القائلة : لا توجد فروق دالة إحصائياً عند مستوى معنوية ( **$P \leq 0.05$**) في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلف تبعاً لعدد ساعات استخدام الانترنت. (أقل من ساعة، من ساعة لأقل من ساعتين، من ساعتين لأقل من ثلاث ساعات، من ثلاث ساعات فأكثر).

## الجدول (20)

## اختبار تحليل التباين الأحادي ANOVA لقياس معنوية الفرق في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية باختلاف وقت استخدام الانترنت

| المتغير | مصادر الاختلاف | مجموع المربعات | درجات الحرية | متوسط المربعات | F | درجة المعنوية |
|---|---|---|---|---|---|---|
| تعرض الأفراد للإفلاس والخسارة المادية | بين المجموعات | 44.370 | 3 | 14.790 | 29.186 | .000 |
| | داخل المجموعات | 459.120 | 906 | .507 | | |
| | المجموع | 503.490 | 909 | | | |
| تعرض الأسر للتفكك والانهيار | بين المجموعات | 64.713 | 3 | 21.571 | 34.597 | .000 |
| | داخل المجموعات | 564.887 | 906 | .623 | | |
| | المجموع | 629.600 | 909 | | | |
| شيوع الفاحشة والرذيلة في المجتمع | بين المجموعات | 61.016 | 3 | 20.339 | 30.668 | .000 |
| | داخل المجموعات | 594.207 | 896 | .663 | | |
| | المجموع | 655.222 | 899 | | | |
| افتقاد الثقة في البنوك والمؤسسات المالية | بين المجموعات | 91.758 | 3 | 30.586 | 42.934 | .000 |
| | داخل المجموعات | 629.755 | 884 | .712 | | |
| | المجموع | 721.514 | 887 | | | |
| افتقاد الثقة المتبادلة بين الأفراد | بين المجموعات | 22.674 | 3 | 7.558 | 15.991 | .000 |
| | داخل المجموعات | 428.201 | 906 | .473 | | |
| | المجموع | 450.875 | 909 | | | |
| انتشار حالات الطلاق داخل المجتمع | بين المجموعات | 11.227 | 3 | 3.742 | 5.282 | .001 |
| | داخل المجموعات | 613.601 | 866 | .709 | | |
| | المجموع | 624.828 | 869 | | | |
| تفشي الجريمة وانتشار الرذيلة في المجتمع | بين المجموعات | 31.667 | 3 | 10.556 | 13.209 | .000 |
| | داخل المجموعات | 724.008 | 906 | .799 | | |
| | المجموع | 755.675 | 909 | | | |
| تعرض سمعة العائلات للتشهير وتشويه السمعة | بين المجموعات | 57.964 | 3 | 19.321 | 24.597 | .000 |
| | داخل المجموعات | 711.680 | 906 | .786 | | |
| | المجموع | 769.644 | 909 | | | |
| تزايد المشاجرات والاضطرابات بين الأفراد داخل المجتمع | بين المجموعات | 20.235 | 3 | 6.745 | 11.001 | .000 |
| | داخل المجموعات | 555.483 | 906 | .613 | | |
| | المجموع | 575.719 | 909 | | | |
| معاناة الأفراد من عدم التوافق الداخلي | بين المجموعات | 15.372 | 3 | 5.124 | 9.624 | .000 |
| | داخل المجموعات | 482.403 | 906 | .532 | | |
| | المجموع | 497.776 | 909 | | | |
| تعرض الأفراد للعقوبات القانونية | بين المجموعات | 133.803 | 3 | 44.601 | 70.039 | .000 |
| | داخل المجموعات | 545.100 | 856 | .637 | | |
| | المجموع | 678.902 | 859 | | | |
| تزايد الخلافات بين القبائل في المملكة | بين المجموعات | 106.790 | 3 | 35.597 | 32.297 | .000 |
| | داخل المجموعات | 989.733 | 898 | 1.102 | | |
| | المجموع | 1096.523 | 901 | | | |

| المتغير | مصادر الاختلاف | مجموع المربعات | درجات الحرية | متوسط المربعات | F | درجة المعنوية |
|---|---|---|---|---|---|---|
| افتقاد المصداقية في العلاقات الانترنت | بين المجموعات | 72.517 | 3 | 24.172 | 31.059 | .000 |
| | داخل المجموعات | 705.127 | 906 | .778 | | |
| | المجموع | 777.644 | 909 | | | |
| انتشار عوامل عدم الثقة بين الجنسين الذكور والاناث | بين المجموعات | 45.597 | 3 | 15.199 | 17.563 | .000 |
| | داخل المجموعات | 784.047 | 906 | .865 | | |
| | المجموع | 829.644 | 909 | | | |
| | بين المجموعات | .652 | 3 | .217 | .823 | .481 |
| | داخل المجموعات | 239.268 | 906 | .264 | | |
| | المجموع | 239.919 | 909 | | | |

وبمزيد من التفصيل تأكد من البيانات عدم وجود فروق معنوية عند مستوى أقل من (0.05) بين استجابات عينة الدراسة على البعد الخاص بالآثار الاجتماعية المترتبة على الجرائم الالكترونية باختلاف عدد ساعات استخدام الانترنت، وتكشف البيانات الواردة بالشكل عن أن جميع المتوسطات مرتفعة وهذا ما دفع النتائج نحو عدم اظهار الفروق المتوقعة.

**8. الفروق في الاستجابة على الآثار الاجتماعية تبعاً لنوع الدورات التدريبية في مجال الحاسب الآلي**

**متغيرات الفرضية القابلة للقياس:**

متغير الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية ويشمل (14) متغيراً فرعياً

متغير نوع الدورات في مجال الحاسب الآلي.( صيانة، برمجة، تشغيل، أخرى)

**تصنيف المتغيرات حسب مستوى القياس**

متغير الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية. (متغير تابع)

متغير نوع الدورات في مجال الحاسب الآلي. (متغير مستقل)

**النموذج الإحصائي: تحليل التباين الأحادي الاتجاه**

**الفرضية الصفرية:** لا توجد فروق دالة إحصائياً عند مستوى معنوية **($P \leq 0.05$)** في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلف تبعاً نوع الدورات في مجال الحاسب الآلي. (صيانة، برمجة، تشغيل، أخرى)

**الفرضية البديلة:** توجد فروق دالة إحصائياً عند مستوى معنوية **(P ≤ 0.05)** في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلف تبعاً نوع الدورات في مجال الحاسب الآلي. (صيانة، برمجة، تشغيل، أخرى)

**القرار:** يوضح الجدول (21) النتيجة النهائية لاختبار تحليل التباين أحادي الاتجاه، حيث ثبت إجمالا وجود فروق دالة إحصائياً بين أفراد العينة وفقا لمتغير نوع الدورات في مجال الحاسب الآلي.( صيانة، برمجة، تشغيل، أخرى) في إجمالي البعد المرتبط بالآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية. وهذا ما يدفعنا إلي رفض الصفرية وقبول الفرضية البديلة القائلة بأن: توجد فروق دالة إحصائياً عند مستوى معنوية **(P ≤ 0.05)** في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلف تبعاً نوع الدورات في مجال الحاسب الآلي. ( صيانة، برمجة، تشغيل، أخرى)

**جدول (21)**

**اختبار تحليل التباين الأحادي لقياس معنوية الفرق في**

**الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية باختلاف نوع الدورات التدريبية**

| المتغير | مصادر الاختلاف | مجموع المربعات | درجات الحرية | متوسط المربعات | F | درجة المعنوية |
|---|---|---|---|---|---|---|
| تعرض الأفراد للإفلاس والخسارة المادية | بين المجموعات | 34.981 | 3 | 11.660 | 20.245 | 0.000 |
| | داخل المجموعات | 307.562 | 534 | 576. | | |
| | المجموع | 342.543 | 537 | | | |
| تعرض الأسر للتفكك والانهيار | بين المجموعات | 96.744 | 3 | 32.248 | 58.840 | 0.000 |
| | داخل المجموعات | 292.668 | 534 | 548. | | |
| | المجموع | 389.413 | 537 | | | |
| شيوع الفاحشة والرذيلة في المجتمع | بين المجموعات | 60.964 | 3 | 20.321 | 28.193 | 0.000 |
| | داخل المجموعات | 382.017 | 530 | 721. | | |
| | المجموع | 442.981 | 533 | | | |
| افتقاد الثقة في البنوك والمؤسسات المالية | بين المجموعات | 139.141 | 3 | 46.380 | 114.104 | 0.000 |
| | داخل المجموعات | 208.115 | 512 | 406. | | |
| | المجموع | 347.256 | 515 | | | |
| افتقاد الثقة المتبادلة بين الأفراد | بين المجموعات | 44.004 | 3 | 14.668 | 34.200 | 0.000 |
| | داخل المجموعات | 229.022 | 534 | 429. | | |
| | المجموع | 273.026 | 537 | | | |
| انتشار حالات الطلاق داخل المجتمع | بين المجموعات | 22.365 | 3 | 7.455 | 16.613 | 0.000 |
| | داخل المجموعات | 221.683 | 494 | 449. | | |
| | المجموع | 244.048 | 497 | | | |
| تفشي الجريمة وانتشار الرذيلة في المجتمع | بين المجموعات | 49.323 | 3 | 16.441 | 22.433 | 0.000 |
| | داخل المجموعات | 391.361 | 534 | 733. | | |
| | المجموع | 440.684 | 537 | | | |
| تعرض سمعة العائلات للتشهير وتشويه السمعة | بين المجموعات | 26.156 | 3 | 8.719 | 11.590 | 0.000 |
| | داخل المجموعات | 401.695 | 534 | 752. | | |
| | المجموع | 427.851 | 537 | | | |
| تزايد المشاجرات والاضطرابات بين الأفراد | بين المجموعات | 89.449 | 3 | 29.816 | 56.733 | 0.000 |
| | داخل المجموعات | 280.647 | 534 | 526. | | |

| المتغير | مصادر الاختلاف | مجموع المربعات | درجات الحرية | متوسط المربعات | F | درجة المعنوية |
|---|---|---|---|---|---|---|
| | المجموع | 370.097 | 537 | | | |
| معاناة الأفراد من عدم التوافق الداخلي | بين المجموعات | 24.889 | 3 | 8.296 | 17.070 | 0.000 |
| | داخل المجموعات | 259.528 | 534 | 486. | | |
| | المجموع | 284.416 | 537 | | | |
| تعرض الأفراد للعقوبات القانونية | بين المجموعات | 14.305 | 3 | 4.768 | 6.908 | 0.000 |
| | داخل المجموعات | 334.088 | 484 | 690. | | |
| | المجموع | 348.393 | 487 | | | |
| تزايد الخلافات بين القبائل في المملكة | بين المجموعات | 153.318 | 3 | 51.106 | 73.623 | 0.000 |
| | داخل المجموعات | 365.127 | 526 | 694. | | |
| | المجموع | 518.445 | 529 | | | |
| افتقاد المصداقية في العلاقات الاجتماعية عبر الانترنت | بين المجموعات | 2.397 | 3 | 799. | 1.256 | 0.289 |
| | داخل المجموعات | 339.596 | 534 | 636. | | |
| | المجموع | 341.993 | 537 | | | |
| انتشار عوامل عدم الثقة بين الجنسين الذكور والاناث | بين المجموعات | 36.708 | 3 | 12.236 | 21.842 | 0.000 |
| | داخل المجموعات | 299.144 | 534 | 560. | | |
| | المجموع | 335.851 | 537 | | | |
| | بين المجموعات | 19.517 | 3 | 6.506 | 39.374 | 0.000 |
| | داخل المجموعات | 88.229 | 534 | 165. | | |
| | المجموع | 107.746 | 537 | | | |

وبمزيد من التفصيل تأكد من البيانات التكميلية وجود فروق معنوية عند مستوى أقل من (0.05) بين استجابات عينة الدراسة على البعد الخاص بالآثار الاجتماعية المترتبة على الجرائم الالكترونية باختلاف نوع الدورات التدريبية، وتكشف البيانات الواردة بالشكل عن أن جميع المتوسطات مرتفعة ولقد ثبتت الفروق بين الحاصلين على دورات في الصيانة وبين الحاصلين على نوعيات متخصصة من الدورات، وكانت الفروق لصالح الحاصلين على دورات الصيانة، كما تأكدت الفروق بين استجابة مختلف المستجيبين وكانت الفروق لصالح الحاصلين على دورات في الصيانة.

**الفرضية الرابعة:** توجد فروق دالة إحصائياً عند مستوى معنوية **($P \leq 0.05$)** في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلف تبعاً للمتغيرات الديمغرافية الشخصية للعينة ( النوع الاجتماعي، الجنسية، مدى امتلاك حاسب آلي، الحصول على دورات تدريبية في مجال الحاسب الآلي).

**المتغيرات القابلة للقياس :**

الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية. ويشمل (14) متغيراً

المتغيرات الديمغرافية والشخصية وهي: (النوع الاجتماعي، الجنسية، مدى امتلاك حاسب آلي، الحصول على دورات تدريبية في مجال الحاسب الآلي)

**تصنيف المتغيرات أيهما تابع والمستقل**

الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية. متغير تابع

المتغيرات الديمغرافية والشخصية. متغير مستقل

**تنص فرضية الدراسة الرابعة على أنه:** توجد فروق دالة إحصائياً عند مستوى معنوية ($P \leq 0.05$) في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلف تبعاً للمتغيرات الديمغرافية الشخصية للعينة (النوع الاجتماعي، الجنسية، مدى امتلاك حاسب آلي، الحصول على دورات تدريبية في مجال الحاسب الآلي)

**لاختبار صحة الفرضية الحالية والذي مؤداه** : توجد فروق دالة إحصائياً عند مستوى معنوية ($P \leq 0.05$) في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلف تبعاً للمتغيرات الديمغرافية الشخصية للعينة ( النوع الاجتماعي، الجنسية، مدى امتلاك حاسب آلي، الحصول على دورات تدريبية في مجال الحاسب الآلي)

تم استخدام الأسلوب البرامتري، بواسطة اختبار (ت) وكذلك استخدام الأسلوب اللابرامتري عن طريق إجراء اختبار يو (U- Test) للفـروق بـين مجمـوعتين مستقلتين لمان وتني "Mann-Whitney".، وسوف يتم الاعتماد علـى الأسـلوب الإحصائي اللابرامتري في حالة إذا تم قبول الفرضية الصفرية في اختبار (ت).

**الفرضية الصفرية:** لا توجد فروق دالة إحصائياً عند مستوى معنوية ($P \leq 0.05$) في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلف تبعاً للمتغيرات الديمغرافية الشخصية للعينة ( النوع الاجتماعي، الجنسية، مدى امتلاك حاسب آلي، الحصول على دورات تدريبية في مجال الحاسب الآلي)

$$H_O: \quad \mu_1 = \mu_2$$

$H_O$= الفرضية الصفرية.

$\mu_1$= متوسط استجابة المجموعة الأولي علـى الآثـار الاجتماعيـة للجـرائم الالكترونية

$\mu_2$= متوسط استجابة المجموعة الثانيـة علـى الآثـار الاجتماعيـة للجـرائم الالكترونية

**الفرضية البديلة:** توجد فروق دالة إحصائياً عند مستوى معنوية ($P \le 0.05$) في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلف تبعاً للمتغيرات الديمغرافية الشخصية للعينة ( النوع الاجتماعي، الجنسية، مدى امتلاك حاسب آلي، الحصول على دورات تدريبية في مجال الحاسب الآلي)

$$H_{\alpha}: \quad \mu_1 \neq \mu_2$$

$H_{\alpha}$= الفرضية الصفرية.

- ارتضاء مستوى دلالة إحصائية.

ألفا = (0.05) $(\alpha = 0.05)$

**1. الاختلاف في الاستجابة على الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تبعاً للنوع**

**تنص فرضية الدراسة الأولى على أنه:** توجد فروق دالة إحصائياً عنـد مـستوى معنوية ($P \le 0.05$) في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلف تبعـاً للنوع الاجتماعي. ( ذكر/ أنثى)

**المتغيرات القابلة للقياس**

الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية. ويشمل (14) متغيراً

متغير النوع الاجتماعي. (ذكر/ أنثى)

**تصنيف المتغيرات التابعة والمستقلة.**

الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية, متغير تابع

متغير النوع الاجتماعي, متغير مستقل

**لاختبار صحة الفرضية الحالية والذي مؤداه** : توجد فروق دالة إحـصائياً عنـد مستوى معنوية ($P \le 0.05$) في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلف تبعاً للنوع الاجتماعي. (ذكر/ أنثى)، تم استخدام الأسلوب البرامتري، بواسطة اختبـار (ت) للفروق بين مجموعتين مستقلتين.

**الفرضية الصفرية:** لا توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في استجابة عينـة الدراسة على الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونيـة تختلـف تبعـاً للنـوع الاجتماعي. (ذكر/ أنثى).

$H_O: \quad \mu_1 \quad = \quad \mu_2$

$H_O$= الفرضية الصفرية.

$\mu_1$= متوسط استجابة الذكور على الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية

$\mu_2$= متوسط استجابة الإناث على الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية

**الفرضية البديلة:** توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في استجابة عينة الدراسة على الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلف تبعاً للنوع الاجتماعي. ( ذكر/ أنثى).

$H_\alpha: \quad \mu_1 \quad \neq \quad \mu_2$

$H_\alpha$= الفرضية الصفرية.

- ارتضاء مستوى دلالة إحصائية.

ألفا = (0.05) $(\alpha = 0.05)$

يتضح من الجدول (22) أن قيمة الخطأ من النوع الأول لاستجابات عينة الدراسة على البعد الخاص بالآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية أقل من مستوى الدلالة الإحصائية (0.05)، إذن نقبل الفرضية البديلة القائلة: توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في استجابة عينة الدراسة على الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلف تبعاً للنوع الاجتماعي. ( ذكر/ أنثى).

## جدول (22)

## الفروق في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية باختلاف النوع الاجتماعي

| العبارة | النوع | المتوسط | الانحراف المعياري | قيمة (ت) | قيمة الخطأ من النوع الأول |
|---|---|---|---|---|---|
| تعرض الأفراد للإفلاس والخسارة المادية | ذكر | 3.7127 | 1.03233 | 4.849- | 0.000 |
| | أنثي | 4.1930 | 63632. | | |
| تعرض الأسر للتفكك والانهيار | ذكر | 3.5792 | 1.04889 | 5.547- | 0.000 |
| | أنثي | 4.1404 | 71491. | | |
| شيوع الفاحشة والرذيلة في المجتمع | ذكر | 3.6682 | 1.10075 | 1.989- | 0.047 |
| | أنثي | 3.8772 | 59705. | | |
| افتقاد الثقة في البنوك والمؤسسات المالية | ذكر | 3.6056 | 1.08302 | 4.385 | 0.000 |
| | أنثي | 3.1404 | 91087. | | |
| افتقاد الثقة المتبادلة بين الأفراد | ذكر | 3.7670 | 1.01517 | 2.429- | 0.015 |
| | أنثي | 4.0000 | 37629. | | |
| انتشار حالات الطلاق داخل المجتمع | ذكر | 3.4550 | 1.05219 | 1.555- | 0.120 |
| | أنثي | 3.6140 | 0.79276 | | |
| تفشي الجريمة وانتشار الرذيلة في المجتمع | ذكر | 3.6787 | 1.14259 | 853.- | 0.394 |
| | أنثي | 3.7719 | 0.65223 | | |
| تعرض سمعة العائلات للتشهير وتشويه السمعة | ذكر | 3.8258 | 1.13384 | 1.426 | 0.154 |
| | أنثي | 3.6667 | 1.01899 | | |
| تزايد المشاجرات والاضطرابات بين الأفراد داخل المجتمع | ذكر | 3.7783 | 1.08555 | 5.203- | 0.000 |
| | أنثي | 4.3158 | 0.53738 | | |
| معاناة الأفراد من عدم التوافق الداخلي | ذكر | 3.5633 | 1.00365 | 4.052- | 0.000 |
| | أنثي | 3.9474 | 0.34799 | | |
| تعرض الأفراد للعقوبات القانونية | ذكر | 3.4580 | 1.10604 | 978.- | 0.328 |
| | أنثي | 3.5614 | 0.59549 | | |
| تزايد الخلافات بين القبائل في المملكة | ذكر | 3.4087 | 1.26838 | 1.985- | 0.047 |
| | أنثي | 3.6491 | 0.69106 | | |
| افتقاد المصداقية في العلاقات الاجتماعية عبر الانترنت | ذكر | 3.8326 | 1.18466 | 864.- | 0.388 |
| | أنثي | 3.9298 | 0.56001 | | |
| انتشار عوامل عدم الثقة بين الجنسين الذكور والاناث | ذكر | 3.8235 | 1.21358 | 1.538- | 0.124 |
| | أنثي | 4.0000 | 0.46086 | | |
| الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية | ذكر | 3.6173 | 0.85920 | 2.773- | 0.006 |
| | أنثي | 3.8434 | 0.38352 | | |

**2. الاختلاف في الاستجابة على الآثار الاجتماعية للجـرائم الالكترونيـة تبعـاً للجنسية**

**تنص فرضية الدراسة الأولى على أنه:** توجد فروق معنوية ذات دلالة إحـصائية في استجابة عينة الدراسة على الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلف تبعاً للجنسية.

**المتغيرات القابلة للقياس**

الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية. ويشمل (14) متغيراً

متغير الجنسية ويشمل (سعودي/ أخرى)

**تصنيف المتغيرات التابعة والمستقلة:**

الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية. متغير تابع

متغير الجنسية. متغير مستقل

**لاختبار صحة الفرضية الحالية والذي مؤداه** : توجد فروق معنويـة ذات دلالـة إحصائية في استجابة عينة الدراسة علـى الآثـار الاجتماعيـة للجـرائم الالكترونية تختلف تبعاً للجنسية، تم استخدام الأسلوب البرامتري، بواسـطة اختبار (ت) للفروق بين مجموعتين مستقلتين.

**الفرضية الصفرية:** لا توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في استجابة عينـة الدراسة على الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلف تبعاً للجنسية.

$$H_O: \quad \mu_1 = \mu_2$$

$H_O$= الفرضية الصفرية.

$\mu_1$= متوسط استجابة السعوديين على الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية

$\mu_2$= متوسط استجابة الجنسيات الأخرى علـى الآثـار الاجتماعيـة للجـرائم الالكترونية

**الفرضية البديلة:** توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية فـي اسـتجابة عينـة الدراسة على الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلف تبعاً للجنسية.

$$H_\alpha: \quad \mu_1 \neq \mu_2$$

$H_\alpha$= الفرضية الصفرية.

## جدول (23)

## الفروق في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية باختلاف الجنسية

| العبارة | الجنسية | المتوسط | الانحراف المعياري | قيمة (ت) | قيمة الخطأ من النوع الأول |
|---|---|---|---|---|---|
| تعرض الأفراد للإفلاس والخسارة المادية | سعودي | 3.7060 | 1.01844 | 5.883- | 0.000 |
| | أخرى | 4.3200 | 67987. | | |
| تعرض الأسر للتفكك والانهيار | سعودي | 3.6325 | 1.06674 | 988.- | 0.323 |
| | أخرى | 3.7400 | 62957. | | |
| شيوع الفاحشة والرذيلة في المجتمع | سعودي | 3.6063 | 1.06318 | 8.149- | 0.000 |
| | أخرى | 4.5106 | 50257. | | |
| افتقاد الثقة في البنوك والمؤسسات المالية | سعودي | 3.4589 | 1.06558 | 8.212- | 0.000 |
| | أخرى | 4.3600 | 77225. | | |
| افتقاد الثقة المتبادلة بين الأفراد | سعودي | 3.7127 | 97223. | 8.180- | 0.000 |
| | أخرى | 4.5200 | 50212. | | |
| انتشار حالات الطلاق داخل المجتمع | سعودي | 3.4033 | 1.01475 | 6.372- | 0.000 |
| | أخرى | 4.0800 | 91762. | | |
| تفشي الجريمة وانتشار الرذيلة في المجتمع | سعودي | 3.5635 | 1.07929 | 11.556- | 0.000 |
| | أخرى | 4.8200 | 38612. | | |
| تعرض سمعة العائلات للتشهير وتشويه السمعة | سعودي | 3.7862 | 1.12880 | 1.810- | 0.071 |
| | أخرى | 4.0000 | 1.04447 | | |
| تزايد المشاجرات والاضطرابات بين الأفراد داخل المجتمع | سعودي | 3.7572 | 1.05431 | 7.632- | 0.000 |
| | أخرى | 4.5800 | 66939. | | |
| معاناة الأفراد من عدم التوافق الداخلي | سعودي | 3.5724 | 96989. | 3.455- | 0.001 |
| | أخرى | 3.9200 | 80000. | | |
| تعرض الأفراد للعقوبات القانونية | سعودي | 3.3835 | 98335. | 7.675- | 0.000 |
| | أخرى | 4.2245 | 1.35106 | | |
| تزايد الخلافات بين القبائل في المملكة | سعودي | 3.4022 | 1.23230 | 2.637- | 0.008 |
| | أخرى | 3.7400 | 1.04078 | | |
| افتقاد المصداقية في العلاقات الاجتماعية عبر الانترنت | سعودي | 3.7416 | 1.13918 | 8.866- | 0.000 |
| | أخرى | 4.7600 | 42923. | | |
| انتشار عوامل عدم الثقة بين الجنسين الذكور والاناث | سعودي | 3.7884 | 1.13415 | 4.579- | 0.000 |
| | أخرى | 4.3400 | 1.21622 | | |
| الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية | سعودي | 3.5751 | 83171. | 8.087- | 0.000 |
| | أخرى | 4.2543 | 34283. | | |

يتضح من الجدول (23) أن قيمة الخطأ من النـوع الأول اسـتجابات عينـة الدراسة على البعد الخاص بالآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية أقل من مستوى الدلالة الإحصائية (0.05)، إذن نقبل الفرضية البديلة القائلة: توجد فروق معنويـة ذات دلالة إحصائية في استجابة عينة الدراسة على الآثار الاجتماعيـة للجـرائم الالكترونية تختلف تبعاً لجنسية المبحوث. سعودي / غير سعودي.

**3. الاختلاف في الاستجابة على الآثار الاجتماعية للجـرائم الالكترونيـة تبعـاً لامتلاك الحاسب**

**ينص فرضية الدراسة الأول على أنه:** توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في استجابة عينة الدراسة على الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونيـة تختلـف تبعاً لامتلاك الحاسب الآلي. (نعم، لا)

**المتغيرات القابلة للقياس:**

الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية. ويشمل (14) متغيراً

متغير امتلاك حساب آلي.

**تصنيف المتغيرات أيهما تابع والمستقل**

الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية. متغير تابع

متغير امتلاك حساب آلي.متغير مستقل

**لاختبار صحة الفرضية الحالية والذي مؤداه** : توجد فروق معنويـة ذات دلالـة إحصائية في استجابة عينة الدراسة على الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونيـة تختلف تبعاً لامتلاك الحاسب الآلي. (نعم، لا)، حيـث تـم اسـتخدام الأسـلوب البرامتري، بواسطة اختبار (ت) للفروق بين مجموعتين مستقلتين.

**الفرضية الصفرية:** لا توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في استجابة عينـة الدراسة على الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلف تبعـاً لامـتلاك الحاسب الآلي. (نعم، لا)

$$H_O: \quad \mu_1 = \mu_2$$

$H_O$= الفرضية الصفرية.

$\mu_1$= متوسط استجابة ممتلكي الحاسب على الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية

$\mu_2$= متوسط غير الممتلكين للحاسب على الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية

**الفرضية البديلة:** توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في استجابة عينة الدراسة على الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلف تبعاً لامتلاك الحاسب الآلي. (نعم، لا)

$$H_\alpha: \quad \mu_1 \neq \mu_2$$

$H_\alpha$= الفرضية الصفرية.

ألفا = (0.05) $(\alpha = 0.05)$

**جدول (24)**

**الفروق في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تبعاً لامتلاك الحاسب الآلي**

| العبارة | الجنسية | المتوسط | الانحراف المعياري | قيمة (ت) | قيمة الخطأ من النوع الأول |
|---|---|---|---|---|---|
| تعرض الأفراد للإفلاس والخسارة المادية | نعم | 3.9076 | 0.74540 | 12.048 | 0.000 |
| | لا | 2.8485 | 1.74952 | | |
| تعرض الأسر للتفكك والانهيار | نعم | 3.7667 | 0.82370 | 10.169 | 0.000 |
| | لا | 2.8333 | 1.69042 | | |
| شيوع الفاحشة والرذيلة في المجتمع | نعم | 3.8645 | 0.84900 | 14.326 | 0.000 |
| | لا | 2.5758 | 1.50379 | | |
| افتقاد الثقة في البنوك والمؤسسات المالية | نعم | 3.7299 | 0.85926 | 14.470 | 0.000 |
| | لا | 2.4091 | 1.52313 | | |
| افتقاد الثقة المتبادلة بين الأفراد | نعم | 3.9538 | 0.69860 | 14.809 | 0.000 |
| | لا | 2.7424 | 1.61397 | | |
| انتشار حالات الطلاق داخل المجتمع | نعم | 3.6005 | 0.84578 | 10.041 | 0.000 |
| | لا | 2.6818 | 1.56448 | | |
| تفشي الجريمة وانتشار الرذيلة في المجتمع | نعم | 3.8591 | 0.90523 | 13.619 | 0.000 |
| | لا | 2.5758 | 1.52396 | | |
| تعرض سمعة العائلات للتشهير وتشويه السمعة | نعم | 4.0231 | 0.86254 | 17.843 | 0.000 |
| | لا | 2.3939 | 1.53214 | | |

| | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| تزايد المشاجرات والاضطرابات بين الأفراد داخل المجتمع | نعم | 3.9977 | 0.78864 | 13.169 | 0.000 |
| | لا | 2.8030 | 1.74933 | | |
| معاناة الأفراد من عدم التوافق الداخلي | نعم | 3.7506 | 0.74347 | 13.080 | 0.000 |
| | لا | 2.6667 | 1.52669 | | |
| تعرض الأفراد للعقوبات القانونية | نعم | 3.6642 | 0.84505 | 15.739 | 0.000 |
| | لا | 2.2727 | 1.40387 | | |
| تزايد الخلافات بين القبائل في المملكة | نعم | 3.6131 | 1.10770 | 12.518 | 0.000 |
| | لا | 2.2879 | 1.28128 | | |
| افتقاد المصداقية في العلاقات الاجتماعية عبر الانترنت | نعم | 4.0370 | 92419. | 15.370 | 0.000 |
| | لا | 2.5758 | 1.49361 | | |
| انتشار عوامل عدم الثقة بين الجنسين الذكور والاناث | نعم | 4.0600 | 0.91795 | 17.290 | 0.000 |
| | لا | 2.4242 | 1.49361 | | |
| الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية | نعم | 3.8055 | 0.51009 | 18.524 | 0.000 |
| | لا | 2.5779 | 1.45138 | | |

يتضح من الجدول السابق أن قيمة الخطأ من النوع الأول استجابات عينة الدراسة على البعد الخاص بالآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية أقل من مستوى الدلالة الإحصائية (0.05)، إذن نقبل الفرضية البديلة القائلة: توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في استجابة عينة الدراسة على الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلف تبعاً لامتلاك جهاز حاسوب من عدمه.

**4. الاختلاف في الاستجابة على الآثار الاجتماعية للجـرائم الالكترونيـة تبعـاً للحصول على دورات تدريبية على مجال الحاسب**

**تنص فرضية الدراسة الأولى على أنه:** توجد فروق معنوية ذات دلالة إحـصائية في استجابة عينة الدراسة على الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلف تبعاً للحصول على دورات تدريبية في مجال الحاسب الآلي.

**المتغيرات القابلة للقياس :**

الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية. ويشمل (14) متغيراً

الحصول على دورات تدريبية في مجال التخصص.

**تصنيف المتغيرات التابعة والمستقلة**

الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية. متغير تابع

متغير الحصول على دورات تدريبية في مجال الحاسب الآلي.متغير مستقل

**لاختبار صحة الفرضية الحالية**: توجد فروق معنوية ذات دلالـة إحـصائية فـي استجابة عينة الدراسة على الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلـف تبعـاً لمدى الحصول على دورات تدريبية في الحاسب (نعم، لا)**،** تم استخدام الأسـلوب البرامتري، بواسطة اختبار (ت) للفروق بين مجموعتين مستقلتين.

**الفرضية الصفرية:** لا توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في استجابة عينـة الدراسة على الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلـف تبعـاً لمـدى الحصول على دورات تدريبية في الحاسب (نعم، لا)**.**

$$H_O: \quad \mu_1 = \mu_2$$

$H_O$= الفرضية الصفرية.

$\mu_1$= متوسط استجابة الحاصلين على دورات فـي الحاسـب علـى الآثـار الاجتماعية للجرائم الالكترونية.

$\mu_2$= متوسط غير الحاصلين على دورات تدريبية فـي للحاسـب علـى الآثـار الاجتماعية للجرائم الالكترونية.

**الفرضية البديلة:** توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية فـي اسـتجابة عينـة الدراسة على الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلـف تبعـاً لمـدى الحصول على دورات تدريبية في مجال الحاسب (نعم، لا)**.**

$$H_\alpha: \quad \mu_1 \neq \mu_2$$

$H_\alpha$= الفرضية البديلة.

- ارتضاء مستوى دلالة إحصائية.

ألفا = (0.05) $(\alpha = 0.05)$

## جدول (25)

## الفروق في الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تبعاً للدورات تدريبية في مجال الحاسب

| العبارة | الجنسية | المتوسط | الانحراف المعياري | قيمة (ت) | قيمة الخطأ من النوع الأول |
|---|---|---|---|---|---|
| تعرض الأفراد للإفلاس والخسارة المادية | نعم | 3.9494 | 0.81493 | 0.406 | 0.685 |
| | لا | 3.9292 | 0.68049 | | |
| تعرض الأسر للتفكك والانهيار | نعم | 3.8210 | 0.87363 | 0.707 | 0.480 |
| | لا | 3.7830 | 0.74700 | | |
| شيوع الفاحشة والرذيلة في المجتمع | نعم | 3.7024 | 0.93247 | 6.273- | 0.000 |
| | لا | 4.0425 | 0.66885 | | |
| افتقاد الثقة في البنوك والمؤسسات المالية | نعم | 3.5163 | 0.84534 | 7.373- | 0.000 |
| | لا | 3.9387 | 0.88647 | | |
| افتقاد الثقة المتبادلة بين الأفراد | نعم | 3.9222 | 0.72934 | 2.129- | 0.034 |
| | لا | 4.0189 | 0.64476 | | |
| انتشار حالات الطلاق داخل المجتمع | نعم | 3.4430 | 0.70180 | 7.311- | 0.000 |
| | لا | 3.8396 | 0.91880 | | |
| تفشي الجريمة وانتشار الرذيلة في المجتمع | نعم | 3.7899 | 0.93169 | 2.451- | 0.014 |
| | لا | 3.9340 | 0.85074 | | |
| تعرض سمعة العائلات للتشهير وتشويه السمعة | نعم | 3.8988 | 0.92900 | 2.987- | 0.003 |
| | لا | 4.0755 | 0.86648 | | |
| تزايد المشاجرات والاضطرابات بين الأفراد داخل المجتمع | نعم | 4.0584 | 0.84725 | 1.824 | 0.068 |
| | لا | 3.9623 | 0.74598 | | |
| معاناة الأفراد من عدم التوافق الداخلي | نعم | 3.6887 | 0.74168 | 3.668- | 0.000 |
| | لا | 3.8632 | 0.70471 | | |
| تعرض الأفراد للعقوبات القانونية | نعم | 3.5267 | 0.85814 | 3.910- | 0.000 |
| | لا | 3.7562 | 0.88505 | | |
| تزايد الخلافات بين القبائل في المملكة | نعم | 3.6166 | 1.00259 | 0.903 | 0.367 |
| | لا | 3.5519 | 1.18387 | | |
| افتقاد المصداقية في العلاقات الاجتماعية عبر الانترنت | نعم | 3.9961 | 0.81170 | 854.- | 0.393 |
| | لا | 4.0472 | 1.01880 | | |
| انتشار عوامل عدم الثقة بين الجنسين الذكور والاناث | نعم | 4.0623 | 0.80205 | 1.470 | 0.142 |
| | لا | 3.9717 | 1.08249 | | |
| الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية | نعم | 3.7324 | 0.45667 | 4.902- | 0.000 |
| | لا | 3.8942 | 0.55465 | | |

يتضح من الجدول السابق أن قيمة الخطأ من النوع الأول استجابات عينة الدراسة على البعد الخاص بالآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية أقل من مستوى الدلالة الإحصائية (0.05)، إذن نقبل الفرضية البديلة القائلة: توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في استجابة عينة الدراسة على الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية تختلف تبعاً للحصول على دورات تدريبية في مجال الحاسب.

**4. 7 التحليل العاملي لأهم الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية**

للإجابة عن تساؤل الدراسة الذي مؤداه: ما أكثر الآثار الاجتماعية الناتجة عن انتشار الجرائم الالكترونية في المجتمع السعودي؟ والتي تهدف إلى تصنيف المتغيرات الفرعية في اطار عوامل رئيسة مترابطة مع العمل على تحديد أهميتها النسبية. للوصول إلى تلك النتيجة تم الاعتماد على نموذج التحليل العاملي الاستكشافي للتعرف على العوامل التي تصنف إليها المتغيرات التي تعبر عن الآثار الاجتماعية المتوقعة للجرائم الالكترونية. ولمزيد من الضمنات للتأكد من مصداقية الاختبار تبين أن محدد المصفوفة Determinant بلغت (0.009)، ومن ثم فإنها أكبر من المتعارف عليه وهو (0.0001) ومن ثم تم التأكد من عدم وجود ارتباط ذاتي بين المتغيرات التي تعبر عن الآثار، وبالنظر إلى قيمة قياس KMO تبين أنها تساوي (0.858) وطالما أن هذه القيمة أكبر من (0.500) يضمن ذلك أن حجم العينة يعتبر كافيا لإجراء التحليل العاملي، وبالنظر إلى نتائج اختبار Barlett للدائرة نجد أن مستوى الدلالة كان (0.000) وهو بالطبع أقل من مستوى الدلالة المعتمد (0.05) مما يدال على أن هذه المصفوفة تمثل مصفوفة الوحدة.

**جدول (26)**

**الجذور الكامنة للعوامل وأثرها في التباين الكلي**

| النموذج | الجذور الكامنة المبدئية | | | مجموع العوامل التي تم تدويرها | | | مجموع العوامل بعد التدوير | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | الاجمالي | التباين | التباين الكلي | الاجمالي | التباين | التباين الكلي | الاجمالي | التباين | التباين الكلي |
| 1 | 9.210 | 65.783 | 65.783 | 9.210 | 65.783 | 65.783 | 5.587 | 39.906 | 39.906 |
| 2 | 1.119 | 7.990 | 73.773 | 1.119 | 7.990 | 73.773 | 4.741 | 33.867 | 73.773 |
| 3 | 0.955 | 6.824 | 80.597 | | | | | | |
| 4 | 0.542 | 3.868 | 84.465 | | | | | | |
| 5 | 0.522 | 3.728 | 88.193 | | | | | | |
| 6 | 0.387 | 2.764 | 90.957 | | | | | | |
| 7 | 0.352 | 2.516 | 93.473 | | | | | | |
| 8 | 0.223 | 1.592 | 95.065 | | | | | | |
| 9 | 0.199 | 1.421 | 96.486 | | | | | | |
| 10 | 0.157 | 1.124 | 97.610 | | | | | | |
| 11 | 0.126 | 901. | 98.511 | | | | | | |
| 12 | 0.085 | 605. | 99.116 | | | | | | |
| 13 | 0.081 | 576. | 99.692 | | | | | | |
| 14 | 0.043 | 308. | 100.000 | | | | | | |

تكشف البيانات الواردة بالجدول أن النموذج المعتمد أفرز (14) نوعاً من العلاقات الخطية من البيانات، وبالنظر إلى الجذور الكامنة لكل مكون من المكونات، تبين أن قيمة الجذر الكامن للمكون الأول بلغت 9.80 حيث تفسر تباينات هذا المكون 65.78% من التباين الكلي، أما قيمة الجذور الكامنة في المكون الثاني فقد بلغت 1.11 وتفسر 7.99% من التباين الكلي، وفي نفس الوقت بلغ قيمة ما يفسره المكونان الأول والثاني 73.77% من التباين الكلي، وبالانتقال إلى المرحلة الثانية من التحليل تم التأكد من أن الجذور الكامنة للعاملين تربوا على واحد صحيح وتم تجاهل ما دون ذلك من العوامل الأخرى، ولقد تم تدوير الجذور الكامنة التي برزت في المرحلة الثانية حيث يظهر الجدول هذه القيم ومدى مساهمتها في التباين الكلي بعد إجراء عملية التدوير لاحظ اختلاف القيم النسب المتجمعة قبل التدوير وبعد التدوير.

يكشف الشكل البياني السابق عن قيم الجذور الكامن لكل عامل على المحور الصادي ورقم المكون على المحور السيني، وتكشف مصفوفة المكونات أو

العوامل Component Matrix نتائج استخلاص العوامل بعد التدوير عن عوامل التحليل الكلي لكل متغير على كل عامل من العوامل الاثنين.

وبالاعتماد على نتيجة التحليل العاملي بعد التدوير يمكن استنتاج تصنيف المتغيرات الفرعية وفقا لتشبعها في اطار مصفوفة مكونة من عاملين فضلا عن طبيعة العلاقة بين العاملين قبل التدوير وبعده كما يلي :-

تظهر بيانات الجدول تصنيف المتغيرات المعتمدة إلى عاملين أساسيين هما:-

**العامل الأول:** يتضمن الآثار التي تشبعت عليه وهي : (تعرض الأفراد للإفلاس والخسارة المادية، شيوع الفاحشة والرذيلة في المجتمع، افتقاد الثقة في البنوك والمؤسسات المالية، افتقاد الثقة المتبادلة بين الأفراد، تفشي الجريمة وانتشار الرذيلة في المجتمع، تزايد المشاجرات والاضطرابات بين الأفراد داخل المجتمع، تعرض الأفراد للعقوبات القانونية، افتقاد المصداقية في العلاقات الاجتماعية عبر الانترنت، انتشار عوامل عدم الثقة بين الجنسين الذكور والإناث ) ويمكن تسميته الآثار التي تتمحور حول الفرد في علاقته بالمجتمع ومؤسساته.

**العامل الثاني:** يتضمن الآثار التي تشبعت عليه وهي : (تعرض الأسر للتفكك والانهيار، انتشار حالات الطلاق داخل المجتمع، تعرض سمعة العائلات للتشهير وتشويه السمعة، معاناة الأفراد من عدم التوافق الداخلي، تزايد الخلافات بين القبائل في المملكة) ويمكن تسميته بالآثار التي تتمحور حول المجتمع في علاقته بالفرد.

وتشير مصفوفة تحويل المكونات إلى قوة العلاقة بين العوامل قبل التدوير وبعد التدوير، فالعلاقة بين العامل الأول قبل التدوير وبعده كانت (0.743)، والعلاقة بين العامل الثاني قبل التدوير وبعده كانت (0.744) علما بأنه قد تم استخدام طريقة تحليل المكونات الأساسية Principal Component analysis لاستخلاص العوامل، كما تم استخدام طريقة Varimax with Kaiser Normalization عند إجراء عملية التدوير.

جدول (27)

تشبعات المتغيرات التابعة للآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية

| العامل | المتغير | تشبعات العامل الأول | تشبعات العامل الثاني | المكون الأول | المكون الثاني |
|---|---|---|---|---|---|
| الأول الفرد في علاقته بالمجتمع | تعرض الأفراد للإفلاس والخسارة المادية | 0.745 | | 0.743 | 0.669 |
| | شيوع الفاحشة والرذيلة في المجتمع | 0.745 | | | |
| | افتقاد الثقة في البنوك والمؤسسات المالية | 0.833 | | | |
| | افتقاد الثقة المتبادلة بين الأفراد | 0.761 | | | |
| | تفشي الجريمة وانتشار الرذيلة في المجتمع | 0.696 | | | |
| | تزايد المشاجرات والاضطرابات بين الأفراد داخل المجتمع | 0.701 | | | |
| | تعرض الأفراد للعقوبات القانونية | 0.745 | | | |
| | افتقاد المصداقية في العلاقات الاجتماعية عبر الانترنت | 0.779 | | | |
| | انتشار عوامل عدم الثقة بين الجنسين الذكور والاناث | 0.632 | | | |
| الثاني المجتمع في علاقته بالفرد | تعرض الأسر للتفكك والانهيار | | 0.872 | 0.669 | 0.744 |
| | انتشار حالات الطلاق داخل المجتمع | | 0.866 | | |
| | تعرض سمعة العائلات للتشهير وتشويه السمعة | | 0.711 | | |
| | معاناة الأفراد من عدم التوافق الداخلي | | 0.786 | | |
| | تزايد الخلافات بين القبائل في المملكة | | 0.696 | | |

## 4. 8 مناقشة النتائج:

هدفت الدراسة إلى التعرف على الآثار الاجتماعية المترتبة على الجريمة الالكترونية واقتصر مجتمع الدراسة على مستخدمي الانترنت في المملكة العربية السعودية، تحديداً في منطقة الحدود الشمالية مدينة عرعر، وطبقت الدراسة على عينة مكونة من (999) مستخدماً من مستخدمي الانترنت في مدينة عرعر.

بخصوص المتغيرات الديمجرافية وارتباطها بالجريمة الالكترونية وانتشارها، نجد أنه نظراً لأهمية متغير الجنس وتأثيره في نوع ومستوى الجريمة الالكترونية سواء ارتبط المتغير بنوع الجاني أو الضحية شملت الدراسة الجنسين الذكور والإناث، حيث مثل النسبة الغالبة الذكور 88.6% ومثلت الإناث النسبة الأقل

11.4%، ولمحاكة مجتمع الدارسة الأصلي عمدت الدراسة على أن تشمل مختلف الجنسيات التي تقطن المنطقة المجال المكاني للدراسة، ولقد تبين من النتائج أن النسبة الغالبة 89.8% من السعوديين في مقابل النسبة الأقل من غير السعوديين 10.2%، وتتفق الدراسة الحالية مع دراسة قانونية متخصصة لـ ماككونال (McConnell, 2004) والتي أكدت على أن متغير التنوع الثقافي من العوامل المؤثرة في مستوى وشكل الجريمة الالكترونية، ولضمان تمثيل الدراسة لمجتمع الدراسة الحقيقي فقد شملت العينة مختلف المراحل العمرية بدء من أقل من (20) سنة إلى أكثر من (50) سنة، ومثلت النسبة الغالبة 45.2% المرحلة العمرية من (20) إلى (34) سنة، في مقابل النسبة الأقل 5.0%) المراحل العمرية أكثر من (50) سنة، وتتفق النتائج مع دراسة (صالح، 2008) بعنوان دور المنظم الاجتماعي في وقاية الشباب الجامعي من الجريمة الالكترونية والتي أكدت على أن مرحلة الشباب أكثر عرضة للجريمة الالكترونية أكثر من غيرهم، وكذلك دراسة جاناثان (Jonathan, 2003) بعنوان الاحتيال والجريمة التكنولوجية في بريطانيا التي أظهرت أن البالغين أكثر عرضة للجريمة الالكترونية من غيرهم وبررت ذلك بالطموح والتطلع المتزايد لدى تلك المرحلة العمرية، ولاقتران الجريمة بالمستوى التعليمي وتوافقا مع مجتمع الدراسة الأكبر عمد الباحث أن تشمل الدراسة مختلف المؤهلات التعليمية ولقد تبين من النتائج أن النسبة الغالبة 90.8% مرحلة البكالوريوس، ونظرا لخطورة وتطور الجريمة الالكترونية عمدت الدراسة أن تشمل العديد من مستخدمي اللغة ولقد تبين أن نسبة 39.2% لمن يعرفون الانجليزية، ونسبة 15,6% لصالح من يتقنون اللغة الانجليزية، والنظر إلى توزيع عينة الدراسة وفقا لنوع المهنة والعمل تبين أن النسبة الغالبة 90.8% من العاملين في الوظائف الحكومية، وشملت الدراسة مختلف الوظائف ومثل النسبة الأقل 0.6% المتقاعدين من المستخدمين، وتتفق المقدمات السابقة مع دراسة (Richard, 2002) بعنوان الاحتيال الشخصي الضحية والجاني والتي أكدت على العلاقة بين المتغيرات الديمجرافية ونوع ومستوى الجريمة.

بشأن المتغيرات التي تسهل مسألة التعاطي مع الانترنت ومن ثم التعرض للجريمة الالكترونية عمدت الدراسة إلى التركيز على المتغيرات التي تؤثر في مردد تناول المبحوثين للانترنت، ولقد ركزت الدراسة على المتغيرات التنظيمية والمؤهلات التي تضمن تعاطي المستخدمين مع الانترنت بصفة مستمرة للتأكد من مصداقية النتائج، ولما أكدت الدراسة السابقة على أهمية متغير الدخل في التعرض للجريمة حيث تزايد الأنشطة المنفذة على الانترنت مثل التسوق الالكتروني والتجارة الالكترونية وغيرها من الأنشطة التي تجعل المستخدمة أكثر عرضة للجريمة الالكترونية، فقد شملت الدراسة مختلف شرائح الدخل حيث تأكد أن الدخل الشهري تراوح بين أقل من (5000) ريال إلى أكثر من (10000) ريال، وتبين أن النسبة الغالبة 49.6% مثلت الدخل الشهري من (5000) لأقل من (10000) ريال شهرياً، ولقد تبين أن النسبة الغالبة 86.6% من عينة الدراسة يمتلكون أجهزة حاسوب في المنزل، كما تأكد أن النسبة الأقل 39.8% لصالح من يمتلكون أجهزة حاسوب في العمل، كما تأكد أن النسبة الغالبة 85.4% كانت لصالح مستخدمة الانترنت في المنزل، وبالنظر إلى الوقت المتاح على الانترنت أن العينة تقضي وقتا يتراوح بين الساعة الواحدة إلى أكثر من ثلاث ساعات يومياً، حيث تبين أن نسبة 37.2% يقضون ساعات تتراوح بين الساعة إلى ساعتين، ولقد كشفت النتائج أن الدراسة ضمنت مشاركة فاعلة من مختلف المستخدمين حيث التنوع في الدخل والمستوى التعليمي وساعات الوصول إلى الانترنت بجانب التنوع في الجنسية والمجال المكاني والجنس وغيرها من المتغيرات التي أكدت الدراسات السابقة على ارتباطها بشكل معنوي مع الجريمة الالكترونية.

أظهرت النتائج النهائية للدراسة فيما يرتبط بأنماط الجريمة الالكترونية الأكثر انتشاراً في المجتمع السعودي، أن هناك (18) نوعاً من الجريمة الالكترونية، ولقد تبين أن البعد قد حقق متوسط قدره 3.41 بما يكشف عن انتشار الجريمة في المجتمع السعودي، وتبين أن أكثر الجرائم انتشاراً الاحتيال الذي يعتمد على

الرسائل العاطفية المليئة بالكثير من الإثارة الجنسية والتشويق، وأتى في الترتيب الأخير الاحتيال الذي يعتمد على اليانصيب بمتوسط ضعيف قدره 3.02 درجة، وتتفق النتائج مع ما أفرزته دراسة (Richard, 2002) والتي أكدت على تنوع جرائم الاحتيال حيث تتطور الجريمة وتنشط بطريقة مطردة، ودراسة جاناثان (Jonathan, 2003) التي أظهرت أن جريمة الاحتيال تنتمي إلى نمط الجرائم المنظمة التي توصف بالانتشار على البعدين المكاني والزمني في الأوقات الراهنة، وكذلك دراسة سان يى لى (San-Yi Li, 2008) التي أظهرت التنوع والتباين في أشكال جريمة الاحتيال الالكتروني.

بشأن العوامل المغذية للجريمة الالكترونية تبين أن هناك (14) عاملاً تسهم متفاعلة في تزايد الجريمة الالكترونية، وتبين من النتائج أن هناك دوراً قوياً لتلك العوامل في تغذية جريمة الاحتيال بمتوسط قدره 4.12 درجة، وتأكد أن أهم العوامل هو العامل المرتبط بشخص المجرم والتي تتمثل في غياب الوازع الديني والأخلاقي للجناة، قد حقق الترتيب الأول من حيث الأهمية بدرجة قدرها 4.32، يليها في الترتيب العوامل التي ترتبط بشخص المجني عليه والتي تتمثل في عدم وعي مستخدمي الكمبيوتر بطبيعة جريمة الاحتيال بمتوسط قدره 4.29، ويأتي في الترتيب الثالث من حيث الأهمية العوامل التي ترتبط بالمجتمع ومشكلاته والتي تتمثل في انتشار البطالة والفراغ والفقر بمتوسط قدره 4.25، وتتفق النتائج مع دراسة دويل (Doyle, 2008) التي كشفت عن تعدد وتنوع العوامل والأسباب التي تغذي جريمة الاحتيال الالكتروني.

رصدت الدراسة (14) عاملاً مثلت الآثار الاجتماعية الناتجة عن الجريمة الالكترونية وأظهرت النتائج أن الآثار الاجتماعية المرتبة على الجريمة تعد مرتفعة من وجهه نظر عينة الدراسة بمتوسط قدره 3.64 وانحراف معياري قدره 0.85، حيث أظهرت النتائج أن الاحتيال الالكتروني يؤثر بالسلب على طبيعة العلاقة الاجتماعية، حيث يؤثر على عنصر المصداقية بين أطراف العلاقات التي تتم عبر الانترنت بمتوسط قدره 3.84، وكذلك في نفس الترتيب افتقاد الثقة بين الجنسين

من الذكور والإناث، ويأتي في الترتيب الثاني تزايد الاضطرابات داخل المجتمع حيث انتشار المشاجرات والصراعات بين الأفراد في المجتمع بمتوسط قدره 3.83، وتتفق النتائج مع دراسة (صالح، 2008) التي أكدت على تعدد وتنوع الآثار الاجتماعية المترتبة على جريمة الاحتيال على الفرد والمجتمع والأسرة.

وبخصوص التدابير المقترحة للتغلب على انتشار تلك الجريمة تأكد وجود عدد (11) عامل تمثل التدابير المقترحة للحد من الجريمة الالكترونية، وأكدت البيانات على أن استجابة عينة الدراسة على البعد الخاص بالتدابير توصف بأنها مرتفعة حيث مثلت متوسط حسابي قدره 4.26 درجة، وانحراف معياري قدره 0.91. ولقد كشفت البيانات عن أن التدبير المعرفي أو العوامل الخاصة بالتوعية الأمنية تمثل التدبير الأول من حيث الأهمية بدرجة قدرها 4.39، كما أكدت عينة الدراسة على أن التدبير التكنولوجي الخاص بضرورة تركيب نظام للحماية من الفيروسات والعمل على تطوير ذلك النظام باستمرار مثل الترتيب الثاني من حيث الأهمية بمتوسط قدره 4.35.

وبشأن العلاقة بين أنماط الجريمة الالكترونية والآثار الاجتماعية المترتبة على انتشار جريمة، أظهرت نتائج اختبار بيرسون وجود علاقة طردية متوسطة ومعنوية إحصائياً عند مستوى $(P \leq 0.05)$ بين المتغيرين، وتبين قبول الفرضية البديلة التي مؤداها توجد علاقة دالة إحصائياً عند مستوى معنوية أقل من (0.05) بين الأساليب المتبعة في الجرائم الالكترونية والآثار الاجتماعية المترتبة عليها.

بالنظر إلى مدى توقع مستوى أهمية أثر اتجاهات مستخدمي الانترنت نحو الأساليب المتبعة في الجريمة الالكترونية والآثار الاجتماعية المترتبة على انتشار الجريمة في المجتمع السعودي، أظهرت نتائج تحليل الانحدار، أن عدد المتغيرات المستقلة التي تؤثر في اتجاهات عينة الدراسة نحو الآثار الاجتماعية المترتبة على الجريمة الالكترونية حسب آراء عينة الدراسة قد بلغت (14) عنصراً أساسياً وهي: الرسائل العاطفية والجنسية، رسائل تحديث برامج الحماية، إغرائك للحصول على تأشيرة للسفر، البريد الخاص بتحديث بيانات سرية، الدعوة لقبول مبلغ من المال،

الربط بمواقع مزيفة أو وهمية، سرقة بريدك الالكتروني، المحادثات الالكترونية المطولة، الدعوة للدخول لمواقع مزيفة، مسح بطاقات الائتمان، رسائل الكذب الالكتروني، رسائل تقديم عروض الرسائل، دمج ملفات التجسس مع الألعاب، وتفسر هذه المتغيرات الداخلة في النموذج جزءاً هاماً من التباين في تفسير الآثار الاجتماعية المترتبة على الجريمة الالكترونية بمعدل 0.65 وبدرجة معنوية بلغت (0 ≥ 05.P) للنموذج حسب اختبار F الذي بلغت قيمته النهائية للنموذج (108.006)، كما كانت جميع المتغيرات الداخلة عالية المعنوية وتقل عن ( ≥ P 0.05) ولقياس دخول عناصر الدراسة المستقلة في النموذج حسب الأهمية. يمكن التأكيد على أن هناك مجموعة من العوامل المتداخلة التي تفسر اتجاهات عينة الدراسة نحو الآثار الاجتماعية للجريمة الالكترونية، ولما تمكنا من عزل العوامل المرتبطة بالأساليب المتبعة في الجريمة الالكترونية والتعامل معها كحزمة متغيرات مستقلة تبين انها فسرت المتغير التابع بمعدل قدره 0.65 ولذلك أمكن التأكيد على أن معدل 0.35 يعزو إلي تفسير عوامل أخرى، ومن ثم فإن النتائج النهائية تؤكد على رفض الفرضية الصفرية وقبول الفرضية البديلة الذي مؤداها يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($P \leq 0.05$) لاتجاهات مستخدمي الانترنت في منطقة عرعر بالمملكة العربية السعودية نحو الأساليب المتبعة في الجرائم الالكترونية في المجتمع السعودي والآثار الاجتماعية المترتبة على انتشار الجريمة الالكترونية ذاتها.

بشأن الفروق في الآثار الاجتماعية للجريمة الالكترونية باختلاف المتغيرات الديمغرافية والشخصية لعينة الدراسة، تبين من نتائج اختبار تحليل التباين الأحادي، رفض الفرضية الصفرية وقبول الفرضية البديلة التي مؤداها: توجد فروق دالة إحصائياً عند مستوى معنوية ($P \leq 0.05$) في الآثار الاجتماعية للجريمة الالكترونية تختلف تبعاً لمتغير المرحلة العمرية للمبحوثين، واللغات المتقنة، ونوع العمل، والحالة الاجتماعية، والدخل الشهري، وعدد ساعات استخدام الانترنت.

وبالتوافق مع دراسة تشارلز دويل (Doyle, 2008) بعنوان الاحتيال الالكتروني وإساءة القوانين الجنائية الفدرالية، وبشأن فرضية الدراسة المتعلقة بالاستفسار عن مدى أثر ودرجة أهمية المتغيرات المستقلة الخاصة بالأساليب المتبعة في الجرائم الالكترونية في المجتمع السعودي نجد أن نتائج أسلوب تحليل الانحدار الخطي المتعدد المتدرج (A.R.L.Stepwise M) باعتبار متغير الآثار الاجتماعية للجريمة الالكترونية, تمثل (المتغير التابع = y)، وعدد (14) متغيراً مستقلاً أكدت النتائج النهائية للدراسة على أن عدد المتغيرات المستقلة التي تؤثر في اتجاهات عينة الدراسة نحو الآثار الاجتماعية المترتبة على الجريمة الالكترونية حسب آراء عينة الدراسة 14 عنصراً أساسياً وهي: الرسائل العاطفية والجنسية، رسائل تحديث برامج الحماية، إغرائك للحصول على تأشيرة للسفر، البريد الخاص بتحديث بيانات سرية، الدعوة لقبول مبلغ من المال، الربط بمواقع مزيفة أو وهمية، سرقة بريدك الالكتروني، المحادثات الالكترونية المطولة، الدعوة للدخول لمواقع مزيفة، مسح بطاقات الائتمان، رسائل الكذب الالكتروني، رسائل تقديم عروض الرسائل، دمج ملفات التجسس مع الألعاب، ولقد فسرت هذه المتغيرات الداخلة في النموذج جزءاً هاماً من التباين في تفسير الآثار الاجتماعية المترتبة على الجريمة الالكترونية بمعدل 0.65 وبدرجة معنوية بلغت ($P \leq 0.05$) للنموذج حسب اختبار F، ولقد كشفت النتائج عن انعه يمكن التأكيد على أن هناك مجموعة من العوامل المتداخلة التي تفسر اتجاهات المستخدمين نحو الآثار الاجتماعية للجريمة الالكترونية، ولما تمكنا من عزل العوامل المرتبطة بالأساليب المتبعة في الجريمة الالكترونية والتعامل معها كحزمة متغيرات مستقلة تبين أنها فسرت المتغير التابع بمعدل قدره 0.65) وبذلك أمكن التأكيد على أن معدل 0.35) يعزو إلي تفسير عوامل أخرى، ومن ثم فإن النتائج النهائية أكدت على رفض الفرضية الصفرية وقبول الفرضية البديلة الذي مؤداها يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($P \leq 0.05$) لاتجاهات مستخدمي الانترنت في منطقة عرعر

بالمملكة العربية السعودية نحو الأساليب المتبعة في جرائم الاحتيال الالكتروني في المجتمع السعودي والآثار الاجتماعية المترتبة على انتشار الجريمة الالكترونية.

كما أكدت النتائج النهائية للدراسة أن هناك عدد المتغيرات الدخيلة التي تؤثر في اتجاهات عينة الدراسة نحو الآثار الاجتماعية المترتبة على الجريمة الالكترونية، وأن تلك العوامل تفسر هذه المتغيرات الداخلة في النموذج جزءاً هاماً من التباين في تفسير الآثار الاجتماعية المترتبة على الجريمة الالكترونية بمعدل 0.65 وبدرجة معنوية بلغت ($P \leq 0.05$) للنموذج حسب اختبار F الذي بلغت قيمته النهائية للنموذج 108.006، كما كانت جميع المتغيرات الداخلة في النموذج عالية المعنوية وتقل عن ($P \leq 0.05$) ولقياس دخول عناصر الدراسة المستقلة في النموذج حسب الأهمية. يمكن التأكيد على أن هناك مجموعة من العوامل المتداخلة التي تفسر اتجاهات عينة الدراسة نحو الآثار الاجتماعية للجريمة الالكترونية، ولما تمكنا من عزل العوامل المرتبطة بالأساليب المتبعة في الجريمة الالكترونية والتعامل معها كحزمة متغيرات مستقلة تبين أنها فسرت المتغير التابع بمعدل قدره 0.65 وبذلك أمكن التأكيد على أن معدل 0.35 يعزو إلي تفسير عوامل أخرى دخيلة، ومن ثم فإن النتائج النهائية تؤكد على رفض الفرضية الصفرية وقبول الفرضية البديلة الذي مؤداها يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($P \leq 0.05$) لاتجاهات مستخدمي الانترنت في منطقة عرعر بالمملكة العربية السعودية نحو الأساليب المتبعة في الجرائم الالكترونية في المجتمع السعودي والآثار الاجتماعية المترتبة على انتشار الجريمة الالكترونية، وتتفق تلك النتائج مع دراسة كيم "Kim, 2007 " والتي أكدت على أن العوامل الأساسية المفسرة لا يمكنها منفردة شمول الجريمة الالكترونية ومن ثم فإن هناك العديد من العوامل الأخرى والتي وصفها بالدخيلة أثرت على النتائج، وكذلك دراسة سان يى لى (San-Yi Li, 2008) بعنوان التكنولوجيا الجديدة تدعم الجرائم التقليدية، التي أكدت على انه لا يمكن استبعاد عوامل متعددة في تفسير النتائج.

وبالاسترشاد بنتائج دراسة لي رنية Rainie, 2004 " بعنوان مستقبل الإنترنت، وبخصوص أهم العوامل التي تجمع الآثار الاجتماعية المترتبة على الجريمة الالكترونية، تبين من نتائج التحليل العاملي الاستكشافي تصنيف الآثار الاجتماعية في إطار عاملين أساسيين هما: العامل الأول: يتضمن الآثار التي تشبعت عليه وهي: (تعرض الأفراد للإفلاس والخسارة المادية، شيوع الفاحشة والرذيلة في المجتمع، افتقاد الثقة في البنوك والمؤسسات المالية، افتقاد الثقة المتبادلة بين الأفراد، تفشي الجريمة وانتشار الرذيلة في المجتمع، تزايد المشاجرات والاضطرابات بين الأفراد داخل المجتمع، تعرض الأفراد للعقوبات القانونية، افتقاد المصداقية في العلاقات الاجتماعية عبر الانترنت، انتشار عوامل عدم الثقة بين الجنسين الذكور والإناث) ويمكن تسميته الآثار التي تتمحور حول الفرد في علاقته بالمجتمع ومؤسساته، العامل الثاني : يتضمن الآثار التي تشبعت عليه وهي : (تعرض الأسر للتفكك والانهيار، انتشار حالات الطلاق داخل المجتمع، تعرض سمعة العائلات للتشهير وتشويه السمعة، معاناة الأفراد من عدم التوافق الداخلي، تزايد الخلافات بين القبائل في المملكة) ويمكن تسميته بالآثار التي تتمحور حول المجتمع في علاقته بالفرد.

### 4. 9 التوصيات.

في إطار ما توصلت إليه نتائج الدراسة أمكن التوصل إلى عدد من التوصيات التي من شأنها التقليل من الآثار الاجتماعية السلبية المترتبة على الجرائم الالكترونية، في المجتمع السعودي وهي على النحو التالي:

1. العمل على توفير البرامج الإعلامية التثقيفية والتي تستهدف تحصين مستخدمي الانترنت من الوقوع في شبكة المحتالين، مع عرض النماذج التي تسهم في تطوير شخصية المستخدمين بما يمكنهم من اكتساب المهارات، والتجارب، والخبرات التي تحول دون تعرضهم للمحتالين.

2. ضرورة العمل على تصميم برامج وقائية شاملة تستهدف تدريب مستخدمي الانترنت على طرق الوقاية المثلي من الجريمة الالكترونية وتحديداً جريمة الاحتيال، من خلال سياسة عامة تمارسها مختلف المؤسسات المجتمعية التربوية والتعليمية والأمنية.
3. الاهتمام بعنصر التوعية الأمنية تجاه مخاطر هذا النوع من الجرائم حتى يتسنى حماية المستخدمين على أن تتم تلك التوعية في إطار المؤسسات التعليمية والإعلامية والأمنية بما يضمن الحماية الحقيقة من الوقوع ضحية لتلك الجريمة.
4. العمل على سن القوانين والنظم والتشريعات التي تكفل حماية حقوق مستخدمي الانترنت من التعرض للجرائم الالكترونية، والعمل على تفعيل القوانين والعقوبات التي تضمن تجريم الفعل الاحتيال.
5. فرض الرقابة الذكية على شبكة الانترنت بما يضمن مواكبة الاحتيال بمختلف أشكاله ومن ثم ملاحقة المجرمين والتمكن من القبض عليهم وإخضاعهم للعقوبة التي تتناسب مع الفعل الإجرامي.
6. تطوير العلاقات الأمنية والتشريعية على المستوى الدولي بما يضمن التمكن من ملاحقة الفعل الإجرامي الذي يعتمد على الانترنت، على أن تتطور تلك العلاقات بطريقة تواكب التطورات والمستجدات التي تفرضها الجرائم الالكترونية.
7. العمل على تركيب نظم للحماية من الاختراق والفيروسات والعمل على تحديث تلك النظم باستمرار، حتى يتم مراقبة وضبط الاختراقات وتبصير المستخدمين بمخاطرها.
8. توعية المستخدمين بتحميل البرامج من المواقع المعتمدة لتجنب الوقوع كضحية للجرائم الالكترونية.

9. توعية المستخدمين بمخاطر الرد على البريد الالكتروني مجهول المصدر، حيث يعتمد المحتالين على رسائل البريد الالكتروني كوسيلة للترويج للفعل الإجرامي الاحتيالي.
10. توعية الأفراد والأسر بما يتناسب مع طبيعة المجتمع السعودي بالمخاطر الاجتماعية المترتبة على جريمة الاحتيال حيث تتعدد تلك المخاطر لتشمل الفرد المستخدم والأسرة والمجتمع، على أن تكون تلك التوعية تناسب طبيعة المجتمع السعودي.
11. إجراء مزيد من الدراسات العلمية حول موضوع الدراسة، سواء داخل المجتمع السعودي أو الخليجي أو على مستوى الوطن العربي، نظرا لاستمرارية تطور أشكال الجرائم الالكترونية.

# المراجع

## أ- المراجع العربية


أبكر، مصطفى سليمان. (2008). جرائم الحاسوب وأساليب مواجهتها، **مجلة الأمن والحياة**، ع 210, الرياض

ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم(1977). **لسان العرب**، الجزء الثالث، دار لسان العرب، لبنان.

أبو شعر، عبد الرزاق أمين (1998). **العينة وتطبيقاتها في البحوث الاجتماعية**، الرياض: معهد الإدارة العامة، الإدارة العامة للبحوث.

البداينة، ذياب (1999). **جرائم الحاسب والإنترنت**، أبحاث الندوة العلمية لدراسة الظواهر الإجرامية المستحدثة وسبل مواجهتها، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، تونس، تونس ( 93-124).

الحسن، إحسان (2005). **النظريات الاجتماعية المتقدمة**، ط1، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، ( ص-90).

السمري, عدلي (2010). **علم إجتماع الجريمة والانحراف**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.

الشوابكه، محمد أمين. (2004) **جرائم الحاسوب والإنترنت**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.

العيسوي, عبد الرحمن (2006). **تفاعل الجماعات البشرية**، ط1 الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر.

الفار، إبراهيم وكيل وسعاد شاهين (2001). **المدرسة الإلكترونية رؤيـة حديثـة لجيل جديد**، ورقة عمل مقدمة للمؤتمر العلمي السنوي التأمين للجمعيـة المصرية لتكنولوجيا التعليم: القـاهرة، الجمعيـة المـصرية لتكنولوجيـا التعليم.

الكركي، كمال. (1998). **النواحي الفنية لإساءة استخدام الكمبيوتر**، ورقة عمل مقدمة في ندوة " الجرائم الناجمة عن التطور التكنولوجي"، عمان.

المزمومي، محمد بن حميد (2007). **جريمة الاعتداء على الأموال عن طريق الحاسب الآلي**، دراسة قانونية مقارنة بالفقه الإسلامي، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الاقتصاد والإدارة، قسم الأنظمة، جامعة الملك عبد العزيز بجدة، المملكة العربية السعودية.

الهاجري، إياس سمير (2005). **تاريخ الإنترنت في المملكة العربية السعودية**"، مكتبة العبيكان، ط1 الرياض.

الوريكات، عايد (2008). **نظريات علم الجريمة**، ط2، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.

رستم، هشام (1999). الجرائم المعلوماتية، أصول التحقيق الجنائي الفني، **مجلة الأمن والقانون**، كلية الشرطة، العدد (2)، دبي.

رشوان، حسين (2008). **التغير الاجتماعي والمجتمع**، سلسلة كتب علم الاجتماع، جامعة الإسكندرية (ص – 36)، مصر.

رضا، اسماعيل. (1999). "الوقاية من الجرائم الناشئة في عند استخدام الحاسب الآلي"، دبي، **مجلة الاقتصاد الإسلامي**، عدد (219).

ساري، حلمي خضر (2009). **ثقافة الانترنت – دراسة في التواصل الاجتماعي**- وزارة الثقافة، عمان، الأردن.

صالح، أحمد فاروق (2008) **تصور مقترح لدور المنظم الاجتماعي في الحد من تعرض الشباب لجريمة الاحتيال الالكتروني**، بحث منشور في مؤتمر كلية الخدمة الاجتماعية، جامعة حلوان، مصر.

طالب، أحسن (2007) **جرائم الاحتيال والعوامل الاجتماعية والنفسية المهيئة لها**، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.

النجار، فايز والنجار، نبيل والزعبي، ماجد (2009). **أساليب البحث العلمي منظور تطبيقي**، دار الحامد للنشر والتوزيع،ط2، عمان، الأردن.

عفيفي، كامل (2004) **جرائم الكمبيوتر وحقوق المؤلف والمصنفات الفنية ودور الشرطة والقانون**، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة

عودة، عبدالقادر (1981). **التشريع الجنائي الإسلامي**. بيروت: مؤسسة الرسالة، (المجلد الأول).

عوض، محمد محي الدين، (1993) **مشكلات السياسة الجنائية المعاصرة في جرائم نظم المعلومات،** ورقة عمل مقدمة إلى المؤتمر السادس للجمعية المصرية للقانون الجنائي، القاهرة.

فرج، عبد اللطيف حسين (2005). توظيف الانترنت في التعليم ومناهجه، **المجلة التربوية،** جامعة الكويت، المجلد (19)، العدد (74)، ص 110-150.

فهمي، علاء الدين، وآخرون (1999م). **الموسوعة الشاملة لمصطلحات الحاسب الإلكتروني،** موسوعة دلتا للكمبيوتر، مطابع المكتب المصري الحديث.

قشقوش، هدى (1999). **جرائم الحاسب الالكتروني في التشريع المقارن**، الطبعة الأولى دار النهضة العربية، القاهرة.

محمد، عادل ريان (1995م). جرائم الحاسب الآلي وأمن البيانات، العربي، (440)، 73 – 77، **مجلة الامن والحياة،** الرياض.

مركز البحوث الدراسات عام (2005). **الغش التجاري في المجتمع الإلكتروني**. ورقة عمل مقدمة إلى الندوة الرابعة لمكافحة الغش التجاري والتقليد في دول مجلس التعاون الخليجي خلال الفترة 20-21 سبتمبر.

مندورة، محمد محمود (1990). **جرائم الحاسب الآلية،** دورة فيروس الحاسب الآلي، مكتب الأفاق المتحدة: الرياض.

وزارة التخطيط. (2000). "**خطة التنمية السابعة**" 2000-2005م المملكة العربية السعودية، الرياض.

## ب: المراجع الأجنبية:


Abagnale. F. (2005), **The 2005 FBI Computer Crime Survey**, Special Agent Bruce Verduyn Houston FBI – Cyber Squad, www.fbi.gov/publications/ccs2005.pdf

Cooly, C.H (1966). **Social Process**, Southern Illinois University Press.

David L, (1995). **Computer Crime Categories**: How Techno-Criminals Operate, FBI Magazine, July 1995, The Net's Finest Legal Resource For Legal Pros & Laypeople Alike. Available on: http://www.lectlaw.com.

Doyle,C. (2008) **Cyber Crime**: An Overview Of The Federal Computer Fraud And Abuse Statute And Related Federal Criminal Laws, This Report – Under The Title Cyber Crime: A Sketch Of 18 U.S.C. 1030 And Related Federal Criminal Laws, RS20830.

Edelstein, A., Ito, Y., and Kepplinger, H (1989) **Communication and Culture:** A comparative Approach. N.Y: Longman.

Framingham,G (2007). **OVER CONFIDENCE IS PERVASIVE AMONGST SECURITY PROFESSIONALS**, 2007 E-Crime Watch Survey Shows Security Incidents, Electronic Crimes And Their Impact Steady Versus Last Year. Survey; Summary Of Findings, Conducted By CSO Magazine In Cooperation With The U.S. Secret Service & CERT® Coordination Center.

Gary R. Gordon, George E. Curtis, (2000). **The Growing Global Threat of Economic and Cyber Crime**, The National Fraud Center, A Member Of The Lexis-Nexis Risk Solutions Group, In Conjunction With The Economic Crime Investigation Institute Utica College.

Howard, R, (2006) **Cyber Fraud Trends and Mitigation**, An Defenses Security Report Copyright 2006 Defense, A Veri Sign Company, Available on: http://www.first.org/conference/2007/papers/thomas-ralph-paper.pdf

Johnson, C. (2005). **2005 E-Crime Watch™ Survey**; Summary Of Findings, Conducted by CSO Magazine In Cooperation With The U.S. Secret Service & CERT® Coordination Center.

Kim, S. (2007), **Educational Requirement Analysis For Information Security Professionals in Korea**, Myeonggil Choi National Security Research Institute, 161, Kajong-dong, Yusong-gu, Taejon, 305-701 Korea mgchoi@etri.re.kr

Kunz. M & Wilson, P. (2004). **Computer Crime And Computer Fraud**, Report to the Montgomery County Criminal Justice Coordinating Commission, University Of Maryland, Department Of Criminology And Criminal Justice.

Lawrence A, (2005). **2005 CSI/FBI Computer Crime And Security Survey**, by Computer Security Institute, Computer Security Journal.

McCall, R. (2004). **Online Harassment And Cyber Stalking**: Victim Access To Crisis, Referral And Support Services In Canada: Concepts And Recommendations, Victim Assistance Online Resources, info@vaonline.org, http://www.vaonline.org

McConnell International, (2000). **CYBER CRIME**, **AND PUNISHMENT**?, ARCHAIC LAWS THREATEN GLOBAL INFORMATION, Available on: www.mcconnellinternational.com

Merton, R.K (1987) **Social Theory and Social Structure**, New York. The Free Press.

Morris, M., and Ogan., C. (1996) **The Internet As Mass Medium**, Journal of Communication. 46. No. 1. pp. 39-50.

Parliamentary Office of Science And Technology, (2006) **COMPUTER CRIME**, The Parliamentary Office Of Science And Technology, 7 Mill bank, London SW1P 3JA.

Peter, R (2003). **Cyber Crime**, **Cyber Terrorism, And Cyber Warfare Critical Issues in Data Protection For Health Services Information Systems**, PAHO Library Cataloguing-In-Publication Data.

Rainie, L (2005). **The Future of The Internet**, In A Survey, Technology Experts And Scholars Evaluate Where The Network Is Headed In The Next Ten Years, Embargoed At 4 PM Eastern On January 9, http://www.pewinternet.org

Ramona R. (2004). **Cyber Crime Against Businesses**, Pilot Test Results, 2001 Computer Security Survey, Bureau Of Justice Statistics Technical Report, U.S. Department Of Justice, Office Of Justice Programs.

Richard M. (2002) **PERSONAL FRAUD**: THE VICTIMS AND THE SCAMS, National Institute of Justice, Washington, DC, Crime Prevention Studies, Volume 12, pp. 133-151

US Canada, (2006), **Report On Whishing**, A Report To The Minister of Public Safety And Emergency Preparedness Canada And The Attorney General Of The United States International Working Group On Cross-Border Mass Marketing Fraud October 2006

Vasiu, L. (2003) **Defining Fraud**: Issues For Organizations From An Information Systems Perspective, 7th Pacific Asia Conference On Information Systems, 10-13 July 2003, Adelaide, South Australia.

Watson, S.(2004) 2004 **E-CRIME WATCHTM SURVEY**, From CSO Magazine In Cooperation With The U.S. Secret Service & CERT Coordination Center.

# الملحق (أ)
# أداة الدراسة في صورتها الأولية

**جامعة مؤتة**
**كلية العلوم الاجتماعية**
**قسم علم الاجتماع**

# استمارة استبيان عن

# اتجاهات المواطنين نحو الجرائم الالكترونية – دراسة ميدانية في عرعر- المملكة العربية السعودية

استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه في علم الجريمة

إعـــــــــــداد

**الطالب/ عبد المجيد الطوير معيوف العنزي**

إشـــــــــــراف

الأستاذ الدكتور: فايز المجالي

**العام**

**2010م**

**بسم الله الرحمن الرحيم**

الحمد لله و الصلاة و السلام على رسول الله.

أخي الكريم :

أختي الكريمة :

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.. و بعد :

الاستبانة المرفقة أداة جمع المعلومات الرئيسة لدراسة بعنوان " الآثار الاجتماعية المترتبة على الجرائم الالكترونية في منطقة الحدود الشمالية - عرعر - : المملكة العربية السعودية" وتعمل الدراسة على التعرف على أهم أنماط الجرائم الالكترونية في المملكة، مع العمل على تحديد أهم الخصائص الديمجرافية للضحايا والتوصل إلى أهم الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية على الفرد والمجتمع.

لذا نأمل أن تحظى منك أخي الكريم /أختي الكريمة هذه الاستبانة بمزيد من العناية و الاهتمام و أن تتفضل بإبداء رأيك الشخصي بدقة تامة وحرص شديد و صراحة و وضوح، علماً أن كل ما تختاره من إجابات و ما تدلي به من معلومات لن يستخدم إلا لأغراض علمية تخدم ما تهدف إليه هذه الدراسة.

شاكراً لكم حسن تعاونك مسبقاً، والله يحفظكم و يرعاكم.

الطالب/

عبد المجيد الطوير معيوف العنزي

**أولاً : البيانات الأولية :**

1) **النوع :.........................**
1. ذكر : ( )
2. أنثى : ( )

2) **الجنسية :**
1. سعودي ( )
2. أخرى : حدد ...................

3) **السن :.........................** ( ) سنة

4) **البريد الالكتروني :..........** ....................................... ...................

5) **المستوى التعليمي :.........**
1. متوسط. ( )
2. ثانوية عامة. ( )
3. جامعي ( )
4. دراسات عليا : ( )
5. ماجستير : ( )
6. دكتوراة : ( )

6) **اللغات المتقنة :..............**
1. العربية ( )
2. العربية وقليل من الانجليزية ( )
3. العربية والانجليزية ( )
4. أخرى حدد : ...................

7) **نوع العمل الحالي :.....**
1. حكومي مدني : ( )
2. حكومي عسكري: ( )
3. قطاع خاص : ( )
4. أعمال حرة ( )
5. متقاعـــــــد: ( )
6. أخرى : حدد ...................

8) **الحالة الاجتماعية :...........**
1. أعزب : ( )
2. متزوج : ( )
3. مطلق : ( )

9) **الدخل الشهري :................** ( ) ريال

10) **سنوات الخدمة :................** ( ) سنة

11) **هل لديك جهاز حاسوب شخصي :.................**
1. نعم : ( )
2. لــا : ( )

12) **هل لديك جهاز حاسوب في العمل :................**
1. نعم : ( )

2. لـــا- : ( )

13) هل تتعاطي مع الانترنت في المنزل:................

1. نعم : ( )
2. لـــا- : ( )

14) هل تتعاطى مع الانترنت في العمل :................

1. نعم : ( )
2. لـــا- : ( )

15) كم من الوقت تقضيه في الانترنت يومياً :......... ( ) ساعة

16) ما الهدف من التعاطى مع الانترنت :...............

1. التسلية. ( )
2. التسوق. ( )
3. التعاطي مع الايميل. ( )
4. البحث عن معلومات ( )
5. التعليم والتدريب ( )
6. أخرى : حدد .....................

17) هل تواجهه مشاكل في التعامل مع الانترنت:.....

1. نعم : ( )
2. لـــا- : ( )

18) ما نوع المشكلات التي تحد من التعامل :..........

1. عدم كفاءة الحاسوب ( )
2. إنقطاع الكهرباء ( )
3. خطوط الهاتف ( )
4. ضعف الشبكات ( )
5. أخرى : .....................

19) هل تتلقى دورات تدريبية على الحاسوب:

1. نعم : ( )
2. لـــا- : ( )

20) ما نوع الدورات التدريبية :................

1. صيانة ( )
2. برمجة. ( )
3. تشغيل. ( )
4. أخرى : .....................

| ثانياً : أساليب الجرائم الالكترونية. | | | |
|---|---|---|---|
| العبـــــــــــــــــــــــــارة | نعم | إلى حد ما | لا |
| رسائل البريد الالكتروني الخاصة بتحديث البيانات | | | |
| الربط بمواقع مزيفة أو وهمية على الانترنت | | | |
| الرسائل الخاصة بتحديث برامج حماية الاجهزة | | | |
| مسح بطاقات الائتمان عند منافذ البيع وأجهزة الصراف الألي | | | |
| أختراق قواعد البيانات لحاملي بطاقات الائتمان من قبل موظفي البنك | | | |
| الاحتيال عن طريق اليناصيب | | | |
| الدعوة للدخول إلى مواقع الانترنت المزيفة | | | |
| رسائل تقديم عروض الرسائل والشهادات غير الحقيقة | | | |
| الرسائل العاطفية المليئة بالكثير من الاثارة الجنسية والتشويق | | | |
| رسائل الجوائز الوهمية | | | |
| المحادثات الالكترونية المطولة | | | |
| رسائل الكذب الالكتروني | | | |
| دمج ملفات التجسس مع الالعاب والبرامج | | | |
| إعلانات الشركات الوهمية بغرض التوظيف | | | |
| العبـــــــــــــــــــــــــارة | نعم | إلى حد ما | لا |
| ثالثاً : العوامل التي تؤدي الى تزايد الجرائم الالكترونية. | | | |
| غياب الوازع الديني والاخلاقي للمجرمين | | | |
| ضعف نظام العقوبات المعمول بها في مجال مكافحة جريمة الاحتيال | | | |
| قلة الكوادر الأمنية المدربة للتعامل مع هذا النوع من الجرائم | | | |
| رغبة الضحية في الكسب السريع دون مجهود | | | |
| عدم وعي مستخدمي الكومبيوتر بطبيعة الاحتيال الالكتروني | | | |
| غياب الدور الأمني في مجال تتبع الجناه في قضايا الاحتيال | | | |
| غياب التعاون الدولي في مجال مكافحة الاحتيال الالكتروني | | | |
| سرعة تطور أساليب الاحتيال الالكتروني باستمرار | | | |
| غياب وسائل الحماية من قبل القائمين على شبكة الانترنت | | | |
| عدم قدره الاجهزة الأمنية في المملكة على ملاحقة المجرمين | | | |
| الثقة الزائدة في الأخرين على شبكة الانترنت | | | |

| العبـــــــــــــــــــــــــــارة | نعم | إلى حد ما | لا |
|---|---|---|---|
| **رابعاً : الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية.** | | | |
| تعرض الأفراد للإفلاس والخسارة المادية | | | |
| تعرض الأسر للتفكك والانهيار | | | |
| شيوع الفاحشة والرزيلة في المجتمع | | | |
| افتقاد الثقة في البنوك والمؤسسات المالية | | | |
| افتقاد الثقة بين الأفراد وبعضهم | | | |
| انتشار حالات الطلاق داخل المجتمع | | | |
| تفشي الجريمة وانتشار الرزيلة في المجتمع | | | |
| تعرض سمعة العائلات للتشهير وتشويه السمعة | | | |
| تزايد المشاجرات والاضطرابات بين الأفراد داخل المجتمع | | | |
| معناه الأفراد من عدم التوافق الداخلي | | | |
| تعرض الأفراد للعقوبات القانونية | | | |
| تزايد الخلافات بين القبائل في المملكة | | | |
| افتقاد المصداقية في العلاقات الاجتماعية عبر الانترنت | | | |
| انتشار عوامل عدم الثقة بين الجنسين الذكور والإناث | | | |
| **العبـــــــــــــــــــــــــــارة** | **نعم** | **إلى حد ما** | **لا** |
| **خامساً : التدابير التي تخفف الآثار الاجتماعية للجرائم الالكترونية.** | | | |
| توفير منتجات وخدمات الكترونية أمنة | | | |
| التثقيف ونشر المعلومات المضادة للاحتيال الالكتروني | | | |
| الادارة الذكية لعمليات محاربة الاحتيال الالكتروني | | | |
| سن وتطوير النظم والقوانيين التي تحد من جريمة الاحتيال الالكتروني | | | |
| حرية تبادل المعلومات عن المجرمين ووسائل ملاحقتهم | | | |
| حذف رسائل البريد الألكتروني المشكوك فيها دون فتحها | | | |
| عدم تقديم معلومات شخصية أو حساسة ردا على البريد الألكتروني | | | |
| تركيب نظام للحماية من الفيروسات وتحديث ذلك النظام بإستمرار | | | |
| تحديث نظام التشغيل في جهازك ومتصفح الانترنت أولاً بأول | | | |
| تحميل البرامج من المواقع الرئيسية المخصصة لذلك | | | |
| ضمان تطبيق النظم القوانيين المعمول بها في مجال مكافحة الاحتيال | | | |

## الملحق (ب)

## قائمة بأسماء السادة المحكمين

## أسماء السادة المحكمين

| الاسم | القسم الأكاديمي |
|---|---|
| أ. د عايد عواد وريكات | قسم علم الاجتماع – جامعة مؤتة |
| أ.د دوخي عبد الرحيم الحنيطي | التنمية الإقليمية – جامعة مؤتة |
| أ. د صدقي احمد محمد المومني | قسم الجغرافيا – جامعة مؤتة |
| أ. د نايف عودة كايد البنوي | قسم علم الاجتماع – جامعة مؤتة |
| د. احمود علي سعد أبو سليم | قسم العلوم السياسية – جامعة مؤتة |
| د. سليم أحمد على القيسي | قسم علم الاجتماع – جامعة مؤتة |
| د. محمد عواد | قسم التسويق – جامعة مؤتة |
| د. حماد الطيار العنزي | قسم التربية – جامعة الحدود الشمالية - عررعر |

# الملحق (ج)

# الأداة في شكلها النهائي

**بسم الله الرحمن الرحيم**

السلام عليكم و رحمة الله و بركاته ,و بعد

أفيدكم بأنني أقوم بإعداد أطروحة بعنوان

**اتجاهات المواطنين نحو الجرائم الالكترونية – دراسة ميدانية في عرعر- المملكة العربية السعودية**

وذلك لنيل درجة الدكتوراه في علم الاجتماع (تخصص : علم الجريمة) بكلية العلوم الاجتماعية - جامعة مؤتة - الأردن.

**راجيا التكرم بالإجابة عن فقرات الدراسة.**

شاكراً ومقدراً تعاونكم الطيب واهتمامكم، وفقكم الله.

الطالب :

عبد المجيد الطوير العنزي

- - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - - -

**أولاً : البيانات الأولية :**

**21) النوع الاجتماعي :**

3. ذكر : ( )
4. أنثى : ( )

**22) الجنسية :**

3. سعودي ( )
4. أخرى : حدد ...................

**23) العمر :.**

1. أقل من 20 عام ( )
2. 20 – 34 عام ( )
3. 35 – 49 عام ( )
4. أكثر من 50 عام ( )

**24) المستوى التعليمي :**

7. متوسط. ( )
8. ثانوية عامة. ( )
9. بكالوريوس ( )
10. ماجستير : ( )
11. دكتوراه : ( )

**25) اللغات المتقنة :**

5. العربية ( )
6. العربية وقليل من الانجليزية ( )
7. العربية والانجليزية ( )
8. أخرى حدد : ..............

**26) نوع العمل الحالي :**

7. حكومي مدني : ( )
8. حكومي عسكري: ( )
9. قطاع خاص : ( )
10. أعمال حرة ( )
11. متقاعـــــــد: ( )
12. أخرى : حدد .............

**27) الحالة الاجتماعية :**

4. أعزب : ( )
5. متزوج : ( )
6. مطلق : ( )
7. أرمل : ( )

**28) الدخل الشهري :**

أقل من 5000 ريال ( )
5000 – 10000
أكثر من 10000 ريال

**29) عدد سنوات الخدمة :** ( ) سنة

**30) هل تمتلك جهاز حاسوب شخصي :**

3. نعم : ( )
4. لا : ( )

31) هل لديك جهاز حاسوب في العمل :

3. نعم : ( )
4. لا : ( )

32) هل تستخدم الانترنت في المنزل:

3. نعم : ( )
4. لا : ( )

33) هل تستخدم الانترنت في العمل :

3. نعم : ( )
4. لا : ( )

34) كم من الوقت تقضيه في الانترنت يومياً :

1. اقل من ساعة ( )
2. 1 – 2 ( )
3. 2 – 3 ( )
4. أكثر من 3 ساعات ( )

35) ما الهدف من استخدامك للانترنت :

7. التسلية. ( )
8. التسوق. ( )
9. استخدام البريد الالكتروني. ( )
10. البحث عن معلومات ( )
11. التعليم والتدريب ( )
12. أخرى : حدد .....................

36) هل تواجه مشاكل في التعامل مع الانترنت:

3. نعم :
4. لا : ( )

37) ما نوع المشكلات التي تحد من التعامل :

6. عدم كفاءة الحاسوب ( )
7. إنقطاع الكهرباء ( )
8. خطوط الهاتف ( )
9. ضعف الشبكات ( )
10. حضر بعض مواقع الانترنت .....................
11. مشاكل أخرى

38) هل تتلقى أو تلقيت دورات تدريبية على الحاسوب:

3. نعم : ( )
4. لا : ( )

**39) ما نوع الدورات التدريبية :**

**5. صيانة** (   )

**6. برمجة.** (   )

**7. تشغيل.** (   )

**8. أخرى :** .....................

1- الأساليب المتبعة في الجرائم الالكترونية في المجتمع السعودي

| الرقم | الفقرات | موافق بشده | موافق | غير متأكد | غير موافق | غير موافق بشده |
|---|---|---|---|---|---|---|
| 1 | رسائل البريد الالكتروني الخاصة بتحديث بيانات أرقامك السرية | | | | | |
| 2 | الربط بمواقع مزيفة أو وهمية على الانترنت | | | | | |
| 3 | الرسائل الخاصة بتحديث برامج حماية الأجهزة | | | | | |
| 4 | مسح بطاقات الإئتمان عند منافذ البيع وأجهزة الصراف الآلي | | | | | |
| 5 | اختراق قواعد البيانات لحاملي بطاقات الائتمان من قبل موظفي البنك | | | | | |
| 6 | الاحتيال عن طريق اليانصيب | | | | | |
| 7 | الدعوة للدخول إلى مواقع الانترنت المزيفة | | | | | |
| 8 | رسائل تقديم عروض الرسائل والشهادات غير الحقيقة | | | | | |
| 9 | الرسائل العاطفية المليئة بالكثير من الإثارة الجنسية والتشويق | | | | | |
| 10 | رسائل الجوائز الوهمية | | | | | |
| 11 | المحادثات الالكترونية المطولة | | | | | |
| 12 | رسائل الكذب الالكتروني | | | | | |
| 13 | دمج ملفات التجسس مع الألعاب والبرامج | | | | | |
| 14 | إعلانات الشركات الوهمية بغرض التوظيف | | | | | |
| 15 | الدعوة لقبول مبلغ من المال للقيام بتبيضه | | | | | |
| 16 | الدعوة للقيام بتهريب الأموال | | | | | |
| 17 | إغرائك للحصول على تأشيرة للسفر لدولة ترغب بالسفر اليها | | | | | |
| 18 | سرقة بريدك الالكتروني وطلب مساعدات ماليه عن طريق إرسال رسائل للأصدقاء المضافين لديك | | | | | |

2- العوامل التي تؤدي إلى تزايد الجرائم الالكترونية في المجتمع السعودي.

| الرقم | الفقرات | موافق بشده | موافق | غير متأكد | غير موافق | غير موافق بشده |
|---|---|---|---|---|---|---|
| 1 | غياب الوازع الديني والأخلاقي للمجرمين | | | | | |
| 2 | ضعف نظام العقوبات المعمول بها في مجال مكافحة الجرائم الالكترونية | | | | | |
| 3 | قلة الكوادر الأمنية المدربة للتعامل مع هذا النوع من الجرائم | | | | | |
| 4 | رغبة الضحية في الكسب السريع دون مجهود | | | | | |
| 5 | عدم وعي مستخدمي الكومبيوتر بطبيعة الجرائم الالكترونية | | | | | |
| 6 | غياب الدور الأمني في مجال تتبع الجناة في قضايا الجرائم الالكترونية | | | | | |
| 7 | غياب التعاون الدولي في مجال مكافحة الجرائم الالكترونية | | | | | |
| 8 | سرعة تطور أساليب الجرائم الالكترونية باستمرار | | | | | |
| 9 | غياب وسائل الحماية من قبل القائمين على شبكة الانترنت | | | | | |
| 10 | عدم قدره الأجهزة الأمنية في المملكة على ملاحقة المجرمين | | | | | |
| 11 | الثقة الزائدة في الآخرين على شبكة الانترنت | | | | | |
| 12 | غياب الوعي المجتمعي للحد من هذه المخاطر | | | | | |
| 13 | الفقر والبطالة والفراغ | | | | | |
| 14 | الطمع في الحصول على مردود مالي سريع | | | | | |

3- الآثار الاجتماعية المترتبة على التعرض للجرائم الالكترونية في المجتمع السعودي.

| الرقم | الفقرات | موافق بشده | موافق | غير متأكد | غير موافق | غير موافق بشده |
|---|---|---|---|---|---|---|
| 1 | تعرض الأفراد للإفلاس والخسارة المادية | | | | | |
| 2 | تعرض الأسر للتفكك والانهيار | | | | | |
| 3 | شيوع الفاحشة والرذيلة في المجتمع | | | | | |
| 4 | افتقاد الثقة في البنوك والمؤسسات المالية | | | | | |
| 5 | افتقاد الثقة المتبادلة بين الأفراد | | | | | |
| 6 | انتشار حالات الطلاق داخل المجتمع | | | | | |
| 7 | تفشي الجريمة وانتشار الرذيلة في المجتمع | | | | | |
| 8 | تعرض سمعة العائلات للتشهير وتشويه السمعة | | | | | |
| 9 | تزايد المشاجرات والاضطرابات بين الأفراد داخل المجتمع | | | | | |
| 10 | معاناة الأفراد من عدم التوافق الداخلي | | | | | |
| 11 | تعرض الأفراد للعقوبات القانونية | | | | | |
| 12 | تزايد الخلافات بين القبائل في المملكة | | | | | |
| 13 | افتقاد المصداقية في العلاقات الاجتماعية عبر الانترنت | | | | | |
| 14 | انتشار عوامل عدم الثقة بين الجنسين الذكور والاناث | | | | | |

4- التدابير التي تخفف من الآثار الاجتماعية المترتبة على الجرائم الالكترونية في المجتمع السعودي.

| الرقم | الفقرات | موافق بشده | موافق | غير متأكد | غير موافق | غير موافق بشده |
|---|---|---|---|---|---|---|
| 1 | توفير منتجات وخدمات الكترونية أمنة | | | | | |
| 2 | التثقيف ونشر المعلومات المضادة للاحتيال الالكتروني | | | | | |
| 3 | الإدارة الذكية لعمليات محاربة الاحتيال الالكتروني | | | | | |
| 4 | سن وتطوير النظام والقوانين التي تحد من الجرائم الالكترونية | | | | | |
| 5 | حرية تبادل المعلومات عن المجرمين ووسائل ملاحقتهم | | | | | |
| 6 | حذف رسائل البريد الالكتروني المشكوك فيها دون فتحها | | | | | |
| 7 | عدم تقديم معلومات شخصية أو حساسة ردا على البريد الالكتروني | | | | | |
| 8 | تركيب نظام للحماية من الفيروسات وتحديث ذلك النظام باستمرار | | | | | |
| 9 | تحديث نظام التشغيل في جهازك ومتصفح الانترنت أولاً بأول | | | | | |
| 10 | تحميل البرامج من المواقع الرئيسية المخصصة لذلك | | | | | |
| 11 | ضمان تطبيق النظم والقوانين المعمول بها في مجال مكافحة الجرائم الالكترونية | | | | | |

## الملحق (د)

## نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية الصادر بموجب المرسوم الملكي الكريم رقم (م /17) تاريخ 2007/3/27، عن هيئة الخبراء بمجلس الوزراء الموقر – المملكة العربية السعودية.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية
هيئة الخبراء بمجلس الوزراء

الرقم: ____________
التاريخ: / / ١٤هـ
المرفقات: ____________

## نظام مكافحة جرائم المعلوماتية

**المادة الأولى :**

يقصد بالألفاظ والعبارات الآتية - أينما وردت في هذا النظام - المعاني المبينة أمامها ما لم يقتض السياق خلاف ذلك:

١- الشخص: أي شخص ذي صفة طبيعية أو اعتبارية ، عامة أو خاصة .

٢- النظام المعلوماتي: مجموعة برامج وأدوات معدة لمعالجة البيانات وإدارتها، وتشمل الحاسبات الآلية.

٣- الشبكة المعلوماتية: ارتباط بين أكثر من حاسب آلي أو نظام معلوماتي للحصول على البيانات وتبادلها، مثل الشبكات الخاصة والعامة والشبكة العالمية (الإنترنت).

٤- البيانات: المعلومات، أو الاوامر، أو الرسائل، أو الأصوات، أو الصور التي تعد، أو التي سبق إعدادها، لاستخدامها في الحاسب الآلي، وكل ما يمكن تخزينه، ومعالجته، ونقله، وإنشاؤه بوساطة الحاسب الآلي، كالأرقام والحروف والرموز وغيرها.

٥- برامج الحاسب الآلي: مجموعة من الأوامر، والبيانات التي تتضمن توجيهات أو تطبيقات حين تشغيلها في الحاسب الآلي، أو شبكات الحاسب الآلي، وتقوم بأداء الوظيفة المطلوبة.

٦- الحاسب الآلي: أي جهاز إلكتروني ثابت أو منقول سلكي أو لاسلكي يحتوي على نظام معاجلة البيانات ، أو تخزينها، أو إرسالها، أو استقبالها، أو تصفحها ، يؤدي وظائف محددة بحسب البرامج ، والأوامر المعطاة له.

٧- الدخول غير المشروع: دخول شخص بطريقة متعمدة إلى حاسب آلي، أو موقع، إلكتروني أو نظام معلوماتي، أو شبكة حاسبات آلية غير مصرح لذلك الشخص بالدخول إليها.

المملكة العربية السعودية - هيئة الخبراء
المملكة العربية السعودية - الأمانة العامة لمجلس الوزراء

٨- الجريمة المعلوماتية: أي فعل يرتكب متضمناً استخدام الحاسب الآلي أو الشبكة المعلوماتية بالمخالفة لأحكام هذا النظام.

٩- الموقع الإلكتروني: مكان إتاحة البيانات على الشبكة المعلوماتية من خلال عنوان محدد.

١٠- الالتقاط: مشاهدة البيانات، أو الحصول عليها دون مسوغ نظامي صحيح .

**المادة الثانية :**

يهدف هذا النظام إلى الحد من وقوع جرائم المعلوماتية، وذلك بتحديد هذه الجرائم والعقوبات المقررة لكل منها ، وبما يؤدي إلى ما يأتي :

١ - المساعدة على تحقيق الأمن المعلوماتي.

٢ - حفظ الحقوق المترتبة على الاستخدام المشروع للحاسبات الآلية والشبكات المعلوماتية .

٣ - حماية المصلحة العامة، والأخلاق، والآداب العامة.

٤ - حماية الاقتصاد الوطني.

**المادة الثالثة :**

٦ يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على سنة وبغرامة لا تزيد على خمسمائة ألف ريال؛ أو بإحدى هاتين العقوبتين ؛ كل شخص يرتكب أياً من الجرائم المعلوماتية الآتية:

١- التنصت على ما هو مرسل عن طريق الشبكة المعلوماتية أو أحد أجهزة الحاسب الآلي - دون مسوغ نظامي صحيح - أو التقاطه أو اعتراضه.

٢- الدخول غير المشروع لتهديد شخص أو ابتزازه ؛ لحمله على القيام بفعل أو الامتناع عنه، ولو كان القيام بهذا الفعل أو الامتناع عنه مشروعاً .

٣- الدخول غير المشروع إلى موقع الكتروني، أو الدخول إلى موقع الكتروني لتغيير تصاميم هذا الموقع، أو إتلافه، أو تعديله، أو شغل عنوانه .

المملكة العربية السعودية هيئة الخبراء بمجلس الوزراء

المملكة العربية السعودية الأمانة العامة لمجلس الوزراء

٤- المساس بالحياة الخاصة عن طريق إساءة استخدام الهواتف النقالة المزودة بالكاميرا ،أو ما في حكمها .

٥- التشهير بالآخرين ، وإلحاق الضرر بهم ، عبر وسائل تقنيات المعلومات المختلفة .

**المادة الرابعة :**

يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على ثلاث سنوات وبغرامة لا تزيد على مليوني ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين؛ كل شخص يرتكب أياً من الجرائم المعلوماتية الآتية:

١- الاستيلاء لنفسه أو لغيره على مال منقول أو على سند، أو توقيع هذا السند، وذلك عن طريق الاحتيال، أو اتخاذ اسم كاذب، أو انتحال صفة غير صحيحة .

٢- الوصول - دون مسوغ نظامي صحيح - إلى بيانات بنكية، أو ائتمانية، أو بيانات متعلقة بملكية أوراق مالية للحصول على بيانات، أو معلومات، أو أموال، أو ما تتيحه من خدمات.

**المادة الخامسة :**

يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على أربع سنوات وبغرامة لا تزيد على ثلاثة ملايين ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين؛ كل شخص يرتكب أياً من الجرائم المعلوماتية الآتية :

١- الدخول غير المشروع لإلغاء بيانات خاصة، أو حذفها، أو تدميرها، أو تسريبها، أو إتلافها أو تغييرها، أو إعادة نشرها .

٢- إيقاف الشبكة المعلوماتية عن العمل، أو تعطيلها، أو تدمير، أو مسح البرامج، أو البيانات الموجودة، أو المستخدمة فيها، أوحذفها، أو تسريبها، أو إتلافها، أو تعديلها.

٣- إعاقة الوصول إلى الخدمة، أو تشويشها، أو تعطيلها، بأي وسيلة كانت .

**المادة السادسة :**

يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على خمس سنوات وبغرامة لا تزيد على ثلاثة ملايين ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين؛ كل شخص يرتكب أياً من الجرائم المعلوماتية الآتية:

١- إنتاج ما من شأنه المساس بالنظام العام ، او القيم الدينية، أو الآداب العامة، أو حرمة الحياة الخاصة، أو إعداده ، أو إرساله، أو تخزينه عن طريق الشبكة المعلوماتية، أو أحد أجهزة الحاسب الآلي .

٢ - إنشاء موقع على الشبكة المعلوماتية، أو أحد أجهزة الحاسب الآلي أو نشره ، للاتجار في الجنس البشري، أو تسهيل التعامل به.

٣- إنشاء المواد والبيانات المتعلقة بالشبكات الإباحية، أو أنشطة الميسر المخلة بالآداب العامة أو نشرها أو ترويجها .

٤- إنشاء موقع على الشبكة المعلوماتية، أو أحد أجهزة الحاسب الآلي أو نشره ، للاتجار بالمخدرات، أو المؤثرات العقلية، أو ترويجها، أو طرق تعاطيها، أو تسهيل التعامل بها .

## المادة السابعة :

يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على عشر سنوات وبغرامة لا تزيد على خمسة ملايين ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين ؛ كل شخص يرتكب أياً من الجرائم المعلوماتية الآتية :

١- إنشاء موقع لمنظمات إرهابية على الشبكة المعلوماتية، أو أحد أجهزة الحاسب الآلي أو نشره؛ لتسهيل الاتصال بقيادات تلك المنظمات، أو أي من أعضائها أو ترويج أفكارها أو تمويلها، أو نشر كيفية تصنيع الأجهزة الحارقة، أو المتفجرات، أو أي أداة تستخدم في الأعمال الإرهابية .

٢- الدخول غير المشروع إلى موقع إلكتروني، أو نظام معلوماتي مباشرة، أو عن طريق الشبكة المعلوماتية، أو أحد أجهزة الحاسب الآلي للحصول على بيانات تمس الأمن الداخلي أو الخارجي للدولة، أو اقتصادها الوطني .

## المادة الثامنة :

لاتقل عقوبة السجن أو الغرامة عن نصف حدها الأعلى إذا اقترنت الجريمة بأي من الحالات الآتية:

المملكة العربية السعودية هيئة الخبراء بمجلس الوزراء

المملكة العربية السعودية الأمانة العامة لمجلس الوزراء

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية
هيئة الخبراء بمجلس الوزراء

الرقم : ..................
التاريخ : / / ١٤هـ
المرفقات : ..................

١- ارتكاب الجاني الجريمة من خلال عصابة منظمة .

٢- شغل الجاني وظيفة عامة، واتصال الجريمة بهذه الوظيفة، أو ارتكابه الجريمة مستغلاً سلطاته أو نفوذه.

٣- التغرير بالقصر ومن في حكمهم، واستغلالهم .

٤- صدور أحكام محلية أو أجنبية سابقة بالإدانة بحق الجاني في جرائم مماثلة.

**المادة التاسعة :**

يعاقب كل من حرض غيره، أو ساعده، أو اتفق معه على ارتكاب أي من الجرائم المنصوص عليها في هذا النظام ؛ إذا وقعت الجريمة بناء على هذا التحريض، أو المساعدة، أو الاتفاق، بما لا يتجاوز الحد الأعلى للعقوبة المقررة لها ، ويعاقب بما لا يتجاوز نصف الحد الأعلى للعقوبة المقررة لها إذا لم تقع الجريمة الأصلية .

**المادة العاشرة :**

يعاقب كل من شرع في القيام بأي من الجرائم المنصوص عليها في هذا النظام بما لا يتجاوز نصف الحد الأعلى للعقوبة المقررة .

**المادة الحادية عشرة :**

للمحكمة المختصة أن تعفي من هذه العقوبات كل من يبادر من الجناة بإبلاغ السلطة المختصة بالجريمة قبل العلم بها وقبل وقوع الضرر، وإن كان الإبلاغ بعد العلم بالجريمة تعين للإعفاء أن يكون من شأن الإبلاغ ضبط باقي الجناة في حال تعددهم، أو الأدوات المستخدمة في الجريمة.

**المادة الثانية عشرة :**

لا يخل تطبيق هذا النظام بالأحكام الواردة في الأنظمة ذات العلاقة وخاصة ما يتعلق بحقوق الملكية الفكرية، والاتفاقيات الدولية ذات الصلة التي تكون المملكة طرفاً فيها.

المملكة العربية السعودية - هيئة الخبراء بمجلس الوزراء

المملكة العربية السعودية - الأمانة العامة لمجلس الوزراء

٥

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية
هيئة الخبراء بمجلس الوزراء

الرقم : ____________
التاريخ : / / ١٤هـ
المرفقات : ____________

**المادة الثالثة عشرة :**

مع عدم الإخلال بحقوق حسني النية ، يجوز الحكم بمصادرة الأجهزة، أو البرامج، أو الوسائل المستخدمة في ارتكاب أي من الجرائم المنصوص عليها في هذا النظام، أو الأموال المحصلة منها . كما يجوز الحكم بإغلاق الموقع الإلكتروني، أو مكان تقديم الخدمه إغلاقاً نهائياً أو مؤقتاً متى كان مصدراً لارتكاب أي من هذه الجرائم ، وكانت الجريمة قد ارتكبت بعلم مالكه.

**المادة الرابعة عشرة:**

تتولى هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات وفقاً لاختصاصها تقديم الدعم والمساندة الفنية للجهات الأمنية المختصة خلال مراحل ضبط هذه الجرائم والتحقيق فيها وأثناء المحاكمة .

**المادة الخامسة عشرة :**

تتولى هيئة التحقيق والادعاء العام التحقيق والادعاء في الجرائم الواردة في هذا النظام.

**المادة السادسة عشرة :**

ينشر هذا النظام في الجريدة الرسمية ويعمل به بعد (مائة وعشرين) يوماً من تاريخ نشره .

المملكة العربية السعودية - هيئة الخبراء بمجلس الوزراء

المملكة العربية السعودية - الأمانة العامة لمجلس الوزراء

## الملحق (هـ)

## خطاب تسهيل مهمة الحصول على البيانات – جامعة مؤتة.

MUTAH UNIVERSITY
Faculty of Social Sciences

جامعة مؤتة
كلية العلوم الاجتماعية

Ref:..................
Date..................

الرقم: / /
التاريخ: ١٩ / ٥ / ٢٠١٠ م

لمن يهمه الأمر

تحية طيبة وبعد،،،

يقوم الطالب **عبد المجيد الطوير العنزي** بإعداد بحث استكمالاً للحصول على درجة الدكتوراه في علم الاجتماع تخصص علم الجريمه، أرجو التكرم بتسهيل مهمته في الحصول على البيانات والمعلومات اللازمة.

**واقبلوا فائق الاحترام والتقدير،،،**

المشرف على رسالة الطالب
أ.د. فايز المجالي
١٩ / ٥
كلية العلوم الاجتماعية

MUTAH-KARAK-JORDAN
Postal Code: 61710
TEL:03/2372380-99
Ext.6063- ٦٠٦٤
Fax (٣٤٢٦)
E-mail: Fssmutah@hotmail.com Fssmutah @yahoo.com
http://www.mutah.edu.jo

مؤتة – الكرك – الأردن
الرمز البريدي: ٦١٧١٠
تلفون: ٠٣/٢٣٧٢٣٨٠-٩٩
فرعي ٦٠٦٣ — ٦٠٦٤
فاكس ٣٤٢٦
البريد الالكتروني
الصفحة الإلكترونية